

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة اليرموك
كلية الآداب
قسم العلوم السياسية

أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية في مصر والجزائر
(2010 - 2000م)

The Impact of Economic Openness on Political Freedoms in Egypt
and Algeria (2000 – 2010)

إعداد:

أيمن إبراهيم القرعان

إشراف الدكتور الفاضل:

محمد بنى سلامة

حقل التخصص:

الاقتصاد السياسي الدولي

الفصل الأول

2013/2012م

أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية في مصر والجزائر (2000 - 2010م)

إعداد

أمين إبراهيم القرعان

بكالوريوس من إدارة عامة، جامعة اليرموك (1992م)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصص الاقتصاد السياسي الدولي في جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

وافق عليها:

د. محمد تركي محمد بنى سلامة رئيساً

أستاذ مساعد في العلوم السياسية، جامعة اليرموك.

أ. د. وليد سليم محمد عبد الحي عضواً

أستاذ في العلوم السياسية، جامعة اليرموك.

د. محمد أحمد المقداد عضواً

أستاذ في العلوم السياسية، جامعة آل البيت.

تاريخ تقديم الأطروحة:

2012/12/11

الإهداء

إلى خيمة الحنان وغيمة المكان
تحملني دائمًا بين يديها دعاء متصل.. للسماء
إليك أمهات.. قطرة في بحرك العظيم.. حبًا وطاعة وبرا
وإلى من كفلل العرق جبينه.. وشققت الأيام يديه
إلى من علمني أن الأعمال الكبيرة لا تتم إلا بالصبر والعزيمة والإصرار
إلى والدي أطال الله بقائه، وألبسه ثوب الصحة والعافية، ومتعمني ببره ورد جحيله
وبكل الحب.. إلى رفيقة دربي
إلى من سارت معي نحو الحلم.. خطوة بخطوة
بذرناه معاً.. وحصدناه معاً
وسنبقي معاً.. يا ذن الله
جزاك الله خيراً ... زوجتي
وابي فللذات كبني أبناائي (ابراهيم، سارة، تغريد، غيدان)

شكراً وتقدير

الحمد لله رب العالمين بكل حمد يرضاه والصلوة والسلام على سيدنا محمد
عبده ونبيه ورسوله ومصطفاه وعلى الله وأصحابه المهديين الهداء .

أما بعد :

وفاءً للقيم التي تربيت عليها بطيب لى أن أقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير لأستاذى الفاضل الدكتور محمد تركي محمد بنى سلامه لقضله مشكوراً بالإشراف على هذه الرسالة ولما قدمه لي من خبرته العلمية الواسعة ومن عون كان لها بالغ الأثر في إخراج هذه الرسالة بشكلها النهائى فله مني كل محبة وتقدير وجزاه الله خير جزاء .
كما أتقدم بفائق التقدير والاحترام إلى أستاذى الفاضل وليد سليم محمد عبد الحي ، وكذلك إلى الدكتور محمد أحمد المقداد لنقبلهما الموافقة على مناقشة هذه الرسالة ، ولا أنسى أنأشكر عائلتى الكريمة لما تحملته من مشقة وعناء في سبيل كتابة هذه الرسالة ولما أرفدتني به من محبة ودعم غير محدود .

كما لا يفوتي أن أقدم الشكر إلى وزارة العدل التي منحتي فرصة الابتعاث على نفقتها الخاصة للحصول على درجة الماجستير ، كما أتقدم بالشكر إلى القاضي عبد الله الرفاعي قاضي صلح الكورة ، لتعاونه وتشجيعه لي طوال فترة الدراسة ، وإلى القاضي علي العزام بسؤاله الدائم عنى .

فهرس الموضوعات:

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
1	مقدمة
2	أهمية الدراسة
4	أهداف الدراسة
4	مشكلة الدراسة
6	حدود مشكلة الدراسة
7	فرضيات الدراسة
8	منهجية الدراسة
9	الدراسات السابقة
14	الفصل الأول: الانفتاح الاقتصادي
16	المبحث الأول: مفهوم الانفتاح الاقتصادي
17	المطلب الأول: مفهوم الانفتاح الاقتصادي لغةً واصطلاحاً
23	المطلب الثاني: التمييز بين الانفتاح الاقتصادي وبعض المرافق الشبيهة به
26	المبحث الثاني: الانفتاح الاقتصادي، مؤشرات القياس ومتطلبات النجاح
27	المطلب الأول: مؤشرات الانفتاح الاقتصادي
34	المطلب الثاني: متطلبات وشروط نجاح الانفتاح الاقتصادي
38	المبحث الثالث: نظريات الانفتاح الاقتصادي
39	المطلب الأول: نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق الازدهار وتجنب المخاطر
42	المطلب الثاني: نظرية الانفتاح الاقتصادي والتنمية الاقتصادية
44	المطلب الثالث: نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق النمو الاقتصادي
47	الفصل الثاني: الحريات السياسية
49	المبحث الأول: مفهوم الحريات السياسية
50	المطلب الأول: التعريف السياسي للحرية
53	المطلب الثاني: تعريف الحرية السياسية
57	المبحث الثاني: نظريات الحريات السياسية
58	المطلب الأول: المذهب الحر
61	المطلب الثاني: المذهب الاشتراكي
64	المبحث الثالث: مؤشرات الحريات السياسية
65	المطلب الأول: الحريات السياسية وفق مبدأ المساواة في الحقوق السياسية
67	المطلب الثاني: مؤشرات الحريات السياسية العالمية
72	الفصل الثالث: العلاقة النظرية بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية
74	المبحث الأول: التفسيرات الأيديولوجية للعلاقة بين الحرفيتين الاقتصادية والسياسية
75	المطلب الأول: الأيديولوجيا الليبرالية
79	المطلب الثاني: الأيديولوجيا الاشتراكية

المبحث الثاني: الانفتاح الاقتصادي والحرية والديمقراطية	84
المطلب الأول: فلسفة العلاقة بين المتغيرات	85
المطلب الثاني: العلاقة بين المؤشرات لكلا المتغيرين	88
الفصل الرابع: واقع الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية في مصر	94
المبحث الأول: البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في مصر	96
المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد المصري	97
المطلب الثاني: الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر	105
المبحث الثاني: البيئة العامة للحرفيات السياسية في مصر	112
المطلب الأول: الإطار الدستوري للديمقراطية والحرفيات السياسية في مصر	113
المطلب الثاني: الإطار المؤسسي والقانوني للحرفيات والحقوق السياسية في مصر	119
المبحث الثالث: قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية في مصر	128
المطلب الأول: قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر	129
المطلب الثاني: قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في مصر	132
المطلب الثالث: العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في مصر	138
الفصل الخامس: واقع الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية في الجزائر	152
المبحث الأول: البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في الجزائر	154
المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد الجزائري	156
المطلب الثاني: الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في الجزائر	165
المبحث الثاني: البيئة العامة للحرفيات السياسية في الجزائر	174
المطلب الأول: الإطار الدستوري للديمقراطية والحرفيات السياسية في الجزائر	175
المطلب الثاني: الإطار المؤسسي والقانوني للحرفيات والحقوق السياسية في الجزائر	188
المبحث الثالث: قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية في الجزائر	196
المطلب الأول: قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر	197
المطلب الثاني: قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر	200
المطلب الثالث: العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر	203
الخلاصة والنتائج	215
النوصيات	220
قائمة المصادر والمراجع	221
الملخص باللغة الإنجليزية.....	233

فانمة الجداول:

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
122	أجيال الأحزاب السياسية المصرية	1
130	قياس مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر (2000 - 2010م)	2
134	قياس مؤشرات الحرفيات السياسية في مصر (2000 - 2010م)	3
140	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر	4
142	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر	5
144	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر	6
146	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر	7
148	تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر	8
162	أبرز إجراءات إصلاح الاقتصاد الجزائري للانتقال إلى الاقتصاد المفتوح	9
168	الإطار القانوني والتشريعي للانفتاح الاقتصادي في الجزائر	10

191	خريطة الأحزاب السياسية الجزائرية واتجاهاتها	11
197	قياس مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر (2000 - 2010م)	12
200	قياس مؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر (2000 - 2010م)	13
204	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر	14
206	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر	15
208	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر	16
210	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر	17
212	تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر	18

الملخص:

القرغان، أيمن إبراهيم، أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية في مصر والجزائر (2000-2010م)، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 2012م (إشراف الدكتور محمد بنى سلامة).

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) على الحريات السياسية (المتغير التابع) في كل من مصر والجزائر للفترة من (2000-2010م)، معتمدة على مجموعة من المناهج وهي: المنهج الوصفي، المنهج القانوني، ومنهج تحليل النظم، وقد قامت الدراسة على فرض رئيس مفاده (وجود علاقة طردية موجبة بين متغيري النظم، بمعنى أنه: كلما زادت قيمة الانفتاح الاقتصادي كلما زادت مستويات الحريات السياسية في مصر والجزائر) وبالتالي سعت الدراسة إلى اختبار مدى صحة هذا الفرض من خلال القياس والتحليلي الكمي، هذا وقد قسمت الدراسة إلى مقدمة وخاتمة وخمسة فصول، غُنِيت الفصول الثلاثة الأولى بالوصف النظري لمتغيري الدراسة والعلاقة النظرية بينهما بشكل عام، في حين عُني الفصلان التاليان بدراسة البيئة العامة "الإطارين القانوني والمؤسسي" لواقع متغيري الدراسة في مجتمعها، ومن ثم القياس الكمي لمؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في مصر والجزائر، بينما أخضع المطلبان الآخران من الفصلين الرابع والخامس القيم الكمية لمؤشرات المتغيرين للتحليل الإحصائي للتعرف على مدى وجود علاقة بين المؤشرات الفرعية للانفتاح الاقتصادي (4 مؤشرات) والمؤشرات الفرعية للحريات السياسية (5 مؤشرات) ومن ثم التعرف على العلاقة بين متغيري الدراسة، وبعد إجراء التحليل (المتوسطات الحسابية، معامل الارتباط بيرسون، والدالة الإحصائية) توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، تمثل أبرزها فيما يلي:

- (1) لا يوجد علاقة بين (متغير الانفتاح الاقتصادي) ومؤشر الحقوق السياسية في كل من مصر والجزائر.
- (2) يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.208) بين متغير الانفتاح الاقتصادي مؤشر حق التعبير والمساعدة في مصر، في حين يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.012) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حق التعبير والمساعدة في الجزائر.
- (3) يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.196) بين متغير الانفتاح الاقتصادي مؤشر حرية الصحافة في مصر، في حين يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.155) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حرية الصحافة في الجزائر.
- (4) يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.142) بين متغير الانفتاح الاقتصادي مؤشر الحرية المدنية في مصر، بينما وجدت علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.102) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر الحرية المدنية في الجزائر.
- (5) يوجد علاقة موجبة بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في كل من مصر والجزائر، إلا أن هذه العلاقة هي أقوى لصالح الجزائر حيث بلغ مقدارها فيها (+0.425) في حين بلغ مقدارها في مصر (+0.271).
- (6) يوجد علاقة عكسية سلبية تبلغ (-0.160) بين المتغير المستقل (مؤشرات الانفتاح الاقتصادي) والمتغير التابع (مؤشرات الحريات السياسية) في مصر مع غياب الدلالة الإحصائية لذلك العلاقة، بينما هناك علاقة طردية موجبة تبلغ (+0.206) بين المتغير المستقل (مؤشرات الانفتاح الاقتصادي) والمتغير التابع (مؤشرات الحريات السياسية) في الجزائر مع وجود دلالة إحصائية بينهما عند مستوى الدلالة (0.03).

(7) أن العلاقة بين المتغيرين في مصر هي علاقة عكسية سالبة بمعنى أنه كلما زادت قيمة الانفتاح الاقتصادي كلما قلت معها قيمة الحريات السياسية في مصر، فسي حين أن العلاقة بين المتغيرين في الجزائر هي علاقة طردية موجبة بمعنى أنه كلما زادت قيمة الانفتاح الاقتصادي كلما زادت معها قيمة الحريات السياسية في الجزائر، وبالتالي أثبت التحليل عدم صحة الفرضية الأساسية للدراسة والمتمثلة (وجود علاقة طردية موجبة بين متغيري الدراسة، بمعنى أنه: كلما زادت قيمة الانفتاح الاقتصادي كلما زاد مستوى الحريات السياسية في مصر والجزائر)، إذ تبين أن تلك الفرضية أثبتت (صحت) في الجزائر ونفيت في مصر، أي أن الفرضية لم تثبت في البلدين: مصر والجزائر.

وبناءً على تلك النتائج توصي الدراسة، بضرورة إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث في هذا المجال للتعرف على مواطن الخلل للعلاقة السلبية بين الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في مصر، بالإضافة إلى تعزيز مواطن القوة للعلاقة الإيجابية بين المتغيرين في الجزائر للمحافظة على تلك العلاقة ودعمها والحرص على عدم بطلانها، حيث أن البعدين الاقتصادي والسياسي يكمل ويدعم كل منهما الآخر ويؤثران على بعضهما.

الكلمات المفتاحية: الانفتاح الاقتصادي، مؤشرات الانفتاح الاقتصادي، الحريات السياسية، مؤشرات الحريات السياسية، مصر والجزائر.

مقدمة:

خلال العقد الأخير من القرن الماضي حدثت في العالم تطورات جذرية سياسية واقتصادية عديدة تتركز أهمها في انهيار المنظومة البديلة والمنافسة للنهج الرأسمالي، بروز النظريات السياسية والاقتصادية الجديدة كالليبرالية الجديدة، اكتمال آليات وأبعاد ظاهرة العولمة وغيرها، تلك المستجدات رافقها تطورات مماثلة في الوطن العربي، فعلى المستوى الاقتصادي كان وما زال يجري تنفيذ برامج التصحيف الاقتصادي مع ترسیخ الاتجاه نحو التخاصية والاقتصاديات السوق، والانضمام إلى العديد من المنظمات الاقتصادية الإقليمية والعالمية، وإبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية، ومجمل هذه البرامج والاتفاقيات –والتي لستنا بصدد تبيان على إبرامها وقبولها سواء كانت نتيجة لسياسات عالمية أو لغياب البديل عنها، أو للضرورة– تعني تغيراً جذرياً في المجتمعات وأساليب العيش وترتيب أولويات الحياة كما أثرت على مكانة الدولة ليس فقط على الجانب الاقتصادي بل وعلى الجانب السياسي أيضاً، إذ شملت تلك التطورات تحريراً لل الاقتصاد والتجارة السلعية والمالية فتحولت اقتصاديات معظم بلدان العالم ومنها العربية من اقتصاديات مغلقة إلى اقتصاديات متحركة منفتحة على العالم، وسار مع هذا النهج الاقتصادي نهج سياسي آخر يسعى إلى توطيد وتكرير النهج الديمقراطي ليصبح نهج حياءً فأصبحت دول العالم تتبع وفي آن واحد البيئات والأطر التشريعية والقانونية الاقتصادية والسياسية الملامنة لانطلاق الحريات الاقتصادية والسياسية لما ترجمه من تحقيق النمو والتنمية والرخاء الاقتصادي وكذلك تحقيق الاستقرار والأمن السياسي والمجتمعي ككل.

وفي مصر والجزائر، وإدراكاً منها لأهمية العلاقة القائمة بين المتغير السياسي والآخر الاقتصادي، فقد بدأنا في العقود القليلة الماضية، بالعمل على السير في إيجاد الأطر المناسبة لانطلاق آليات الإصلاح والتنمية السياسية والاقتصادية معاً دون إعطاء الأولوية لأحد المتغيرين

على الآخر، فنجد على الصعيد السياسي يصادق على البروتوكولات والمعاهدات والدساتير العالمية الحاضنة على حقوق الإنسان ومنها الحقوق السياسية، ونراهما يضعان التشريعات والقوانين الداعمة والمكرسة لتلك الحقوق للأفراد والتنظيمات المختلفة الرسمية وغير رسمية، وعلى الصعيد الاقتصادي نراهما ينهجان سياسات تجارية ومالية مبنية على أسس الانفتاح الاقتصادي وتحرير التجارة، إذ بذلا في السنوات القليلة الماضية جهوداً مكثفة لفتح اقتصادياتهما أمام التجارة والاستثمار الأجنبي بهدف زيادة فرص النمو وتحقيق الرفاه لأبناء شعبيهما، فقد واكب تلك الجهود تعزيز العلاقات الاقتصادية لمصر والجزائر مع الدول العربية من خلال اتفاقية منظمة التجارة الحرة العربية الكبرى واتفاقيات التجارة الحرة الثانية، إلى جانب توسيع العلاقات مع دول العالم من خلال الانضمام إلى اتفاقية التجارة العالمية، وإبرام اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وغيرها من الاتفاقيات مع معظم دول وأقاليم العالم.

وعليه، تأتي هذه الدراسة في معالجتها لموضوعها، للتعرف على علاقة وأثر النهج الاقتصادي المتمثل بالانخراط في سياسة السوق من خلال الانفتاح الاقتصادي على مؤشرات الحريات السياسية في كل من مصر والجزائر، وصولاً إلى علاقة علمية مبنية نظرياً وكمياً بين المتغيرين.

أولاً: أهمية الدراسة:

كما هو معروف فإن لكل دراسة أهمية علمية تحاول أن تقدمها، وهذه الدراسة تأتي أهميتها من خلال ما تقدمه من فائدة لكل من هو معني ومهتم بالشأن الاقتصادي والسياسي والعلاقة بينهما نظرياً وكمياً من طلاب سياسة واقتصاد وباحثين وأكاديميين وصنّاع قرار، وناشطين وقادة رأي وغيرهم، فهي:

1. على المستوى النظري، توضح المقصود بكل من مصطلح الانفتاح الاقتصادي، والحرية السياسية، وتبين المؤشرات القياسية لهما، كما وأنها تبين لنا أهمية وأهداف الأخذ بسياسة الانفتاح الاقتصادي، وكذلك تبين لنا أنواع العribات السياسية، كل ذلك بشكل عام، أما في دول الدراسة، فهي تكشف لنا -أي الدراسة- مجموعة الخطوات التي انتهت للسير في اقتصاد منفتح على العالم إقليمياً ودولياً، كما وأنها على الصعيد السياسي تقدم لنا صورة وافية عن واقع البيئة السياسية فيما إذا كانت حافزة أو مثبطة للحرية السياسية من خلال الكشف عن الإطار التشريعي والقانوني لمجتمع الدراسة.

2. على المستوى العملي، فإن هذه الدراسة لا تكتفي بالوصف النظري لمتغيرات الدراسة، بل هو بالأساس تحاول الكشف عن مدى وجود علاقة وأثر بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية، وسيتم ذلك من خلال تتبع القيم الكمية لمؤشرات المتغيرين على طول التحديد الزماني لها، ومن ثم إخضاع تلك القيم للتحليل، للتعرف عن مدى وجود علاقة بينهما واتجاه تلك العلاقة إن وجدت وقوتها.

ثالثاً: سواء على الصعيدين النظري والعملي، فإن هذه الدراسة تتبع أهميتها من خلال الكشف عن مواطن القوة والضعف في العلاقة بين المتغيرين، وبالتالي تحول الجدل النظري العام غير المثبت علمياً إلى هذه اللحظة إلى وقائع علمية مختبرة بالبيئة والبرهان، وبالتالي فإنها تزيل التشوش والغموض الذي يلف هذه العلاقة وينتابها مما يجعلها ذات فائدة كبيرة لاتخاذ القرار السليم، والجدل العلمي الصحيح بعيداً عن التظليل والمزاودات.

ثانياً: أهداف الدراسة:

- التعرف على مفهوم الانفتاح الاقتصادي والتمييز بينه وبين المرادفات الأخرى له كالحرية الاقتصادية.
- التعرف على مؤشرات قياس درجة الانفتاح الاقتصادي بشكل عام، ومن ثم قياس هذه المؤشرات كمياً في مجتمع الدراسة.
- التعرف على أهمية الانفتاح الاقتصادي للدولة التي تنتهي.
- التعرف على مجموعة القوانين التي شرعتها دول هذه الدراسة لتتوفر البيئة المشجعة والداعمة لتعزيز انتظامها الاقتصادي.
- الوصول إلى تعريف دقيق لمصطلح الحرية السياسية، بعد توضيح أهم النظريات المفسرة لهذا المصطلح.
- التعرف على مجموعة الحريات السياسية "المؤشرات" التي من خلال توافرها وتضاؤلها يمكن نعت هذا المجتمع أو ذلك بأنه يمتلك حرية سياسية.
- التعرف على مدى وجود إطار دستورية وقانونية توفر بيئه مناسبة وداعمة للحراء السياسية في مجتمع الدراسة.
- التعرف على القيم الكمية لمؤشرات الحرية السياسية في مجتمع الدراسة.
- التعرف على مدى التغير في قيم مؤشرات متغيري الدراسة في مجتمع الدراسة على طول التحديد الزمني لها، ومن ثم الكشف عن مدى وجود علاقة بين قيم المتغيرات وقوتها.

ثالثاً: مشكلة الدراسة:

تبعد مشكلة هذه الدراسة من غياب الدراسات العلمية الواضحة للعلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية، إذ يلف هذا الموضوع الغموض والتفسيرات المتعددة لطبيعة تلك

العلاقة، فبين من يرى غياب العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية من منطلق أن الإنسان المهم بالشأن الاقتصادي المعاشي يهتم فقط بكل ما هو معنى بذلك فتراء منعزلأ عن باقي النشاطات السياسية والاجتماعية الأخرى ونراه إن ضغط على صناع القرار نراه يضغط باتجاه زيادة مساحة حريته الاقتصادية ومن منطلق أن المشاركة في السوق حلت في هذا الزمان محل المشاركة في السياسة، وفي اتجاه معاكس لذلك نرى آخرون يزعمون وجود علاقة سلبية بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية بمعنى أن زيادة مؤشرات الانفتاح الاقتصادي كالاستثمار الأجنبي وحرية التجارة والنقل يعطي الدولة مبرراً قوياً لتشديد القبود على الحريات السياسية خوفاً من إيجاد بيئة مناسبة لحركة الجماعات المعارضة والإرهابية، في حين يعتقد آخرون أن العلاقة بين المتغيرين هي علاقة تكاملية حيث أن الانفتاح الاقتصادي يدفع إيجاباً نحو إيجاد حرية سياسية وأن العكس صحيح إذ أن الدولة التي توفر البيئة المناسبة للحرية السياسية وفيها ممارسات كبيرة لتلك الحرية ستقتضي بالضرورة إلى حرية اقتصادية وانفتاح اقتصادي، إلا أن الاختلاف في تلك العلاقة التبادلية هو خلاف بين طبيعة الدول، حيث أن هذه العلاقة التبادلية الإيجابية تتواجد في الدول المتقدمة "دول الشمال" وتغيب في بعض أو أغلب دول الجنوب، وعليه فإن هذه الدراسة تتبع مشكلتها مما يلي: ما هي الصورة الحقيقة لطبيعة العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية في مجتمع هذه الدراسة في خضم وجهات النظر السابقة؟، وبالتالي فإن مشكلة الدراسة تتضمن العديد من التساؤلات البحثية، ومنها:

- ما المقصود بالانفتاح الاقتصادي وما هي أهميته وأهدافه؟.
- ما هي مؤشرات قياس الانفتاح الاقتصادي؟.
- ما هي مجموعة الخطوات التي انتهجها مجتمع الدراسة لفتح اقتصاده على الاقتصاد العالمي؟.

- ما هي مجموعة القوانين التي شرعاً بلد مجتمع الدراسة لتهيئة اقتصاده نحو الانفتاح؟.
- ما هو اتجاه التغير في قيم مؤشرات الانفتاح الاقتصادي لمجتمع الدراسة على طول التحديد الزمني؟.
- ما المقصود بالحرية السياسية وما هي تفاصيلها "مؤشراتها"؟.
- هل يوفر النظام السياسي لمجتمع الدراسة البيئة التشريعية والقانونية الملائمة والمشجعة لتلك الحرية؟.
- ما هو اتجاه التغير في قيم مؤشرات الحرية السياسية لمجتمع الدراسة على طول التحديد الزمني؟.
- هل هناك علاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية في مجتمع الدراسة وما هو اتجاهها وقوة دلالتها الإحصائية؟.
- هل هناك أوجه شبه أو اختلاف في العلاقة بين المتغيرين بين دول مجتمع الدراسة؟.

رابعاً: حدود مشكلة الدراسة:

- التحديد الزمني: يتمثل التحديد الزمني لمشكلة هذه الدراسة بعشرة أعوام من العام 2000م إلى العام 2010م، وذلك لعدة أسباب، وهي:
 - * يعتبر العام 2000م على المستوى العالمي بداية الألفية الثالثة الميلادية الجديدة التي دخلتها شعوب العمومرة، فتوجهت الأنظار نحو تحقيق التنمية البشرية المستدامة لكافة بنسي البشر بالقضاء على ثالوث الشر (الفقر، الجهل، والمرض) فكان هناك اتفاق عام على مستوى العالم بأن تحقيق أهداف الألفية يتمثل في إعطاء مساحات كبيرة للحقوق والحريات على كافة الأصعدة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وكان من ضمن هذه الاستراتيجيات الحث على ضرورة فتح

جميع أسواق دول العالم على بعضها تهدف لآلية للسوق العالمي الموحد، وعلى الجانب السياسي ضرورة إعطاء ذات المساحات الواسعة للحربات السياسية والمدنية.

* على المستوى الاقتصادي، يمثل العام 2000م بداية الدخول الرسمي لأغلب الدول العربية في عضوية منظمة التجارة الحرة العالمية، أو على الأقل يعتبر العام 2000م النقطة الفعلية لبدء العمل بمعضمون وشروط تلك العضوية.

- التحديد المكاني:

يتمثل التحديد المكاني لمجتمع الدراسة بالجمهورية العربية المصرية، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وذلك لكونهما ذاتاً موروث سياسي واقتصادي اشتراكي، أي أنهما دولتان شهدتا عملية التحول من النهج الاشتراكي (بشقيه السياسي والاقتصادي) إلى تبني النهج الديمقراطي الليبرالي (بشقيه السياسي والاقتصادي) أيضاً، وبالتالي يعتبر كل من مصر والجزائر، ببيانات مناسبة لاختبار العلاقة بين المتغيرات.

- التحديد الموضوعي:

سيتم في هذه الدراسة توضيح المقصود بكل من: الانفتاح الاقتصادي، والحرية السياسية، وذلك لنوعياً وأصطلاحياً وإجرائياً للوصول إلى المؤشرات الفرعية لقياس المتغيرات كمياً بعد التعرف عليها.

خامساً: فرضيات الدراسة:

تتطابق هذه الدراسة من فرض أساسى مفاده وجود علاقة طردية ايجابية بين المتغير المستقل "الانفتاح الاقتصادي" والمتغير التابع "الحرية السياسية"، معنى أن الزيادة في انفتاح الاقتصاد الوطني لمصر والجزائر على الاقتصاد العالمي سيؤدي بالضرورة إلى رفع مستوى

ممارسة الحريات السياسية فيها، وعليه فقد تم صياغة فرضية الدراسة على النحو التالي: ”كلما زادت مستويات الانفتاح الاقتصادي، كلما زادت مستويات الحرية السياسية“، ولاختبار مدى صحة هذه الفرضية الرئيسية فقد تم تقسيمها إلى الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الفرعية الأولى: كلما زادت مستويات الانفتاح الاقتصادي في مصر، كلما زادت مستويات الحرية السياسية فيها.

الفرضية الفرعية الثانية: كلما زادت مستويات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر، كلما زادت مستويات الحرية السياسية فيها.

الفرضية الثالثة: لا يوجد أوجه اختلاف في العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية بين مصر والجزائر.

وبالتالي، فإن هذه الدراسة ستحاول اختبار هذه الفرضيات للتأكد من مدى صحتها، وذلك بأسلوب علمي وموضوعي منظم.

سادساً: منهجية الدراسة:

- **المنهج الوصفي:** حيث يفيد هذا المنهج بوصف متغيري الدراسة من حيث المفهوم والمؤشرات، والنظريات المُفسرة لكليهما، بالإضافة إلى وصف البيانات الاقتصادية والسياسية في مصر والجزائر.

- **المنهج القانوني:** إذ سيساعد هذا المنهج في شرح البيئة السياسية للنظام السياسي المصري والأخر الجزائري، من خلال شرح مجموعة القوانين التي يفترض أن تكون داعمة ومكرسة للحرية السياسية بجميع أنواعها، كذلك وسيساعد هذا المنهج في شرح وبيان لمجموعة القوانين

الاقتصادية المشجعة لانخراط الاقتصاديين المصري والجزائري في الاقتصاد العالمي وافتتاحه

عليه كقانون الضريبة وتشجيع الاستثمار.

- منهج تحليل النظم، إذ ستعتمد هذه الدراسة بشكل أساسي على هذا المنهج، باعتبار المتغير المستقل لهذه الدراسة والمتمثل بالانفتاح الاقتصادي بمثابة المطالب أو المدخلات التي تدخل على النظام المتمثل بهذه الدراسة بالنظام السياسي بما يحتويه من: برلمان، أحزاب سياسية، جماعات ضغط، صحافة، وأفراد، الذي تجري فيه عمليات التفاعل لتخرج على شكل زيادة في مستوى الحريات السياسية "المخرجات".

أما فيما يتعلق بأدوات الدراسة، فسوف تستعين الدراسة بالمكتبة بما تحتويه من مصادر أساسية وكتب ودوريات ورسائل علمية وتقارير، بالإضافة إلى استخدام الانترنت كمعلم في عملية جمع البيانات الكمية لمؤشرات متغيري الدراسة.

- المنهج المقارن: إذ يُعَد هذا المنهج في الكشف عن أوجه الشبه أو الاختلاف (إن وجدت) في العلاقة بين متغيري الدراسة ومؤشراتها بين مصر والجزائر.

سابعاً: الدراسات السابقة:

على الرغم من ندرة الدراسات السابقة التي عالجت موضوع العلاقة والأثر بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، إلا أن هناك عدداً من الدراسات التي حاولت الاقتراب من مضمون وأهداف هذه الدراسة إلا أن هناك بعض المميزات سواء من حيث الجزئية التي ركزت عليها أو المنهجية المستخدمة أو التحديدتين الزمانى والمكاني لمشكلة الدراسة، ومن هذه الدراسات ذكر ما يلى:

[1] الصبح، رياض يوسف أحمد، (2003)، أثر تكنولوجيا المعلومات على الحريات السياسية والاقتصادية، اربد-الأردن، جامعة اليرموك، كلية الآداب، قسم العلوم السياسية، 2003م.

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى وجود أثر لـ تكنولوجيا المعلومات على الحريات السياسية والاقتصادية وحرك المؤشرات الفرعية لهذه الحريات نتيجة تدفق المعلومات عبر قنوات تلك التكنولوجيا، فتناولت الدراسة الإطار النظري العلاقة بين تكنولوجيا المعلومات والحرىات السياسية والاقتصادية من حيث مدى تطور تكنولوجيا المعلومات نوعاً وكما، وحالة حرية تدفق المعلومات في النظام الدولي المعاصر على مستوى المعايير الدولية لحرية تدفق المعلومات، كما تناولت التوضيح النظري لما هي الحريات السياسية والاقتصادية من حيث المفهوم والمؤشرات، وبعد ذلك قامت بقياس المؤشرات الكمية لمتغيرات الدراسة لعينة من دول العالم بلغت 30 دولة موزعة إلى ثلاثة أقسام بحسب مستواها التكنولوجي، ذلك أن تلك الدراسة تستخدم المنهج الكلاني للتعرف على العلاقة بين المتغيرات إن وجدت.

ومن خلال ما سبق، يتضح لنا التمايز بين تلك الدراسة وهذه الدراسة، فدراسة "الصبح" تأخذ تكنولوجيا المعلومات كمتغير مستقل يؤثر على المتغير التابع "الحرىات السياسية والاقتصادية"، في حين أن هذه الدراسة تأخذ الانفتاح الاقتصادي كمتغير مستقل يؤثر على المتغير التابع "الحرىات السياسية" وليس السياسية والاقتصادية في آن واحد كما تفعل دراسة "الصبح"، هذا بالإضافة إلى التمايز بين الدراستين من حيث المنهجية ومجتمع الدراسة، ففي حين تعتمد دراسة "الصبح" على المنهج الكلاني وتأخذ عينة لمجموع دول العالم تتكون من 30 دولة، فإن هذه الدراسة تعتمد على منهج تحليل النظم وتأخذ حالتين دراسيتين واحدة هي مصر والأخرى هي الجزائر.

(2) هنداوي، محمد سمير، (2003م)، الافتتاح والنمو الاقتصادي: حالة الأردن، اربد-الأردن، جامعة اليرموك، قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، 2003م.

تهدف إلى تحليل العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والنمو والاستثمار في الأردن، ودراسة أثر سياسة الانفتاح على فاعلية كل من السياستين المالية والنقدية وارتباط هذا الأثر بالنمو الاقتصادي، ولهذه الغاية عمل "الهنداوي" على تقسيم دراسته إلى خمسة فصول بدأها بالتعريف الإجرائي للمتغيرات، ومن ثم تتبع مراحل تطور الاقتصاد الأردني وانفتاح السياسة التجارية في الأردن بالحديث عن الصادرات والواردات، وصولاً إلى وضع مجموعة المقاييس "المؤشرات" التي من خلالها يتم التعرف على حجم الانفتاح والنمو الاقتصاديين، ومن ثم قياس واقع هذه المؤشرات في الأردن.

وبالتالي، فإن ما يميز دراسة "الهنداوي" عن هذه الدراسة، وهو أن الدراسة الأولى تعتبر اقتصادية الصيغة والطابع فمتغيري الدراسة اقتصاديين وهما: الانفتاح الاقتصادي والنمو الاقتصادي، في حين أن هذه الدراسة تحاول الكشف عن العلاقة والأثر بين متغير اقتصادي وآخر سياسي، وهو الشيء الذي أغفلته دراسة "الهنداوي".

(3) سلامة، محمد علي، الافتتاح الاقتصادي وأثاره على الأسرة، الإسكندرية- مصر، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2002م.

هدفت الدراسة إلى تحليل عملية الانفتاح الاقتصادي من وجهة نظر علم الاجتماع الاقتصادي والتعرف على آثار هذه العملية أي الانفتاح الاقتصادي على الأسرة من حيث تنشئة الأبناء اجتماعياً، والتعرف على اثر ذلك الانفتاح على انغلاق الأسرة على العالم الخارجي ومن ثم التعرف على اثر الانفتاح على الوعي السياسي للأسرة، ولتحقيق جملة هذه الأهداف عمد "سلامة" إلى تصميم أداة الدراسة "الاستبيان" التي تحتوي على المؤشرات الفرعية لمتغيرات

الدراسة ومن ثم قام بتوسيعها على عينة من أبناء المجتمع المصري، وفُيل التحليل صم "سلامة" الإطار النظري لدراسته لتشمل توضيحاً تعربياً لمتغيرات الدراسة، فقام بتناول تاريخ الانفتاح الاقتصادي في مصر، وشرح ماهية الانفتاح الاقتصادي باعتبارها ظاهرة اجتماعية في الأساس ومن ثم ظاهرة اقتصادية، وبيان أهداف الانفتاح الاقتصادي وأشاره على الفرد والأسرة والمجتمع.

وبناءً على ذلك، يتبعنا أن أهم ما يميز دراسة "سلامة" عن هذه الدراسة هو في أداة الدراسة فهي في الأولى تمثل بالاستبانة، في حين أن هذه الدراسة لا تعتمد على الاستبانة فهي ليست دراسة ميدانية كدراسة "سلامة" هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى لم تختص دراسة "سلامة" ذات الطابع الاجتماعي بدراسة أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية وإنما اقتصرت على أثر ذلك الانفتاح على الأسرة والأبناء، وهو الشيء الذي أبعدها عن جوهر وأهداف هذه الدراسة.

4) الصادق، علي توفيق، والكردي، وليد عدنان، دور الحكومات الإنمائي في ظل الانفتاح الاقتصادي، دمشق - سوريا، صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية، 2000م.

هدفت الدراسة إلى التعرف على آخر المستجدات فيما يتعلق بالسياسات الاقتصادية لبعض الدول العربية، ومن ثم التعرف على أثر تلك السياسات الاقتصادية والمتمثلة بسياسة الانفتاح الاقتصادي على الدور الإنمائي للحكومات في ظل ذلك الانفتاح، وبعد التعريف بالانفتاح الاقتصادي ينطلق المؤلفان إلى تناول أبرز التوجهات الإنمائية في مطلع الألفية الجديدة ودور الحكومات في اقتصاد السوق ودور الحكومات في تمويل التنمية وفي رسم السياسات التجارية الكفيلة بتحقيق الأهداف الإنمائية في ظل العولمة ومنظمة التجارة العالمية وسياسات التصحيح الاقتصادي والمالي، ومن ثم قياس بعض مؤشرات التنمية البشرية لعدد من الدول العربية.

وعليه، فإن ما يميز تلك الدراسة عن هذه الدراسة هو ليس في المتغير المستقل "الانفتاح الاقتصادي" بل في أثر ذلك المتغير على المتغير التابع، فهو في تلك الدراسة يتمثل بدور الحكومات في عمليات التنمية، وهو في هذه الدراسة يتمثل بالحرية السياسية، أضف إلى ذلك الاختلاف في التحديين الزمني والمكاني بين الدراستين، وكذلك الاختلاف في المنهجية بين الدراستين.

5) معمرى، موسى، (2011)، أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو: دراسة تطبيقية للحالة الجزائرية من 1989 إلى 2009م، اربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد، 2011م.

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر الانفتاح الاقتصادي على معدلات نمو الاقتصاد الجزائري خلال الفترة ما بين عامي 1989 إلى 2009م، حيث سعت إلى تقصي هذا الأثر من خلال ثلاثة أبعاد: البعد السياسي، البعد المالي، وبعد التجارة الخارجية، وذلك من خلال نموذج قياس يقوم على تبيان هذا الأثر إلى جانب متغير التحرير المالي المقاس بسعر الفائدة الحقيقي على الإقراض، والملازمة المالية الخارجية مقاسه بمتغير الديون من إجمالي الصادرات إضافة إلى متغير عدم الاستقرار السياسي.

وبالتالي، فعلى الرغم من أن دراسة "معمرى" قد تطرقت في أحد جوانبها على أثر الانفتاح الاقتصادي على أحد الأبعاد السياسية والمتمثل في "الاستقرار السياسي"، إلا أن تلك الدراسة قد ابتعدت عن مضمون وأهداف هذه الدراسة من خلال عدة مميزات أهمها: الاختلاف في المتغير التابع، الاختلاف في التحديد الزمني، وكذلك الاختلاف في التحديد المكاني، إلا أنه يمكن الاعتماد جزئياً على دراسة "معمرى" في بناء القسم الخاص لهذه الدراسة والمتعلق بمفهوم ومؤشرات ونظريات الانفتاح الاقتصادي.

الفصل الأول:

الانفتاح الاقتصادي

مقدمة:

بعد عقود من العزلة والانطواء في المجالات التجارية والمالية والمؤسسات المعززة للتكامل بين الدول الاشتراكية السابقة، المحددة لشروط الانفتاح والاندماج في الاقتصاد العالمي، ومع تسارع وتيرة العولمة ونمو التجارة الدولية بمعدلات أسرع من نمو الناتج العالمي، وتحرير واسع للأسواق المالية، وتنامي مستوى التدفقات الرأسمالية إلى الاقتصاديات النامية، عادت مرة أخرى الدول الاشتراكية -المتحولة- للدخول في ميدان الاقتصاد العالمي سواء كان ذلك عنوةً عنها أم للضرورة أم لغياب البديل- من إلى تحرير واسع للأسواق والنظم المالية والتجارية، والسعى لتكثيف اقتصادياتها على وفق مسارات التقارب والتكميل مع اقتصاديات السوق المتقدمة، وكانت الخطوات في هذا الإطار واسعة ومتقدمة وتمتزج فيها الجهد والإمكانات المحلية مع الجهد والمحفزات الخارجية، فلائحة العمل لا ترسمها السياسة الاقتصادية للحكومة فحسب، بل صارت تدخل في تصميمها شروط خارجية لا تقل شأنًا عن فاعلية القرارات الداخلية، حيث أن قنوات الانفتاح الاقتصادي عديدة ومتدخلة كالتجارة الخارجية ومفرداته، الاستثمار الأجنبي المباشر وظروفه، التمويل الخارجي ومصادره، المنظمات ودورها في عملية التحول، جدول أعمال واسع ومتدخل س يتم الخوض فيه لمعرفة ماهية الانفتاح الاقتصادي من حيث المفهوم، المؤشرات القياسية، والنظريات المفسرة له، فيما يلي من مباحث التي ستبين على أساسها هذا الفصل:

المبحث الأول: مفهوم الانفتاح الاقتصادي.

المبحث الثاني: الانفتاح الاقتصادي، مؤشرات القياس ومتطلبات النجاح.

المبحث الثالث: نظريات الانفتاح الاقتصادي.

المبحث الأول:

مفهوم الانفتاح الاقتصادي

يبقى علم الاقتصاد الكلي وبغروه المختلفة، احد العلوم الاجتماعية التي تتعلق بالإنسان والطبيعة من جهة وبين الإنسان والجماعات البشرية من جهة أخرى، وبالتالي فهو علم يصعب قياس ظواهره بدقة نظراً لتشابكها وترابطها وتغيرها مع بعضها البعض لما يتمتع به من ديناميكية وحركة مستمرة وخصوصاً في عالمنا هذا المتشارع الوثير والمترابط بشكل كبير، فكل ظاهرة من ظواهره قد تكون سبب وقد تكون نتيجة في ذات الوقت، وهو ما جعل اختلاف آراء العدارس الاقتصادية حول تفسيرها عبر الزمن ظاهرة طبيعية وضرورة علمية وعملية لا بد منها.

والانفتاح الاقتصادي كظاهرة اقتصادية - بغض النظر عن أبعادها السياسية والاجتماعية- بُعد يدور في فلك علم الاقتصاد الذي بدوره يدور بفلك علم الاجتماع ولا يخرج منها، لهذا فقد تعددت الآراء واختلفت حول إيجاد مفهوم محدد له، مما أوجد صعوبة كبيرة للاتفاق حول مؤشرات دقيقة وواضحة لقياس درجة ذلك الانفتاح الاقتصادي في أي بلد من بلدان المعمورة، وللخروج من هذه الأزمة المفاهيمية والإجرائية، لا نجد مفرأً من ضرورة إبراز أهم التعريفات لظاهرة الانفتاح الاقتصادي وصولاً إلى تعريف جامع ومحدد لذلك الانفتاح والتمييز بينه وبين بعض المصطلحات المشابهة له، حتى نتمكن من بلورة مؤشرات قياسية واضحة تستطيع من خلالها، قياس مستوى الانفتاح الاقتصادي لمجتمع الدراسة، كل ذلك سيضطلع به هذا المبحث من الدراسة، وبالتالي سيحتوي هذا المبحث على:

المطلب الأول: مفهوم الانفتاح الاقتصادي لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: التمييز بين الانفتاح الاقتصادي وبعض المرادفات الشبيهة به.

المطلب الأول:

مفهوم الانفتاح الاقتصادي لغةً واصطلاحاً

تستخدم لفظة "الانفتاح" كثيراً وبدلات مختلفة، إذ لا يخلو أي حديث أو أي مناقشة أدبية كانت أم علمية أم غير ذلك، من التطرق لهذا المفهوم، ولكن ما المقصود بهذه اللفظة كما وردت في معاجم اللغة العربية، وكما تستخدم في العلوم الاجتماعية المختلفة؟، ومن ثم ما الدالة الاقتصادية لتلك اللفظة، وهل هناك اتفاق حول اصطلاح الانفتاح الاقتصادي أو ما يسمى بسياسة الانفتاح الاقتصادي بين جمهور علماء الاقتصاد؟، وعليه يأتي هذا المطلب للإجابة على تلك التساؤلات.

أولاً: الانفتاح لغة:

ترجم كلمة "انفتاح" إلى المصدر "انفتح" فـ: انفتح على، وانفتح عن، وأن إمكانية تفهم شيء أو اتساع الفكر له تعني: "أن يمتاز بانفتاحه على كل جديد"، وأعلن عن انفتاح أبواب المعرض تعني: "عن بدايته"¹، كما ويرجع لفظ "انفتاح" إلى أصل الفعل "فتح" كمنع ضد أغلق، كفتح وأفتح الفتح الماء الجاري، كما ويقال "فتح الباب" أو "فتح الطريق" أي هيام وأنن له بالمرور فيه، وفتح الباب يفتحه فتحاً خلاف أغلقه وانفتح مطاوع فتح واستفتح الشيء بكذا بمعنى ابتدأه وفاتها الشيء أوله.²

هذا وقد عُرف الانفتاح على أساس حب الشخص للعالم بأن يكون الإنسان منفتح على البلدان كلها، وأن يكون الفرد أيضاً محباً وودوداً وصديقاً ومحافظاً على طبيعته ويتميز بالمرؤنة وأنه ينتمي إلى كل أجزاء العالم وليس مقصوراً على بلد واحد أو شعب واحد، وبالتالي فيعرف الشخص المنفتح بأنه المواطن العالمي المتحرر من الانتماءات القومية أو المحلية، وهو شخص

¹ مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، بيروت، لبنان، المركز العربي للثقافة والعلوم، 1980م، ص 93.

² امير، محمد سعيد، الشامل: معجم في علوم اللغة العربية ومصطلحاتها، بيروت، لبنان، دار العودة، 1981م، ص 187.

يعتبر إحساسه بالاستغرق والتوحد موجهاً أساسياً نحو عالم اجتماعي كبير يخرج عن النطاق المحدود لمجتمعه المحلي.¹

أما علماء الاقتصاد فيستخدمون لفظة "افتتاح" بعده معانٍ، منها:²

- بمعنى حساب مفتوح: وهو شكل من أشكال التعامل التجاري بالدين لا يطلب فيه من الزبون أن يرسل إلى البائع كمبيالة عن البضاعة التي اشتراها ديناً أو أن يدفع فائدة عنها، وإنما عليه أن يسدد المبلغ المطلوب منه في أوقات معينة بعد كل مرة يشتري فيها بضائع.
- بمعنى شركة مفتوحة وهي شركة تطرح أسهمها للبيع بصورة علنية ويكون الحصول عليها متيسراً لأفراد الجمهور، أو بيد عدد قليل من الجمهور.
- يفتح افتتاحي بمعنى يبدأ أو ينشأ كأن يقوم مصرف بفتح حساب توفير أو حساب تسليف لأحد زبائنه.
- تستعمل الكلمة لوصف سعر السهم الذي يبيع أو اشتري في أول صفقة تمت في ذلك اليوم.

ثانياً: الافتتاح الاقتصادي اصطلاحاً:

أما فيما يخص مفهوم الافتتاح الاقتصادي أو سياسة الافتتاح الاقتصادي اصطلاحاً، فقد تعددت واختلفت الآراء حول إيجاد تعريف محدد له، مما يوجب علينا إبراز أبرز تلك المفاهيم وصولاً إلى تعريف محدد وشامل للافتتاح الاقتصادي.

إن مصطلح "الافتتاح" يعني مدى استجابة الدولة للتدفقات التجارية (سلع أو خدمات أو رؤوس أموال) عبر الحدود، كما يمكن تعريف الافتتاح بأنه سياسة اقتصادية تؤدي إلى تقليل الانحياز ضد الصادرات مما يعني أن تعريف تحرير التجارة لا يتطلب أن تكون نسبة التعرفة الجمركية على المستورادات تساوي صفرأ ولا حتى يتطلب أن تكون منخفضة على جميع

¹ عبد العنぬ، راضي، التعاون والتخطيط الاقتصادي، القاهرة، مصر، مكتبة عين شمس، 1986م، ص 64.

² جور، جان سان، ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب، ترجمة: محمد بشير، بيروت، لبنان، الموسسة العربية، 1986م، ص 123.

المستوردات، فالانفتاح يمثل مجموعة السياسات التي تكون عندها مستويات التجارة والأسعار

قريبة للعالمية تحت فرضية حرية التجارة.¹

وهناك من يرى أن سياسة الانفتاح ليست فلسفة جديدة ولكنها أسلوب لإدارة الاقتصاد

القومي على أساس تحقيق التفاعل الصحيح بين الاقتصاد القومي والاقتصاد العالمي بما يحقق

الاستغلال الأمثل للموارد في إطار خطة قومية شاملة طويلة الأجل، فينظر للانفتاح الاقتصادي

على أنه من الجهة التمويلية هو تشجيع وجذب رؤوس الأموال الأجنبية للمساهمة في تمويل

المشروعات الاقتصادية المحلية المختلفة، وبالتالي يكون ذلك الانفتاح عبارة عن سياسة تعتمد

على إزالة كافة القيود على حركة التبادل التجاري وتشجيع رؤوس الأموال الأجنبية للمساهمة

في المشروعات الاقتصادية داخل البلاد من خلال تحقيق التزاوج بين رؤوس الأموال الأجنبية

للمساهمة في تمويل المشروعات الاقتصادية المحلية.²

ويقصد بالاقتصاد المفتوح بأنه ذلك النوع من الاقتصاد الذي ينشأ بينه وبين الاقتصاديات

الأخرى علاقات تبادل تجاري،³ ويُعرف الانفتاح الاقتصادي بأنه عبارة عن سياسة تعتمد على

إزالة كافة القيود على حركة التبادل التجاري وتشجيع رؤوس الأموال الأجنبية للمساهمة في

المشروعات الاقتصادية داخل البلاد من أجل تحقيق التكامل والانخراط بين رؤوس الأموال

والتقنولوجيا لمحاولة زيادة الإنتاج وإحلاله محل الواردات وتصدير الفائض وتشغيل الأيدي

العاملة والقضاء على العجز في ميزان المدفوعات، وهو أيضاً: مجموع السياسات الاقتصادية

¹ وفا، عبد الباسط، النظريات الحديثة في مجال النمو الاقتصادي: نظريات النمو الذاتي، الإسكندرية، مصر، دار النهضة، 2000م، ص 124.

² Gates, Carolyn, The Merchant Republic of Lebanon: Rise of Open Economy, London, The Center for Lebanese Studies, 1998, p80-81.

³ Thompson, Henry, International Economic Global, Singapore- River Edge N J, World Scientific Press, 2001, p 57.

التي تجد مبررها في ضرورة العمل على رفع معدلات الاستثمار في الاقتصاد المحلي معتمداً في ذلك على مصادر هي: الاستثمار الأجنبي، الاستثمار الوطني، وفائض القطاع العام.¹

فعملية فتح الأبواب للرأسمال الأجنبي والاستيراد وحرية التبادل في المعاملات مع الخارج هي ما يقصد بها سياسة الانفتاح الاقتصادي، فتلك السياسة تعني إزالة القيود القائمة في وجه رؤوس الأموال الأجنبية وفي وجه الاستثمارات المحلية الخاصة المدفوعة بداعي الربح وحده والتخلّي التدريجي عن الملكية العامة في الصناعة وعن تدخل الدولة في الاقتصاد بل التخلّي التدريجي عن الحماية الممنوحة لبعض الصناعات المحلية المنافسة للأجنبية، وهي أيضاً تخفيف القيود التي يشتغل في ظلّها الاقتصاد القومي كالقيود على الاستيراد والصرف الأجنبي والاستثمارات الخارجية والأجور والضرائب.²

وتتجدر الإشارة هنا، بأن سياسة الانفتاح الاقتصادي تعتبر نموذجاً عاماً له تطبيقاته في جميع دول العالم اليوم سواء كانت دولاً متقدمة أو متخلفة، اشتراكية أم رأسمالية، وبالتالي فإن سياسة الانفتاح الاقتصادي ليست بدعة أو اختراع جديد، بل هي سياسة طبقت وسوف تطبق في صور مختلفة وبدرجات متفاوتة في جميع دول المعمور، كل حسب طبيعة نظامه الاقتصادي، وللأنفتاح الاقتصادي كمنهج للتنمية الاقتصادية له حدوده وضوابطه التي يجب مراعاتها عند وضع السياسة الاقتصادية العامة للدول، إذ تُعرف التنمية الاقتصادية المفتوحة بأنها: التنمية التي لا تعتمد على رأس المال المحلي فقط وإنما تسمح لتدفقات رأس المال الأجنبي بالمشاركة في تحديد معدل النمو الاقتصادي وتأخذ تلك التدفقات أشكالاً مختلفة، كالمعونات، والقروض الأجنبية، والاستثمار الأجنبي المباشر.³

¹ مريان، طلال، الاقتصاد العالمي وأفاقه الجديدة، دمشق - سوريا، دار الماجد للنشر والتوزيع، 1997م، ص 47-48.

² الغول، إبراهيم بشير، نحو نظام اقتصادي عالمي جديد، مالطا، دار القراء، 1990م، 21.

³ عمر، حسين، التكامل الاقتصادي أنشودة العالم المعاصر: النظرية والتطبيق، القاهرة - مصر، دار الفكر العربي، 1998، ص 39.

ويشير الانفتاح الاقتصادي من الناحيتين التجارية والمالية إلى حربة حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال المادية والمالية، وتنطوي عملية التحرر تلك على عوامل خارجية إيجابية يمكن أن تدفع بعجلة التنمية مثل الحصول على التكنولوجيا الجديدة، واكتساب المعرفة والمهارات الإدارية، وإرساء المؤسسات والإسهام في إجمالي إنتاجية العوامل ، وتوسيع نطاق الأدوات المالية.¹

فمن بين تعريفات الانفتاح والتكميل مع الاقتصاد العالمي، فإن التعريف الأساسي والأكثر تداولاً يتمثل في فتح الحساب التجاري لميزان المدفوعات، ويعني ذلك إزالة كافة الحواجز التعرفية وغير التعرفية أمام التنقل الحر للسلع والخدمات، وتكون النتيجة المباشرة لذلك التقارب ما بين الأسعار المطبقة للسلع والخدمات التبادلية دولياً من جهة والأسعار العالمية من جهة أخرى، كما ويتوقع أن تتأثر كذلك وإن كان بصورة غير مباشرة أسعار السلع والخدمات غير التبادلية، وتعلق بذلك نتائج أخرى تتعلق بمستوى رفاه المستهلك، فمع إزالة الرسوم المشوهة عن السلع والخدمات المستوردة يصبح المستهلك حرّاً في الاختيار ما بين السلع المستوردة وتلك المصنعة محلياً وتزداد مكاسبه مع توسيع فرص الاستهلاك، ولنفس تلك الأسباب ينضر أن تساعد حرية الاختيار ما بين المدخلات المستوردة وتلك المصنعة محلياً على ترشيد الإنتاج من خلال خفض التكلفة الإنتاجية الناتجة عن تشوه الأسعار بشرط احترام الممارسات التنافسية.²

هذا وإلى جانب تحرير الحساب التجاري، تمثل قناة أخرى من قوات التكميل مع الاقتصاد العالمي في تحرير حساب رأس المال "الحساب الرأسمالي"، وينطوي ذلك على السماح للمحافظ الاستثمارية على اختلاف أجالها بالاشتراك بالعملية الاقتصادية واستقطاب الاستثمار

¹ عبد العميد، عبد العطلب، الاقتصاديات المشاركة الدولية، الإسكندرية، مصر، الدار الجامعية، 2008م، ص 82.

² عبد العميد، الاقتصاديات المشاركة الدولية ، ص 83.

الأجنبي المباشر، وإزالة القيود على التدفقات المالية المغادرة، وأن هذا التحرر للحساب الرأسمالي له العديد من المزايا وأهمها ما يلي:¹

- 1- زيادة الموارد المالية المحلية المحدودة لدى البلد المتلقى من خلال إفساح المجال للمزيد من الاستثمارات التي ستدعم تميّهه الاقتصادي على المدى الطويل.
 - 2- تتيح إمكانية الدخول إلى أسواق رأس المال العالمية للبلد أن يحافظ على استقرار استهلاكه بالسماح له بالاقتراض في فترات الركود الاقتصادي على أن يعود السداد في فترات النمو.
 - 3- يحفز ذلك البلدان إلى إتباع سياسات اقتصادية كلية أكثر انضباطاً.
 - 4- تحسين قدرات وأداء وكفاءة النظام المالي المحلي من خلال تنافس المؤسسات المالية الدولية، والارتقاء بالإشراف المالي، والإسهام في النهوض بقدرات المؤسسات المالية المحلية.
- إذ أن الانفتاح الاقتصادي يُعرف بأنه الحالة التي يكون فيها السوق المحلي خال أو حر من أية قيود على التجارة الخارجية، بمعنى أن الاقتصاد يتميز بحرية كبيرة نسبياً في الدخول أو الخروج من وإلى السوق المحلي، وأن ارتباط الانفتاح الاقتصادي بالتحرير التجاري الذي يتمثل في الإجراءات التي تنتهجها الحكومات بهدف تحقيق أكبر انفتاح اقتصادي، كإزالة عوائق التجارة الخارجية الجمركية أو غير الجمركية، مع ضرورة الإشارة إلى أن معدلات الانفتاح الاقتصادي لا تمثل بالضرورة الانفتاح الكلي للسوق المحلي أو انغلاقه، وإنما هي معدلات تشير إلى مدى مراقبة وضبط الحكومة للتجارة الخارجية، حيث أن المعدلات المرتفعة تمثل قدرة وحرية الحكومات على إرساء سياسات خارجية معينة وقدرة الدول في الدخول إلى الاقتصاد العالمي.²

¹ عبد الحميد، اقتصاديات المشاركة الدولية ، ص 84 - 85.

² مصري، موسى، (2011)، آثار الانفتاح الاقتصادي على النمو: دراسة تطبيقية على الحالة الجزائرية من 1989 إلى 2009، (رسالة ماجستير غير منشورة)، اربد-الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد، ص 17 - 18.

المطلب الثاني:

التمييز بين الانفتاح الاقتصادي وبعض المرادفات الشبيهة به

قبل محاولة بلوغ مفهوم شامل ودقيق للانفتاح الاقتصادي، لا بد لنا من تمييز هذا المصطلح عن بعض المرادفات القريبة منه والمشوشة عليه نظراً للخلط الكبير بينها، وسيتم ذلك من خلال التمييز بين: الانفتاح والحرية، والانفتاح والتدخل، وفيما يلي بيان لذلك:

في الحقيقة هناك رأي عند بعض الاقتصاديين، يرى أن مفهوم الانفتاح الاقتصادي مرادف لمبدأ ومفهوم الحرية الاقتصادية، ففي العصور الوسطى كانت هناك قيود على التجارة وقد أعاقت هذه القيود انتقال المجتمع من النظام الإقطاعي إلى النظام الرأسمالي الصناعي، لذلك بدأت المطالبة بإلغاء هذه القيود وأصبح شعار العصر في ذلك الوقت "حرية العمل وحرية التجارة"، وقد ترتب على ذلك أن ركز الفكر الاقتصادي الكلاسيكي على عدم تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي للأفراد باعتبار أن تدخلها يعيق المجرى الطبيعي المفید للفرد والمجتمع في

مجموعة.¹

وللحريّة معنى واسع وشامل، إلا أنها لازمت الوجود الإنساني منذ بدايته فهي لصيقة بالإنسان منذ ولادته حيث أنه ولد حراً، وتتخذ الحرية معانٍ متعددة، إذ أنها من الناحية البيولوجية تعني فقدان الإرغام أو القسر، وقد استرعت هذه المفردة اهتمام المفكرين منذ القدم اليونانيين ومدارسهم الفكرية رأت أن الإنسان يكون حراً حين لا يكون هناك قيد على رغباته،

¹ هيلك، عبد العزيز فهمي، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاجتماعية، بيروت، لبنان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1986م، ص 272.

والحرية من الناحية النسبية، هي القدرة على الاختيار بين عدة أشياء أو عدة حلول أو فروض أو احتمالات.¹

والحرية كموقع إنساني هي فعل حر وتغيير، فالإنسان يصنع حريته أو ينتزع حريته بنفسه، وهذا هو الوعي، فالحرية هي الوجود الإنساني والفعل الإنساني والنضال من أجل تحقيق الذات، وللحرية في الفكر الاشتراكي مفهوم آخر باعتبارها الوعي والذي من خلاله يمكن السيطرة على الطبيعة وعلى المجتمع نفسه، وسيطرة الإنسان على الطبيعة لا تكون إلا بالعلم، هذا وقد نصت وثيقة دستور الثورة الفرنسية الصادر عام 1793م بأن الحرية هي: "القدرة التي يملكها الإنسان على أن يفعل كل ما لا يضر بحقوق الآخرين"، فالحرية إذًا: "الحق في القيام بكل ما لا يضر بالأخرين والحدود التي يستطيع كل إنسان أن يتحرك فيها دون أن يضر بالأخرين محددة بالقانون، كما أن الحد بين حقين يعينه وتدّه، هذا وتنقسم الحرية إلى عدة أنواع،² وما يعنيها في هذا الجزء من الدراسة هو الحرية الاقتصادية لما يعترف بها من خلط بينها وبين مفهوم الانفتاح الاقتصادي، فالحرية الاقتصادية هي باختصار: "أن الفرد حرٌ في الملكية والعمل والإنتاج والاستهلاك، فهو حر في امتلاكه كل شيء مادام تحصل عليه بالطرق القانونية، ولـه حرية الاختيار في العمل الذي يناسبه والإنتاج الذي يريدـه، عملاً بمبدأ آدم سميث ذكره يـعمل اتركه يـمر"، إذ أن الحرية الاقتصادية تعـني أن للفرد الحرية في: التملك، العمل، الإنتاج، والاستهلاك.³

وبالتالي فإن هناك فرق بين لفظتي: الحرية والانفتاح، فالحرية ليست مرادفة للانفتاح إذ أن الدولة قد تكون منفتحة في حين تلعب الحكومة دوراً بارزاً في مسيرة الاقتصاد من حيث تنظيم حق الأفراد والجماعات في التملك، العمل، الإنتاج، والاستهلاك، وعلى هذا يمكن التفريق

¹ الجامور، نظم عبد الواحد، موسوعة علم السياسة، عمان-الأردن، دار مجلداوي للنشر والتوزيع، 2004م، ص167.

² الجامور، موسوعة علم السياسة، ص 168.

³ Friedman, Milton, Capitalism and Freedom, Chicago- USA, University of Chicago Press, 1982, p 33.

بين مفهومين آخرين هما الانفتاح والحرية والانفتاح والتدخل، ففي حين يمثل الأول حالة عدم وجود تحيز للصادرات ضد المستوردات وفي نفس الوقت فإن للحكومة الحق في وضع سياسات ت العمل على رفع أسعار المستوردات في الوقت الذي تقوم فيه الصادرات بمعادلة هذا الأمر - ربما من خلال تخفيض الجمارك على السلع الوسيطية المستخدمة في الصناعة مثلاً- لتحقيق حالة من عدم التمييز بين الصادرات والمستوردات أو بمعنى آخر أن قوى السوق هي التي تعادل هذا الأمر، والثاني وهو المنفتح بوجود التدخل حيث ينطبق على الدول التي ليس عندها تحيز للصادرات، في حين أن الحكومة تلعب دوراً بارزاً في تحديد الأسعار ضمن أنشطة الاستيراد والتصدير.¹

وبناءً على استعراض التعريفات السابقة للانفتاح الاقتصادي لغةً واصطلاحاً، والتفريق بين الانفتاح والحرية والتدخل، وبالاتفاق مع جميع التعريفات الواردة، نستطيع الآن القول بأن الانفتاح الاقتصادي أو سياسة الانفتاح الاقتصادي تعني: تحرير الطاقات الإنتاجية في الاقتصاد الوطني من كل المعوقات، وتحرير القطاع الخاص من كل المخالف أو العقبات، وفتح الباب للاستثمارات الأجنبية بكل الضمانات، كما ويعني الانفتاح تخفيف القيود التي ي العمل في ظلها الاقتصاد المحلي كالمزيد على الاستيراد والصرف الأجنبي والاستثمارات الخارجية والأجور والضرائب، كما ويمكن تلخيص الانفتاح الاقتصادي بالقول بأنه يعني: "التحرر التجاري والمالي".

أما بخصوص المؤشرات القياسية الفرعية للانفتاح الاقتصادي فهو ما سيخصص به البحث التالي من هذا الفصل.

¹ هنداوي، محمد سمير، (2003م)، الانفتاح والنمو الاقتصادي حالة الأردن، (رسالة ماجستير غير منشورة)، اربد-الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد، ص 12.

المبحث الثاني:

الانفتاح الاقتصادي، مؤشرات القياس ومتطلبات النجاح

لقد تعددت المؤشرات والمقاييس التي حاول الباحثون والمختصون استخدامها في سبيل إيجاد معيار أو مقياس دقيق صالح لأغراض المقارنة بين الدول من حيث درجة أو مستوى انفتاح اقتصادياتها على الاقتصاد العالمي، فمعظم تلك المحاولات لم يحالفها الحظ في إيجاد معيار شامل وكافي، مما أفضى ذلك إلى تعدد وتتنوع تلك المعايير واختلافها من بلد لأخر ومن باحث لأخر من حيث الطبيعة التي ترتكز عليها في قياس الانفتاح الاقتصادي وبحث مفاهيمها الخاصة لذلك الانفتاح، وكتنبوتة للخلط أيضاً بين الحرية والانفتاح، ولتجاوز هذه المشكلة والمتمثلة بتنوع المؤشرات والمقاييس الفرعية للانفتاح فسيتم تناول بعض أبرز التصنيفات لماهية تلك المؤشرات وصولاً إلى اعتماد عدد من مؤشرات الانفتاح الاقتصادي لتطبيقها على مجتمع هذه الدراسة، هذا وسيتم في هذا المبحث أيضاً بيان متطلبات وشروط نجاح الانفتاح الاقتصادي في البلدان التي تود فتح اقتصادها على الاقتصاد العالمي، وعليه فقد صُمم هذا المبحث ليشتمل على:

المطلب الأول: مؤشرات الانفتاح الاقتصادي.

المطلب الثاني: متطلبات وشروط نجاح الانفتاح الاقتصادي.

المطلب الأول:

مؤشرات الانفتاح الاقتصادي

تعتبر ظاهرة الانفتاح الاقتصادي من أكثر الظواهر الاقتصادية بُعداً عن وجود توافق عام بين علماء الاقتصاد حول اعتماد معايير محددة لقياس هذه الظاهرة يمكن من خلالها قياس درجة انفتاح اقتصادات الدول في الاقتصاد العالمي ومن ثم إجراء المقارنات بينها، وأن أغلب المحاولات التي صُنعت لهذا الغرض ركزت على البُعد التجاري كمعيار يُؤشر على مدى انفتاح اقتصاد ما على الاقتصاد العالمي من خلال درجة التحرر التجاري لذلك الاقتصاد، إلا أنه هناك محاولات أخرى أدخلت بعد التحرير المالي لل الاقتصاد المحلي كمعيار يُؤشر على درجة ذلك الانفتاح، ومهما كان الأمر، فإنه ولغايات الطرح الموضوعي لهذه المؤشرات القياسية، سنقوم بعرض أبرز المحاولات التي وضعت لقياس درجة الانفتاح الاقتصادي، وفيما يلي نستعرض بعض هذه المحاولات:

أولاً: التصنيف التجاري للانفتاح الاقتصادي:

على عكس ما هو عليه النمو الاقتصادي، فإن الانفتاح الاقتصادي يحسب هذا التصنيف بخضم مؤشرات قياسية عديدة متقاربة في المضمون، بحيث يمكن التمييز بين عدة مؤشرات تتعلق أغلبها بمدى تمثيل جانبي التجارة الخارجية الدولية (ال الصادرات والواردات) فسي الناتج المحلي الإجمالي، والتركيز السلعي لل الصادرات والواردات، وبالتالي فإن هذا المقياس يحدد

مؤشرات الانفتاح بما يلي:¹

1. مؤشر درجة الانكشاف الاقتصادي: هذا المؤشر يتم قياسه من خلال إيجاد نسبة تمثل

مجموع الصادرات والواردات في إجمالي الناتج المحلي، حيث يمثل قيمة التجارة

¹ معنري، أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 18-23.

الخارجية من إجمالي الناتج المحلي فكلما كان عالياً كلما دلَّ على درجة تأثير ونُعَرِّض
عالية للاقتصاد المحلي للتجارة الخارجية وكذلك مدى ارتباطه بالاقتصاد العالمي.

2. مؤشر تركيز الصادرات: يقيس هذا المؤشر مدى مساهمة القطاعات المصدرة في النمو
الاقتصادي المحلي، فكلما كان هذا المؤشر عالياً كلما أشار إلى قوة القاعدة الاقتصادية
المحلية القائمة على التصدير، فيتمثل هذا المؤشر نسبة عوائد الصادرات إلى إجمالي
الناتج المحلي.

3. مؤشر تركيز الواردات: يقوم هذا المؤشر باحتساب نسبة تمثيل الواردات إلى إجمالي
الناتج المحلي.

4. مؤشر التركيز الجغرافي للصادرات: يعبر عن مدى تركيز صادرات الدولة إلى عدد
محدود من شركائها التجاريين، وبالتالي فإن هذا المؤشر يقيس أساساً نسبة قيمة
 الصادرات الدولة إلى أهم دولتين شريكتين لها اقتصادياً إلى مجموع صادراتها الإجمالية،
 فكلما كانت قيمة هذا المؤشر عالية كلما أشار ذلك إلى إمكانية تعرض الدولة لأخطار
 ناجمة عن قرارات وتطورات في التجارة الدولية وكذلك الأزمات السياسية، التي تؤثر في
 الغالب سلباً على الاقتصاد المحلي للدولة، وعليه فإن الدولة تكون في منأى عن أخطار
 تقلبات الأسواق الخارجية كلما كثُر عدد شركائها التجاريين.

5. مؤشر درجة التركيز السلعي للواردات: بمعنى مدى تنويع الواردات من حيث التكوين
السلعي ونسبة تكوين واردات الدولة من سلعة معينة (غالباً ما تأخذ على أنها السلعة
 الرئيسية) من إجمالي واردات الدولة، فهذا المؤشر يقيس مدى التبعية الاقتصادية للدولة
 من خلال نسبة تكوين وارداتها من السلعة الرئيسية إلى إجمالي الواردات، فكلما كان هذا

الأخير مرتفعاً أشار إلى تبعية من ناحية السلعة المقاس عليها مؤشر التركيز الساري للواردات.

6. مؤشر درجة التركيز الساري للصادرات: يقوم هذا المؤشر على نفس مبدأ قياس مؤشر التركيز الساري للواردات، حيث أنه يقوم على تبيان مدى تمثيل قيمة صادرات سلعة معينة (غالباً ما تكون السلعة التي تتمتع فيها الدولة بميزة نسبية أو مطلقة أو المتوفرة طبيعياً) من إجمالي صادرات الدولة، وكلما كان هذا المؤشر عالياً كلما أشار إلى وجود أخطار السوق التي يمكن أن تترجم عن تقلبات الأسعار الدولية للسلعة.

7. مؤشر العوائد الجمركية (قيود التجارة الخارجية): يحسب هذا المؤشر مدى تمثيل قيمة مجموع العوائد الجمركية على الواردات إلى إجمالي الواردات، ورغم أن هذا المؤشر يعتبر أحد أهم مؤشرات الانفتاح والتحرير التجاري وقياس لمستويات الحماية المتبعة من طرف الدولة، إلا أنه يعاني من تحيز تجاه عرقلة التجارة الدولية الكمية (الحواجز الضريبية) مهملًا في ذلك الحواجز غير الضريبية المتعلقة غالباً بالمعايير الصحية والأسباب السياسية.

8. مؤشر التغطية: يعكس هذا المؤشر مستوى تغطية الصادرات والواردات، وبالتالي نجاعة سياسة التجارة الخارجية في تحقيق فائض في الميزان التجاري يمكن تحويله لأغراض دفع التنمية المحلية، ويلاحظ من هذا المؤشر أنه كلما كانت الصادرات عاجزة عن تغطية الواردات، كلما كانت الدولة مدفوعة إلى التبعية للخارج (الديون)، مما يشكل خطراً على النمو باعتبار أن الديون الخارجية يتربّ عليها خدمات سنوية (خدمة الدين).

ثانياً: تصنیف "الهنداوي" لدرجة الانفتاح الاقتصادي:

أجرى "الهنداوي" دراسة في عام (2003م) هدفت إلى التعرف على مستوى ودرجة انفتاح الاقتصاد الأردني وعلاقته بالنمو الاقتصادي، وفي سبيل الوصول إلى حزمة من المؤشرات القياسية لقياس ذلك الانفتاح، فقد قدم وصاغ "الهنداوي" مؤشراته بالاعتماد على المؤشرات التي وردت في عدد من الدراسات لأبرز العلماء والباحثين الاقتصاديين في هذا الشأن، وهم: Dollar ، Batiz ، Leamer ، Pritchett ، Harrison ، Proudman ، Rodrik ، Rodragez

1. **مقياس الكثافة التجارية:** هذا المقياس هو الأكثر شيوعاً في معظم الدراسات نظراً لتوفر بياناته والمتمثلة بال الصادرات والمستوردات والناتج المحلي الإجمالي، حيث يعطى مقياس كثافة التجارة الخارجية والذي يمثل مجموع الصادرات والمستوردات مقسوماً على الناتج المحلي الإجمالي مضروباً في مائة، بمعنى نسبة كل من الصادرات والمستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي، أو نسبة التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي.

2. **مقياس نسبة الضرائب الجمركية:** يعبر هذا المقياس عن مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي.

3. **مقياس الحماية الأغلاقية:** يشير هذا المقياس إلى أن القيمة المضافة محلياً تكون أكبر من القيمة المضافة عالمياً كنتيجة لارتفاع معدل الضريبة الجمركية على مدخلات الإنتاج والسلع الاستهلاكية، ويعطي هذا المقياس صورة عن كفاءة ونوعية الإنتاج ومدى قدرته على المنافسة عالمياً.

¹ هنداوي، الانفتاح والنمو الاقتصادي حالة الأردن، ص 11-9.

4. مقياس التشوّهات في الأسعار (مستوى الأسعار النسبي): صُنِعَ هذا المقياس لأغراض

المقارنة بين الدول بناءً على الفروق السعرية بين الدول لسلة من السلع والخدمات.

ثالثاً: تصنيف البنك الدولي (مؤشرات التنمية العالمية WDI):

تقدم مؤشرات التنمية العالمية (WDI) الصادرة عن البنك الدولي مجموعة شاملة من المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المستندة إلى بيانات مستقاة من البنك الدولي ومن أكثر من 30 وكالة من الوكالات الشريكة، وتغطي قاعدة البيانات 209 بلداً، وتتضمن بيانات تعود إلى عام 1965م، وتعتبر مطبوعة "مؤشرات التنمية العالمية" بمثابة مصدر البيانات الرئيسي للبنك الدولي والتي يوفر من خلالها البيانات التي يتم جمعها سنوياً بشأن التنمية، وفيما يخص مؤشرات الانفتاح الاقتصادي بحسب هذا التصنيف فهي:¹

1. مؤشر تحرير التجارة: يقيس هذا المؤشر درجة انفتاح التجارة لدى الدولة من خلال

مجموعة المؤشرات الفرعية التالية:

أ- حصة الصادرات السلعية في الناتج المحلي الإجمالي.

ب- حصة حجم التجارة الخارجية من الصادرات والواردات السلعية في الناتج المحلي الإجمالي.

ج- هيكل التجارة واتجاهها: من حيث أهم الشركاء التجاريين للبلد، فمن الناحية العملية عندما يُوجه اقتصاد ما معظم صادراته إلى بلد أو بلدان فقط، ويتنقى في المقابل معظم وارداته من بلد أو بلدان أيضاً، فإن هذا الاقتصاد يُصبح مرهوناً بالتطورات التي يشهدها شركاؤه التجاريين الرئيسيون مما يعكس سلباً على آفاقه التنموية، فبحسب هذا المؤشر يكون اقتصاد بلد ما مُنفتحاً

¹ منظمة المؤتمر الإسلامي، التكامل مع الاقتصاد العالمي: تجربة البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، جدة: السعودية، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، 2006م، ص 5-14.

ومنكاماً مع الاقتصاد العالمي إذا كان هيكل تجارتة واتجاهها صوب العديد من الشركاء في الاقتصاد العالمي.

د- عدد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية والثنائية التي أبرمها البلد.

2. مؤشر التحرير المالي: لا يكتفى هذا المقياس "مؤشرات التنمية العالمية" لقياس درجة الانفتاح الاقتصادي على التحرير التجاري (الصادرات والواردات السلعية والخدمية)، وإنما يدرج مؤشر التحرير المالي عليه، وهذا المؤشر يتكون من المؤشرات الفرعية التالية:

أ- حصة إجمالي تدفقات رأس المال الخاص (التدفقات الرأسمالية الخاصة) في الناتج المحلي الإجمالي: وتُعرف تدفقات رأس المال الخاص (التدفقات الرأسمالية الخاصة) بأنها مجموع القيم المطلقة للتدفقات الواردة والمغادرة من الاستثمار المباشر واستثمارات الحافظة والاستثمارات الأخرى التي تُسجل في الحساب المالي لميزان المدفوعات باستثناء التغيرات في أصول ومطلوبات النقدية والحكومة.

ب- حصة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة في الناتج المحلي الإجمالي (مؤشر أداء الاستثمار الأجنبي المباشر): تعني تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة مجموع رأس مال حقوق الملكية والعوائد المعاد استثمارها، ورؤوس الأموال قصيرة وطويلة الأجل الأخرى.

ج- تدفقات استثمارات الحافظة: وهي التي تشمل تدفقات محافظ الأسهم غير المولدة للدين (مجموع أموال البلد والعوائد الإيداعية ومشتريات الأسهم المباشرة من قبل المستثمرين الأجانب)، وتدفقات محافظ الديون (أي السندات المشترأة من قبل المستثمرين الأجانب).

من خلال العرض السابق، لتصنيفات مؤشرات الانفتاح الاقتصادي، وبعد استقراء تلك المؤشرات والمقاييس الفرعية لها، نجد أن تلك التصنيفات ركزت وتقاطعت في قياس مستوى ودرجة الانفتاح الاقتصادي لأي بلد على المؤشرات التجارية التالية: مؤشر حجم التجارة الخارجية (الكتافة التجارية) في الناتج المحلي الإجمالي، مؤشر هيكل التجارة واتجاهها (التركيز الجغرافي) أو عدد الشركاء التجاريين، ومؤشر العوائد الجمركية أي نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي، هذا ولما كان الانفتاح الاقتصادي لا يقاس فقط من خلال البعد التجاري السلعي فقط مُغفلًا بذلك البعد المالي، فإنه وللإحاطة العلمية الموضوعة لجميع جوانب وأبعاد الانفتاح الاقتصادي وبالاعتماد على تصنیف البنك الدولي (مؤشرات التنمية العالمية) التي أضافت مؤشر التحرير المالي كمؤشر مكمل وموازي لمؤشر التحرير التجاري، ومع الأخذ بالحسبان طبيعة الاقتصاد المحلي لدول هذه الدراسة (مصر والجزائر) التي تتسم اقتصادياتها بأنها اقتصادات متولدة بمعنى أنها تحافظ بمقاييس الاقتصاد المخطط أو الموجه (الاقتصاد الاشتراكي) أي أن هذه الدول ما زالت لم تصل إلى مصافى الدول الاقتصادية المتقدمة التي انخرطت بقوة في الاقتصاد الرمزي (المالي)، وبناءً على كل هذه المنطقات، فإنه سيتم اعتماد المؤشرات التالية لقياس درجة الانفتاح الاقتصادي في هذه الدراسة، وهذه المؤشرات هي:

1. مؤشر حجم التجارة الخارجية في الناتج المحلي الإجمالي.
2. مؤشر نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي.
3. مؤشر حصة إجمالي التدفقات الرأسمالية الخاصة في الناتج المحلي الإجمالي.
4. مؤشر نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الناتج المحلي الإجمالي.

المطلب الثاني:

متطلبات وشروط نجاح الانفتاح الاقتصادي

تُعد سياسات تشجيع التجارة الخارجية بشقيها السمعي والمالي من العوامل المحفزة للنمو الاقتصادي والتقارب بين مجموعات الدول المتقدمة والأقل تقدماً ومن خلال عدة قنوات، ولكن يؤدي تخفيف القيود على التجارة الخارجية ودخول الأسواق الدولية إلى زيادة الدخل ينبغي أن يقترن ذلك بجملة إجراءات "متطلبات" اقتصادية في الداخل، كتحجيم تدخل الحكومة في هذا المجال ورفع القيود عن الأسعار والأسواق ودعم النشاط الإنتاجي وتعزيز المنافسة وتشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية وغيرها من الإجراءات، التي بمجموعها لا تتحقق مكاسب ساكنة "ستاتيكية" فحسب، بل تسمح بتنشيط ديناميكية الاقتصاد، وبالتالي يأتي هذا المطلب للتعرف على أهم المتطلبات الواجب توافرها في أي اقتصاد وطني حتى يتمكن من الدخول بسياسة الانفتاح الاقتصادي بكل نجاح واقتدار.¹

فقد تعين على الاقتصاديات القومية بشكل عام ومنها الاقتصاديات المتحولة وهي في سعيها لتبني إستراتيجية الانفتاح على الاقتصاد العالمي أن تعيد صياغة نظامها الاقتصادي وبما يحقق لها هيكل حواجز يستجيب للتغيرات الاقتصادية العالمية ويحاول الاستفادة من مزايا الاقتصاد والتطورات الخارجية بأكبر قدر ممكن، ويقضي ذلك بالتحرك السريع وال المباشر بتبني سياسات أو ترتيبات انتقالية تدعم هذا الاتجاه، ورغم أن التفاوت في مراحل التطور الاقتصادي وحجم الموارد وتوفيق العمليات وشموليتها يجعل من التقدم في هذا المجال متبايناً بين الدول، فالترتيبات الانتقالية في خطوطها العامة لا تختلف كثيراً عن تلك الإجراءات المعتمدة من الدول النامية في تبنيها لاستراتيجية الانفتاح على الاقتصاد العالمي، ولكن الاختلاف الأساسي يكمن في

¹ عبد الرحيم، محمد إبراهيم، المتغيرات العالمية المنظمة: الخصخصة العولمة والاقتصاد المعرفي، الإسكندرية، مصر، موسسة ثاب الجامعية، 2007م، ص 168.

طبيعة الظروف الأولية التي تتطرق منها العملية وحجم العملية ذاتها، وبشكل عام تشمل تلك الترتيبات أو المتطلبات كما ناقشها وحددها العديد من الاقتصاديين على المجالات التالية:¹

1. إزالة أو تقليل الاتجار الحكومي أي الأوامر والتنظيمات الحكومية، وصادرات واستيرادات الحكومة، إعانت الاستيراد، رقابة الأسعار وغيرها.
2. رفع القيود الكمية عن الصادرات والاستيراد أي إلغاء القيود الكمية واشتراطات التراخيص وتقليل ضرائب الصادرات تدريجياً.
3. تبسيط إجراءات التجارة وشفافية عملها.
4. حماية أولية لبعض الصناعات المحلية.
5. الاندماج في نظام متعدد الأطراف للتجارة ولاسيما مع الدول المتقدمة.

ولما كانت النتائج الإيجابية لتحرير التجارة وحسابات رأس المال "الانفتاح الاقتصادي" لا تتأتى تلقائياً، فهي رهن باستيفاء عدد من الشروط الأساسية وإرساء الأطر المادية والمؤسسية الازمة (البني الأساسية المادية والهيكلية)، إذ ينبع على الدول التي تود جني مزايا فتح اقتصادها على الاقتصاد العالمي وتقليل المخاطر المترتبة من جراء ذلك الانفتاح، يتوجب عليها تعزيز البنى الأساسية المادية والمؤسسية، وذلك يتحقق من خلال توفر العوامل التالية:²

1. تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: أصبح الاقتصاد العالمي أكثر تكاملاً وترتباً من أي وقت مضى، بسبب العديد من العوامل كان أبرزها العملية الابتكارية والتكنولوجية وبالخصوص ما طرأ من تطور هائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فتلاقت وتسارعت عمليات تبادل المعلومات والبيانات بين الحواسيب عبر الشبكات المحلية والدولية وبالخصوص عبر الانترنت، مما أتاح السهولة في الحصول على المعلومات والخدمات المتنوعة بما جعلها المحرك للتجارة

¹ نعسان، هشام ياسين، آليات التحول من نظام التخطيط المركزي إلى نظام اقتصاد السوق: تجربة الاقتصاديات المتحولة، بغداد-العراق، دار الشؤون الثقافية العامة، 2004م، ص 222 - 224.

² عبد الرحيم: المتغيرات العالمية للمنظمات، ص 169 - 172.

العالمية في السلع والخدمات، فقد لعبت تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات دوراً هاماً في تيسير عولمة الأسواق المالية وتوسيع خدماتها بحيث أصبحت المصارف والنشاطات المصرفية وأسواق العملات والأسهم ورؤوس الأموال العالمية ترتبط ببعضها إلكترونياً، مما يستوجب على جميع نشاطات وقطاعات الاقتصاد الوطني الخاصة وال العامة حتى تفتح وتندمج بالاقتصاد العالمي أن تستعين بهذه التكنولوجيا وتستغلها أفضل استغلال، وأن توفر لها البيئة المناسبة لتعزيزها.

2. النقل والمواصلات: إن البنية الأساسية للنقل بمختلف أنواعه البري والبحري والجوي، تكتسب في أي بلد نفس أهمية قدراته في مجال الاتصالات والمعلومات من أجل دعم نشاطاته التجارية، ويظهر ذلك بوضوح من خلال الترابط القائم بين مختلف الصناعات ضمن أي اقتصاد، وبالإضافة إلى النقل توجد ضرورة لنقل الأفراد أو الوكلاء الاقتصاديين من مكان لأخر، وقد ساعد دخول التكنولوجيا الحديثة إلى هذا القطاع على تجاوزه لنوره التقليدي، ومن شأن بلوغ المستوى المناسب للبنية الأساسية للنقل والتشغيل السلس والفاعل لمختلف وسائله أن يزيد من كفاءة وإنتاجية كافة القطاعات في أي بلد وقدرتها التنافسية على المستوى الدولي، مما ييسر تكامل ذلك البلد مع الاقتصاد العالمي.

3. بناء القدرات المؤسسية: يضطر الانفتاح من خلال إزالة الحواجز والقيود التجارية وتحرير التدفقات الرأسمالية الاقتصادية الوطنية ومنها النامية إلى التعامل مع لاعبين اقتصاديين جدد تتباين ممارساتهم التجارية وتشريعاتهم وعاداتهم وإحجامهم، وفي هذا المناخ الجديد تصبح الممارسات والمؤسسات والأطر القانونية التقليدية غير قادرة على الصمود أمام درجة التقدم والتعقيد التي تتطوّي عليها عمليات التحرير تلك، وبالتالي فإن عملية الانفتاح على الاقتصاد العالمي تتطلب تهيئة بيئة جديدة يُمنح فيها كافة اللاعبين الاقتصاديين المحليين والأجانب نفس المعاملة والحقوق وتحاج لهم نفس المعلومات، لذلك فإن ذلك الانفتاح يستلزم اعتماد الهيكل

المؤسسية الأساسية لاقتصاد السوق، وتدرج إعادة الهيكلة المؤسسية ما بين إزالة العوامل المشوهة لأ آلية الأسعار، وإرساء إطار لتسوية النزاعات والملكية، ومنع التدخلات غير الفنية في ديناميكيات السوق، وضمان حرية العبور من وإلى السوق، واعتماد إجراءات شفافة في رسم السياسات وتنفيذها، ومن المهم كذلك وقف الاختيار المنأوى من خلال فتح الطريق أمام الشركات المحلية ومساعدتها على لعب دور اللبنات التي يقوم بها الاقتصاد المحلي.

المبحث الثالث:

نظريات الانفتاح الاقتصادي

أن اعتماد آليات السوق أ Rossi كركندة أساسية لتسهيل الاقتصاديات الوطنية وترسيم خطط إنماضية قائمة على تدعيم التجارة الخارجية، في عالم اليوم الذي تميز بهذه الظاهرة الجديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية التي قوامها زيادة الشعور بضرورة قيام أغلب دول المعمورة بتحرير تجاراتها الخارجية من القيود والحواجز التي تتعرض سبلها لزيادة التعاون الاقتصادي بينها، دونما نظر إلى المبادئ والأيديولوجيات المذهبية والسياسية، ولكن ما السر الذي يقف وراء ذلك الإقبال المتزايد على انتهاج سياسات الانفتاح الاقتصادي، وتكمّن الإجابة في الفائدة المرجوة من ذلك الانفتاح، حيث هناك مجموعة من النظريات الاقتصادية التي تجعل من الانفتاح الاقتصادي مفتاح الحل للخروج من انكاسات التنمية الاقتصادية للدول، وتعتبر ذلك الانفتاح بمثابة الأبواب التي يجب أن يدخل من خلالها إلى تحقيق المستويات العالية من النمو والازدهار الاقتصادي وتجنب المخاطر وصولاً إلى تحقيق معدلات عالية من التنمية الاقتصادية تلك التنمية التي ترمي بظلالها ونتائجها الإيجابية على جميع أطياف المجتمع، وعليه يأتي هذا المبحث للتعرف على أبرز نظريات الانفتاح الاقتصادي الواقفة وراء سياسات الدول نحو زيادة الإقبال وتوطينه لنهج هذه السياسة، وبالتالي فإن هذا المبحث سيتناول ما يلي:

المطلب الأول: نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق الازدهار وتجنب المخاطر.

المطلب الثاني: نظرية الانفتاح الاقتصادي والتنمية الاقتصادية.

المطلب الثالث: نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق النمو الاقتصادي.

المطلب الأول:

نظريّة الانفتاح الاقتصادي وتحقيق الازدهار وتجنب المخاطر

تقوم هذه النظريّة في شقها الأول على أساس حتمية وضرورة تدخل دور الحكومة الرقابي الإشرافي في الاقتصاد عند إتباع سياسة الانفتاح الاقتصادي لقطف ثمار ذلك الانفتاح لذلك البلد، وتتطالق هذه النظريّة من منطلق أنه عند توسيع الاقتصاد الوطني - أي فتحه على الاقتصاد العالمي - يصبح ذلك الاقتصاد الوطني عرضة لعواقب المخاطر الخارجية كون أن الاقتصاد الوطني يعتمد أكثر على الإيرادات الخارجية، وهذا توصي هذه النظريّة لتجنب تلك المخاطر ضرورة زيادة حجم الجهاز التأميني للأطراف المحليّة لتصبح أكثر فاعلية وحسنة في مواجهة التقلبات العالمية ومخاطرها، هذا وتدفع تلك الإجراءات إلى زيادة التخصص للنشاطات الاقتصاديّة المحليّة وتكتسب الميزة النسبيّة، وعند حدوث المنعطفات تتمكن تلك الأطراف المحليّة من انتزاع مكاسب أكبر من التجارة الدوليّة.¹

أما الشق الثاني، فترى هذه النظريّة أن الانفتاح التجاري يحسن من مستوى الإنتاجية ويدفع نحو الابتكار، مما يُفضي إلى تحقيق ازدهار الاقتصاد الوطني المنفتح ومواكبة الاقتصاديّات المتقدمة مما ينعكس إيجاباً على مستوى معيشة أفراده ورفاهيتهم، ذلك أن الانفتاح

يؤدي إلى:²

1. الوصول إلى أسواق أكبر، ومن ثم إمكانية جني المزيد من العوائد على التجارة، وتبني الاقتصاد الوطني فرصاً جديدة للمبيعات (الصادرات) التي تعكس إيجاباً على الاقتصاد الوطني.

Hau, Harald, Real Exchange Rate Volatility and Economic Openness: Theory and Evidence, London-¹ UK, Graduate Business School, 1999, p4.

Edward, John & Authors, Economic Openness And Economic Prosperity, London- UK, The National ² Archives: Department for Business, 2011, p4-6.

2. تعزيز التنافسية: إن فتح الاقتصاد الوطني على الاقتصاد العالمي، يدفع بالمنتجين المحليين بسبب شدة المنافسة داخلياً وخارجياً إلى البحث عن المستلزمات الضرورية لتحسين جودة وتنافسية منتجاتهم لكي يتمكنوا من البقاء والاستمرار في نشاطاتهم الاقتصادية، وكذلك لتسويق منتجاتهم خارج بلدانهم الأصلية، كما أن الانفتاح يدفع نحو التخصص في الإنتاج ومن ثم إلى الابتكار وتحقيق الكفاءة في ذلك التخصص، ويسهم في الحد من الترهل الإداري.

3. إزالة التحيز والتشويه في الصناعات المحلية، إذ تتسم الاقتصاديات المغلقة بأنها تتمتع بخاصية التحيز في الصادرات بمعنى أن تورّد منتجاتها وخدماتها إلى عدد قليل من الأطراف الدولية مما يُبقي تلك الاقتصادات رهن ظروف ومحددات تلك الأطراف القليلة، أما إتباع سياسة الانفتاح تؤدي إلى الحد من سياسة التحيز مما يجنبها البقاء تحت سلطة أو ظروف الأطراف القليلة التي تحدد الخيارات، هذا وبمضي الانفتاح الاقتصادي على الإسراف والتبذير متوجهاً نحو الترشيد والإتفاق السليم، كما وتدفع ظروف الانفتاح الصناعات المحلية صوب معالجة العيوب التي كانت تواجهها فيما مضى من خلال استخدام أدوات بحثية علمية للكشف عن نقاط الضعف بغية معالجتها، ومن ثم تعزيز مواطن القوة لديها لتتكيف مع ظروف السوق المفتوح الجديد الذي ستندمج فيه.

4. نشر وتوظيف المعرفة والتكنولوجيا في السلع والخدمات والاستثمارات: ففتح النشاط الاقتصادي لبلاد ما على الاقتصاديات العالمية يعزز من نقل واستقطاب المعرفة والتكنولوجيا الحديثة واستعمالها محلياً مما يدفع بتطوير الإنتاج وتطويرقوى المنتجة أيضاً وزيادة مهاراتهم الإنتاجية والإبداعية.

5. استقطاب الاستثمارات الأجنبية: حيث لا يستطيع اقتصاد منغلق يكتظ في السياسات
الحمائية والجركية المعرقلة لعمليات التبادل والنقل السلعي والبشري من توفير بيئة
مشجعة ومستقطبة للاستثمارات الأجنبية، وذلك بعكس الاقتصاديات المفتوحة.

المطلب الثاني:

نظريّة الانفتاح الاقتصادي والتّجارة الاقتّاصاديّة

مع بروز ظاهرة العولمة زاد الافتتاح لدى مفكري هذه النظرية، بأن السند الأساسي لاستراتيجيات التنمية هو زيادة الانفتاح على قوى السوق والمنافسة الدولية، ولم يقتصر ذلك على إزالة المعوقات القائمة على الحدود أمام التعاملات الاقتصادية الدولية بل شمل أيضاً تقليل وانهاء عمليات تدخل الدولة وربط ذلك بوضع تدابير للقضاء على الاختلالات المالية في الاقتصاد الكلي، هذه الحالة بنيت على أساس افتراض مفاده أنه سيسئى تخصيص الموارد بمزيد من الفاعلية وجذب المدخرات الأجنبية وترسيخ القدرات التكنولوجية وزيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، وقد شكلت هذه العوامل إلى جانب الاستقرار السياسي والإدارة السليمة واحترام حقوق الملكية والاستثمار العام في الموارد البشرية ما اعتبر بمثابة إستراتيجية للنمو قابلة للتعيم والتطبيق.¹

سجل التنمية يوضح أن لجميع العناصر الأساسية التي يتضمنها نهج الانفتاح له دور كبير وملموس في التنمية الاقتصادية، فالمشاريع الخاصة ونشاط طبقة رجال الأعمال هما محركاً التنمية، وعملية الاندماج في الاقتصاد العالمي حتمية بالنسبة للتنمية المستدامة، كما أن توفر بيئة اقتصادية كثيفة مستقرة هو أمر حيوي ومهم، لكن عناصر هذا النهج ينبغي أن تصاغ بطريقة علمية يراعى فيها تسلسلاً للتغيرات بعناية وأن تكيف على نحو أقرب مع أوضاع الدول المختلفة وتعترف بأوجه القصور الهيكلي في الاقتصاديات النامية ولا تعظم طرائق عمل الأسواق خارجية ما يكتنفها من عيوب أو سلبيات وقائمة على الإدارة السلسة للأسوق الوطنية.²

¹ جور: ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب، ص 183.

² جور: ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب، ص 184.

ورغم ذلك، فإن هناك تحدياً كبيراً بسبب استمرار التفاوت في القوة الاقتصادية بين الدول النامية والمتقدمة، حيث أن القيمة المضافة السنوية التي يحققها عدد من الشركات العابرة للقومية في الدول المتقدمة تفوق الناتج المحلي الإجمالي لمعظم الدول النامية، ويتراافق ذلك مع قلة الهياكل الأساسية ومرافق التمويل والتكنولوجيا وخدمات التسويق والخدمات الكثيفة الاعتماد على المهارات، وهذا يؤدي إلى ارتفاع كبير في الكلف الاقتصادية بالنسبة لعدد كبير من الدول النامية مع ما يتربّط على ذلك من تأثيرات مهمة على قدرة التنوع لإنتاج منتجات ذات قيمة مضافة أعلى ومخاطر هذا التنوع ومدى استدامته، فضلاً عن التناقض في هذا المجال، كما أن القصور وضعف المؤسسات يشيران إلى عدم وجود قدرة محلية كافية لاستيعاب التكاليف الاقتصادية والاجتماعية والبشرية الناتجة عن التكيف أو عن الاهتزاز المحلية والخارجية، وبالتالي ترى هذه النظرية أنه ولكي يحقق الانفتاح الاقتصادي أثاره الإيجابية على التنمية الاقتصادية فلا بد من:¹

1- تهيئة بيئة استثمارية سليمة تقارب فيها مصالح الشركات مع مصالح التنمية.

2- إدارة الاندماج في الاقتصاد العالمي بشكل سليم يراعي أهداف التنمية.

3- إدارة توزيع فوائد التنمية بشكل أكثر عدالة.

¹ وفاء، النظريات الحديثة في مجال النمو الاقتصادي، ص 151 - 152.

المطلب الثالث:

نظريّة الانفتاح الاقتصادي وتحقّق النمو الاقتصادي

إن التتبع الدقيق لتطور النظرية الاقتصادية يلاحظ أن موضوع الانفتاح الاقتصادي والنمو حظي باهتمام واسع من قبل الاقتصاديين منذ القدم، حيث قام عدد من المفكرين المنتسبين إلى النظريات الكلاسيكية والنيوكلاسيكية "نظريّة النمو الخارجي" والحديثة "نظريّة النمو الداخلي" بدراسة العلاقة بين الانفتاح والنمو الاقتصادي، وخلصت أغلب تلك الدراسات إلى نتائج تدعيم فكرة الأثر الإيجابي للانفتاح على ارتفاع الدخل المحلي والوطني، ومن أبرز تلك الدراسات ومنها:

1. قام الباحث الاقتصادي Michaelt عام 1977م بدراسة سعياً إلى إثبات علاقة ارتباط إيجابية بين تحرير الصادرات والنموا في الناتج القومي، مستنداً بذلك على عينة مكونة من (41) دولة ذات الدخل المنخفض والمتوسط، وانطلاقاً من تقدير علاقة انحدار بسيط بين المتغيرين لكامل الدول المكونة لعينته، خلص إلى وجود علاقة قوية إيجابية بين هذين المتغيرين، ورغم ذلك فإن تقدير منفصل لنفس العلاقة استناداً على عينتين فرعويتين (الأولى مكونة من 23 دولة ذات دخل متوسط، والثانية مكونة من 18 دولة منخفضة الدخل) وباستخدام معامل الارتباط بيرسون، حصل على نتائج مخالفة، فالنسبة للبلدان ذات الدخل المتوسط وجد علاقة الارتباط قوية بين المتغيرين عكس ما حصل عليه عند تحليل نفس العلاقة لبيانات البلدان ذات الدخل المنخفض، وفسر هذا الاختلاف بضرورة وجود حد أدنى من النمو لكي يكون تحرير الصادرات التأثير الإيجابي على النمو.¹

¹ معمري: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 13، 25، 27.

2. قدم Balassa 1978 دراسة ليلبّي العلامة بين توسيع الصادرات ونمو الناتج المحلي، وباستخدام معامل الارتباط سبيرمان معتمداً في ذلك على بيانات مقطعة لأحد عشر دولة نامية خلال الفترة من 1960-1973، فاستناداً على بيانات الدول المكونة لعينته قام الباحث بتقدير علامة انحدار متعدد بين متغيراته خلال فترتين فرعويتين الأولى من 1960 إلى 1966، والثانية من 1997 إلى 1977، وخلص إلى وجود علاقة أقوى بين توسيع الصادرات ونمو الناتج المحلي خلال الفترة الثانية مقارنة بالفترة الأولى، وفسر ذلك لوجود اختلافات جوهرية بين الفترتين من ناحية السياسات والإجراءات المتبعة لتوسيع الصادرات ومن ناحية التكوين السطحي للصادرات أيضاً.¹

3. أجرى الخبران الاقتصادييان Tyler & Feder دراستين مستقلتين بالاعتماد على المنهج النيوكلاسيكي لعينة من الدول لقياس أثر افتتاح الاقتصادي على النمو، جاءت نتائجهما موافقة لنتائج الأبحاث الكلاسيكية في هذا المجال، ويعتبر Tyler أول اقتصادي تقصى أثر تحرر الصادرات على النمو، وذلك خلال الدراسة التي أجرتها على (55) دولة نامية ذات دخل متوسط خلال الفترة من 1960 إلى 1977، أما Feder فإن الإسهام الرئيسي له في النظرية الاقتصادية مقارنة بالدراسات التي سبقته يمكن في النبذة القياسية للأثار الخارجية الناتجة عن القطاع المصدر، إذ بين أن للقطاعات المصدرة وما يتبعها من تأثيرات دور في تعزيز النمو الاقتصادي.²

¹ وفا، النظريات الحديثة في مجال النمو الاقتصادي، ص 160.

² شعلان: اليم التحول من نظام التخطيط المركزي إلى نظام اقتصاد السوق، ص 99.

خاتمة الفصل:

أطلعنا هذا الفصل على ماهية الانفتاح الاقتصادي من خلال تناول أبرز المحاولات التي وضعت لصياغة مفهوم دقيق للانفتاح الاقتصادي، وعرض لأهم التصنيفات التي سعى إلى بلورة مجموعة من المؤشرات التي يمكن من خلالها قياس مدى انخراط الاقتصاد الوطني في الاقتصاد العالمي، مقدماً في النهاية شرحاً كافياً لمجموعة النظريات التي تدفع بالدول نحو الأخذ بسياسة الانفتاح لاقتصادياتها الوطنية، وفي النهاية يُصلنا هذا الفصل إلى النتائج التالية:

1. الانفتاح الاقتصادي هو: الحالة التي يكون فيها السوق المحلي خالٍ أو حُرّ من أية قيود على التجارة الخارجية بشقيها السمعي والمعالي، أي أن الاقتصاد يتميز بحرية كبيرة نسبياً في الدخول أو الخروج من وإلى السوق المحلي.
2. تعتبر المؤشرات التالية هي الأكثر قدرة وكفاءة في قياس مستوى الانفتاح الاقتصادي لأي بلد من البلدان، نتيجةً لشموليتها وخصوصها لنوع من الإجماع ما بين أبرز المحاولات والتصنيفات التي وضعت لاشتقاق مؤشرات سليمة ودقيقة للانفتاح، وهذه المؤشرات هي: مؤشر حجم التجارة الخارجية في الناتج المحلي الإجمالي، مؤشر هيكل التجارة واتجاهها "عدد الشركاء التجاريين للدولة"، مؤشر نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي، مؤشر جملة إجمالي التدفقات الرأسمالية الخاصة في الناتج المحلي الإجمالي، ومؤشر نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الناتج المحلي الإجمالي.
3. أن التوجه الكبير والزائد لأغلب دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية صوب الأخذ بسياسات الانفتاح الاقتصادي لم يأتي من فراغ، وإنما بغية تحقيق مصالحها في النمو والتنمية والإزدهار الاقتصادي وتجنب المخاطر أيضاً، كما بينت النظريات المعنية ذلك.

الفصل الثاني:

الحريات السياسية

مقدمة:

يُعد موضوع الحرية السياسية من أكثر الموضوعات التي للبحث والتحليل والتفسير، إذ ليس من السهولة إيجاد معنى محدد ودقيق لها، ذلك لكون الحرية تمثل مفهوم سياسي واقتصادي وأخلاقي عام ذو مدلولات متعددة ومتشعبه وأن كل مدلول منها يحتاج إلى مستوى معين من التحديد والتعریف، هذا وتُعرف الحريات العامة بأنها مجموع الحريات والامتيازات التي يجب على الدولة أن تؤمنها لحماية رعاياها "مواطنيها" وهي تشير إلى الحريات الأساسية الأربع التي تخولها الدساتير للمواطن وتصونها له ضد التجاوزات التي قد تتعرض لها سواء من الأفراد أو من الدولة نفسها، كما وتشير إلى مجموعة الحقوق الأساسية الفردية أو الجماعية سواء كانت معلنة صراحة في الدساتير أو مقبولة ضمناً من خلال الممارسة السياسية الديمقراطية.^١

لذلك تأتي مهمة هذا الفصل في محاولة علمية للوصول إلى معنى لمفهوم الحرية السياسية، ومن ثم تحديد مجموعة المؤشرات القياسية له، وبعد ذلك بيان أهم النظريات "المذاهب" التي اختصت بتفسير وتحليل الحرية عموماً والحرية السياسية بالتحديد، وعليه صُمم هذا الفصل ليحتوي المباحث الثلاث التالية:

المبحث الأول: مفهوم الحريات السياسية.

المبحث الثاني: نظريات الحريات السياسية.

المبحث الثالث: مؤشرات الحريات السياسية.

* الحرية الأساسية الأربع: هي حرية الرأي والتعبير والكتابية والصحافة والنشر وحرية العبادة والعقيدة وهي حق الأفراد في اعتناق العقيدة أو الدين وحرية التحرر من الحاجة وحرية التحرر من الخوف (المصدر: المشاقي، بسام عبد الرحمن، معجم المصطلحات البرلمانية والدبلوماسية، عمان-الأردن، دار المأمون للنشر والتوزيع، 2011م، ص53).
* المشاقي: معجم المصطلحات البرلمانية والدبلوماسية، ص53.

المبحث الأول:

مفهوم الحرريات السياسية

لا تقتصر صعوبة إيجاد معنى علمي دقيق وواضح للحرريات السياسية من تعدد التعريفات التي قدمت لها، وإنما أيضاً من طبيعة علاقتها بالحرريات الأخرى، فحياناً يوسع الباحثون من دائرة الحرريات العامة بداخل أكبر قدر من الحقوق والحرريات في إطار مصطلح الحرريات العامة فتكون بذلك الحرريات السياسية جزءاً منها، وأحياناً أخرى يُضيق بعض الباحثين من دائرة الحرريات فتخرج الحرريات السياسية من تلك الدائرة، وعلى أي حال، فإن التعريف السياسي للحرية ينطلق من وجهة نظر علاقة الإنسان بالسلطة، مما يوجب علينا بداية إلقاء نظرة إلى التعريف السياسي للحرية، ومن ثم تقديم أبرز المحاولات التي قدمت لضبط مفهوم الحرريات السياسية، وعليه فإن هذا المبحث يشمل:

المطلب الأول: التعريف السياسي للحرية.

المطلب الثاني: تعريف الحرية السياسية.

المطلب الأول:

التعريف السياسي للحرية

ويرتبط مفهوم "الحريات العامة" بشكل وثيق مع تعبير "حقوق الإنسان"، ويجري أيضاً استعمال تعبيرات أخرى مثل "حقوق الشخص"، "الحقوق العامة الفردية"، "الحقوق الأساسية" وغيرها، إلا أن مفهوم حقوق الإنسان يرتبط بعمق بمفهوم الشخص الإنساني واستقلالاً عن أي تدخل من جانب السلطات العامة، ويتم الانتقال من مفهوم حقوق الإنسان إلى مفهوم الحريات العامة عندما يتم الاعتراف بهذه الحقوق وحمايتها بموجب الدستور والنصوص القانونية في القانون الوطني وبموجب المواثيق والاتفاقيات الدولية تحت مظلة القانون الدولي.¹

وتقسم الحقوق والحرفيات إلى أنواع ثلاثة، الأول يتمثل في الحريات الشخصية اللصيقة بالإنسان كالحق في الحياة والحرية، والثاني يتمثل في الحريات العامة كحرية التعبير والاجتماع، والثالث عبارة عن الحقوق السياسية كالحق في التصويت وتقلد الوظائف العامة، وقد أطلق الفقهاء على الحريات الشخصية الحريات الأساسية باعتبارها أسمى الحقوق التي تكفلها الدساتير وإعلانات الحقوق للمواطنين،² كما توصف الحريات بأنها عامة إذا ترتب عليها واجبات يتعين على الدولة القيام بها سواء اتخذت تلك الواجبات شكلاً سلبياً كعدم المساس بسلامة الجسم والعقل، أو إيجابياً كما لو تعين على الدولة إيجاد فرص عمل للمواطن أو الاستئناف بوقت فراغه، كما توصف بأنها عامة كذلك إذا كانت ممارستها متاحة لجميع الأفراد دون تمييز أو

¹ عبد الحليم، عبد، الحرية وأخواتها، القاهرة، مصر، مكتبة مدبولي، 2008م، ص 42.

² عبد الحليم: الحرية وأخواتها، ص 44.

نفرة بسبب الجنس أو السن أو غيرها، وأنها حريات يتمتع بها المواطنون والأجانب على
السواء باستثناء الحريات السياسية المقتصرة على المواطنين فقط.¹

وهنا تجدر الإشارة إلى أن نفرق بين الحريات العامة التقليدية -أي القيمة- والحريات
العامة الجديدة التي اتخذت اسم "الحقوق الاجتماعية"، فيعبر عن الوضع القديم بلفظ "الحريات"
بينما يعبر عن الوضع الجديد بلفظ "الحقوق" وذلك مردود باختصار إلى أن التطور الجديد قد
انتهى إلى منح حقوق للأفراد هي بمثابة منح إيجابية تقدمها الدولة لهم، هذا ولا تعتبر "الحريات
السياسية" ضمن الحريات العامة التقليدية، فتلك الحريات العامة بالمعنى الدقيق لا تضم الحريات
السياسية، وذلك لأن ثمة فارق أساسى بينهما يمنع تداخلهما، فالحريات العامة تمثل مجموع
الوسائل القانونية التي تسمح للفرد بأن يقود حياته الخاصة ويساهم في الحياة الاجتماعية العامة
للبلد، أما الحريات السياسية فهي الطريق إلى المساهمة في السلطة العامة وحكم الدولة،
وبالتالي، فإن الأولى هي الهدف، أما الثانية هي الوسيلة لتحقيق هذا الهدف.²

و ضمن الإطار السياسي لمفهوم الحرية، فإنه يجري التمييز بين "الحرية مساهمة"
و "الحرية استقلالية ذاتية" ، ينطلق هذا التعريف السياسي من وجهة نظر علاقة الإنسان بالسلطة،
وهو يبرز الحرية كأنها دائرة عمل لا تخضع للإكراه الاجتماعي، وبالتالي تتعارض الحرية مع
ال العبودية، فبالمعنى السياسي ترتدى الحرية وجهين: يمكن أن تكون حرية مساهمة أو حرية
استقلالية ذاتية، وهذا الوجهان للحرية يفترضان أيضاً تمييزاً بين الحكام والمحكومين، وأن
الجواب على السؤال الذي يطرح حول المسألة التي تشيرها العلاقات بين الحكام والمحكومين
يختلف من وجهة إلى أخرى، ولقد ظهر هذا التمييز بين هذين الوجهين للحرية عند ولادة الدولة
الليبرالية في القرن التاسع عشر عندما صاغ المفكر بنجامين كونستانس "تحليله الشهير حول

Rose, Nikolas, Powers of Freedom: Reframing Political Thought, Cambridge- UK, Cambridge University Press, 1999, pp 18- 19.¹
² فهمنا، مصطفى أبو زيد، مبادئ الأنظمة السياسية، الإسكندرية، مصر، دار الجامعة الجديدة، 2003م، ص 309.

حرية الالتماء أو الحرية مساهمة وحرية المحدثين أو الحرية استقلالية ذاتية، وفيما يلي بيان

¹ لذلك:

- أولاً: الحرية مساهمة: وتعني أهلية المحكوم بأن يراقب الحكم وأن يصبح حاكماً، أي أن يصبح سيد مصيره السياسي بانفلاته من الخضوع للإكراه الاجتماعي الذي يكون بصورة خاصة سمة غياب الحرية، وبالتالي فهو حر لأنه لا يطيع إلا نفسه، وهو مفهوم يرجع إلى مبادئ التنظيم السياسي للمدينة اليونانية القديمة ومن هنا جاءت تسمية حرية الالتماء، والى أفكار الديمقراطية المباشرة التي عبر عنها "جان جاك روسو" في كتابه "في العقد الموثق".¹

- ثانياً الحرية استقلالية ذاتية: وهذا تمثل الحرية في دائرة الاستقلالية الذاتية للمحكوم، ويعبر عنها بالمنع المفروض على الحكم في تجاوز بعض الحدود وفي عدم تدخله في ذلك الجزء الفردي غير الخاضع لسلطة الجماعة، فالمحكوم إذا لا يخضع للإكراه الاجتماعي، ليس من خلال مشاركته في اتخاذ القرارات كما هو في "الحرية المساهمة" ولكن من خلال احتواه سلطة الحكم في إطار حدود معينة، فهو حر من ناحية عدم إمكانية السلطة بالتدخل في دائرة استقلاله الذاتي، ويرجع أصل هذا المفهوم إلى تيار الفكر الليبرالي في القرنين السابع عشر والثامن عشر الذي يعتبر "جون لوك" و"مونتسكيو" من ممثليه الأكثر شهرة.

¹ سيفان، أحمد سليم، الحريات العامة وحقوق الإنسان: دراسة تاريخية وفلسفية وسياسية وقانونية مقارنة، بيروت- لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2010م، ص 19 - 21.

المطلب الثاني:

تعريف الحرية السياسية

إذا كان مصطلح الحرية السياسية يتميز لدى بعض الفقهاء عن مصطلح الحريات العامة

أو الفردية باعتبار أن الحريات الأخيرة هي امتيازات خاصة للأفراد يمتنع عن السلطة التعرض لها أو التعدي عليها لكونها حقوقاً صحيحة بينما الأولى تتضمن وضع السلطة في يد الشعب غير أن ذلك لا ينفي القول بأن الحرية السياسية بما تتضمنه من حقوق وحريات، حق الانتخاب، وحرية الترشيح، حق الاستفتاء وغيرها، تعتبر نوع من الحقوق والحربيات العامة أو الفردية، وذلك بالنظر إلى صاحبها وطريقة ممارستها، وذلك بالرغم من وجود بعض الاختلافات والتباين في

مفهوم كلا المصطلحين.¹

إلا أن محاولة إيجاد معنى دقيق لها - أي للحربيات السياسية - تبقى مسألة يكتف بها الغموض والجدل، فقد اختلف فقهاء السياسة وتباينت تعاريفاتهم لها، ولقد اختلفت أيضاً الأنظمة السياسية المعاصرة فيما بينها في إعطاء معنى موحد ومنضبط للحرية السياسية كما وتباين نظرتها في تحديد مضمونها ومحتوها ضيقاً واسعاً، إلا أنه ورغم ذلك التباين -الراجع إلى اختلاف المبادئ والأسس الفكرية- إلا أن الإجماع يكاد ينعقد على أن الحرية السياسية هي التي تؤمن من الناحية العملية قيام أفضل النظم السياسية.²

وهناك اتجاه يرى بأن الحقوق الاجتماعية المتمثلة في "حق العمل" وما يتفرع عنه من حقوق وضمانات، للحصول على الأجر المجزي، وتنظيم ساعات العمل، والحق في الراحة والإجازات، وحماية حقوق العمال عن طريق تقرير حق تكوين النقابات، وحق الإضراب للدفاع

¹ كشاكش، كريم يوسف أحمد، الحربيات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة مصر، بلا، 1987م، ص 152.
² Sussman, Leonard, & Others, Freedom in the World: Political Right and Civil Liberties, Westport, Greenwood Press, 1985, p72-73.

عن هذه الحقوق، وغير ذلك من الحقوق المتعلقة بحق العمل، فيلاحظ على هذا التقسيم "الاتجاه" هو استبعاده، طائفة الحريات والحقوق السياسية من الحريات العامة" الفردية، على غرار تقسيمات أخرى تبنت هذا الاتجاه، وذلك على أساس أن الحقوق والحراء العامة أو الفردية، هي امتيازات خاصة للأفراد، يمتع على السلطة التعرض لها، أما الحقوق السياسية فهي تتضمن وضع السلطة في يد الشعب.¹

إلا أن هذا التبرير غير مسلم به، ولا ينفي – على رأي البعض – كون الحريات السياسية هي نوع من الحقوق والحراء العامة أو الفردية، لأن الحق – أيًّا كانت تسميته – يفترض صاحباً فرداً يحتاج به في مواجهة الكافة، وهو ما يصدق على حق الانتخاب، وحق الترشيح، وحق المشاركة في الاستفتاءات العامة وغيرها من كونها حقوقاً للفرد، كما أنه لا عبرة أيضاً، بأسلوب ممارسة الحرية، إذ في الوقت الذي تمارس فيه بعض الحريات الفردية بطريقة جماعية، كحرية الاجتماع، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية الصحافة، فعلى العكس من ذلك، هناك حريات سياسية، كحرية الانتخاب وحرية الترشيح، وحرية الانضمام إلى الأحزاب السياسية، تمارس بطريقة فردية، وبناء على ما تقدم، فإن هذا الاتجاه يدرج في تقسيمه للحراء العامة طائفة الحريات السياسية على اعتبار أنها فرع أو نوع منها، فالحراء السياسية هي حق الانتخاب، وحق الترشيح، وحق المشاركة في الاستفتاءات العامة، وحق تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها.²

ولئن اختلف الفقه حول تحديد وضبط مفهوم الحرية السياسية، إلا أنه يتفق على أنها الركيزة الجوهرية لقيام أفضل النظم السياسية، لذا فمهما تتنوع المفاهيم واختلفت، فإن الجوهر واحد، إذ ينصرف إلى تأمين قيام أفضل النظم الديمقراطية، المعبرة، بصفة فعلية وبเดقة عن إرادة وضمير

¹ إسكندر، نبيل رمزي، *الأمن الاجتماعي، قضية الحرية*، الإسكندرية، مصر، دار المعرفة الجامعية، 1988م، ص 211.

² الغزاني، جمعة المهدى، *زمن الحرية: حوار فكري سلسلي*، طرابلس، ليبيا، المؤسسة العامة للثقافة، 2009م، ص 39.

المجتمع السياسي، والتي توصل إليها الفكر البشري عبر مراحل نطوره، لذلك ذهب بعض الفقه، إلى أن المقصود بالحرية السياسية هي: "الحكومة الدستورية" أي شكل الحكومة التي يكون فيها للشعب صوت مسموع، أو بعبارة أخرى "الحكومة الحرة" أو "البلد الذي تحكمه حكومة نيابية"، أي حكومة ديمقراطية.¹

وفي هذا السياق، ذهب اندريله هوريو² إلى أن الحرية السياسية تعني "حق المواطنين في المساهمة في حكم الدولة، وكذلك حقهم في أن يكونوا حكامًا وتباعاً، لهذا السياق فإن الحرية السياسية يقصد بها "حق الفرد في المشاركة في شؤون الحكم، أي المشاركة في السلطة، سواء بالاشتراك في تكوين الهيئات الحاكمة عن طريق الانتخاب والترشح أو بالاشتراك معها في صنع القرارات بالاستفتاء، وغيره من مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة، وحق تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها".

في حين عرف البعض الحريات السياسية بكونها تعني: "شعور المواطن بالطمأنينة والأمن في المجتمع وهذا الشعور يعني انعدام كل حكم تعسفي أو مستعبد" ولهذا تعني الحرية السياسية صفاء ذهن الشعب ولا يجب النظر إليها باعتبارها هدفاً بحد ذاته بل هي وسيلة للعمل من أجل خير وسعادة الإنسانية.³

وتأسيساً على ما تقدم، نستطيع القول، بأن الشعب يتمتع بحرية سياسية إذا كان يحكم نفسه بنفسه، فيختار حكامه بملء إرادته، ويساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في مهمة الحكم بصفة عامة، وفي عمل القوانين بصفة خاصة، وإنما، فإن الحرية السياسية تمثل في مساهمة المواطنين في الحكم، والإدارة، والعدالة، فمساهمة الشعب في الحكم، تتمثل في حق التصويت، وحق الترشح، ومساهمتهم في الإدارة فتتمثل في تولي الوظائف العامة، وأما المساهمة في العدالة

¹ حسن، ظاظا، التطور التاريخي للديمقراطية، دمشق - سوريا، دار الرؤبة، 2007، ص 75.

² غزوی، محمد سلیم، الوحیز فی أثیر الاتجاهات السیاسیة المعاصرة علی حقوق الإنسان، عمان - الأردن، بلا، 1985، ص 78-79.

³ حسن: التطور التاريخي للديمقراطية، ص 81.

فتشهد في إشراكهم في عضوية هيئة المحلفين، أو جلوسهم كقضاة في المحاكم، عندما تأخذ الدولة بنظام القضاء الشعبي، وبالتالي يرى البعض أن مصطلح الحرية السياسية يتراوّف في معناه، وفي مذاه مع مصطلح الديمقراطية فالديمقراطية هي الحرية السياسية، والحرية السياسية هي الديمقراطية.¹

¹ جوزف، مغزلي، ولحود، عبد الله، حقوق الإنسان الشخصية والسياسية، بيروت- لبنان، دار عربات للنشر والتوزيع، 1985م، ص 127.

المبحث الثالث:

نظريات الحريات السياسية

مهما اختلفت أو تناولت الاتجاهات أو الأسس والأراء النظرية في تعريفاتها وتفسيراتها للحريات ومنها الحرية السياسية، فإنها – وبالأخص في وقتنا الحاضر – تبقى أسيرة اتجاهين رئيسيين تعالجان أيديولوجياً وفكرياً مسألة الحريات السياسية، وهذان الاتجاهان أو المذهبان هما: المذهب الحر أو الليبرالي الحر، المذهب الاشتراكي "الشيوعي"^١، وتنطلق، تفسيرات المذهبين الحر والاشتراكي، في علاجهما لموضوع الحريات السياسية من كون مشكلة الحرية هي نفسها مشكلة السلطة، فالإنسان إذ يريد أن يكون حرًا فإنه يريد أن يكون كذلك تجاه السلطة، وعلى هذا الأساس يأتي هذا الجزء من الدراسة لبيان أبرز ملامح النظرة (الفردانية "الحرّة"، الاشتراكية) لموضوع الحريات السياسية، وعليه فقد قُسم هذا المبحث ليشتمل على

المطالب التالية:

المطلب الأول: المذهب الحر.

المطلب الثاني: المذهب الاشتراكي.

¹ سكران، راغب، وخميس، راغب، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، الإسكندرية، مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2009م، ص .29

المطلب الأول:

المذهب الحر

نشأ المذهب الحر كفكرة مذهبية للطبقة البرجوازية التي نشأت بين حركة الإصلاح الديني في القرن السادس عشر والثورة الفرنسية التي قامت أواخر القرن الثامن عشر، فقد ظهرت ونبورت في تلك الفترة ظروف مادية واقتصادية جديدة تولدت عنها طبقة اجتماعية جديدة، وكان من الطبيعي أن ينشأ مع هذه الطبقة البرجوازية فكر سياسي جديد، فكان هذا الفكر هو المذهب الحر.¹

ولما كان المذهب الحر قد نشا كأيديولوجية للطبقة البرجوازية، فإن هذه النشأة قد أثرت في مفاهيمه ومبادئه تأثيراً كبيراً، وكان من الطبيعي إزاء ذلك أن يكون أول ما يعني به هذا المذهب هو تحديد وصياغة مفهوم الحرية، ووضعها في مكانة أعلى من السلطة، فالسلطة في ذلك الحين هي سلطة النبلاء ولذلك يجب تقييدها ويجب أن يكون حجر الزاوية في نظام الحكم الإيمان بالحرية في كل مجال، ومبدأ الحرية يحد من السلطة في شتى المجالات (الاقتصادية والفكرية والسياسية) وتقف في وجهها، فالحرية في المجال السياسي تعنى وفق هذا المذهب الأخذ بالنظام الديمقراطي ورفض نظام الحكم المطلق.²

وفيما يتعلق بقضية التناقض بين السلطة والحرية في المذهب الحر قد حلت لصالح الحرية، فالحرية في هذا المذهب مرادفة لمبدأ عدم التدخل، فهي تمثل قياداً على السلطة، وتنعها من التدخل في النشاط الفردي إلا في أضيق الحدود الممكنة، فقد أراد المذهب الحر أن يحرر الفرد مستعيناً بذلك بفكرة القانون الطبيعي بعد أن جردها من المضمون الديني، واستعن أيضاً بنظريات العقد الاجتماعي، ووصل في النهاية إلى إبراز كيان الفرد أمام المجتمع، فهذا المذهب

Treadgold, Donald, *Freedom a History*, New York- USA, New York University Press, 1990, p 55.¹
Treadgold: *Freedom a History*, p 56.²

في تحيزه للفرد يصبح فردي التزعة، وفي ظل هذه المبادئ أخذ المذهب الحر يضع خطوطه

العامة في قضية الحرية، وهذه الخطوط أو الأسس هي:¹

1. أن هناك حقوقاً وحريات طبيعية أسبق من الدولة وأسمى منها وبالتالي فإن هذه الحقوق

يجب أن تُحترم، ويجب على الدولة أن تُمتنع عن المساس بها.

2. حل قضية التناقض بين السلطة والحرية يقوم على أن الغلبة دائماً للحرية، وذلك لأن

الفرد يعتبر أنه الغاية من وجود السلطة، والمحافظة على حقوقه الطبيعية هو أهم

واجبات الدولة، إذ أن المذهب الحر هو في الأساس مذهب فردي كونه يجعل النظام

السياسي والقانوني والاجتماعي في خدمة المصالح الخاصة للأفراد، ويجعل من الفرد

الغاية الوحيدة لكل قواعد القانون.

3. أن الحرية هي الضمانة ضد تدخل الدولة "السلطة"، فهي -أي الحرية- قيد يرد على

السلطة ويعنها من التدخل في نشاط الأفراد، فالذهب الحر يريد أن يدعم من المبادرة

الفردية ويطلق العنان للأفراد في مزاولة نشاطهم، ويرى أن الخير كل الخير في تركهم

أحراراً، فلا تتدخل السلطة في نشاطهم إلا في أضيق الحدود الممكنة لمنع التعارض بين

حرية كل فرد وحرية الفرد الآخر.

4. الحرية في المذهب الحر، هي حرية منظمة، إذ بنظره أن الحرية المطلقة هي الفوضى،

وأن الذي يقوم بتنظيم الحرية هو القانون.

هذا، وتعرف دولة المذهب الحر للحرية معنيان: الأول الحرية بمعنى استقلال

الفرد وقدرته على التصرف، والثاني الحرية بمعنى مساعدة الفرد في حكم الدولة، ودولة

المذهب الحر هنا تصر على المعنيين معاً، ويرى هذا المذهب أن حرية الأقدمين هي الحرية

¹ سكران، وخميـنـ: الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، ص 47-48.

السياسية، بينما ترى بأن حرية المحدثين هي الحرية المدنية، والحرية الأولى – السياسية – تعني مساهمة الفرد في السلطة السياسية، والحرية المدنية هي استقلال الفرد إزاء السلطة، فالحرية في المعنى الثاني تتمثل في عدم تدخل السلطة في النشاط الفردي، فالفرد حر بـأن يفعل ما يشاء فهو حر في أن يفكر كما يشاء وأن يتصرف في ملكه كما يشاء، فهو إذا نجا من تدخل السلطة في نشاطه فزوال هذا النشاط دون أن تحد السلطة منه كان في هذا المجال حرّاً، وأما الحرية بالمعنى الأول – في معنى مساهمة الفرد في السلطة السياسية – فهي تزأول في دنيا الأفراد كضمانه يمكن أن تتحقق بها الحرية في المعنى الآخر، أول ما يجعل الفرد في مأمن من الاستبداد السياسي أن يسمح له ولسائر الأفراد بالمساهمة في السلطة فيتمتع بحق الانتخاب والترشيع وتولي الوظائف العامة.¹

وهنا يجدر التتويه، إلى أن الحرية المدنية (في معنى الاستقلال) هي الهدف والغاية، بينما الحرية السياسية (بمعنى المساهمة في السلطة السياسية) هي مجرد وسيلة للوصول إلى الغاية والهدف، فالحقوق السياسية بكل أطيافها ليست لها قيمة في ذاتها وإنما هي تستمد قيمتها من كونها ضمانات للأفراد تقوي من تتمتعهم بالحرية المدنية وتقيم من اعتداء السلطة عليها، وخلاصة القول: أن الحرية في المذهب الحر هي حرية سياسية وحسب ليس لها مضمون اجتماعي، كونها هي الوسيلة – أي الحرية السياسية – لتحقيق أهداف ومصالح الأفراد الاجتماعية والاقتصادية.²

¹ حسين، عدنان سيد، *تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة*، بيروت – لبنان، دار أمواج للنشر، 2002م، ص 174.

² حسين: *تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة*، ص 175-176.

المطلب الثاني:

المذهب الاشتراكي

يتخذ معتقدو الفكر الاشتراكي الماركسي موقفاً متصلباً ومتطرفاً تجاه الديمقراطية الغربية التقليدية ويفضونها بالشكلية، وذلك نظراً لاهتمامها بالناحية السياسية وإغفالها ما هو أهم من ذلك بالنسبة للأفراد وهي النواحي الاجتماعية والاقتصادية، الأمر الذي يؤدي بالضرورة - كما يقولون - إلى صورية جميع هذه الحقوق والحريات المقررة حيث تصبح مجرد سراباً مضلاً، وخدعة مزيفة مفرغة من أية قيمة حقيقة، لأنه لن يمكن من ممارستها فعلياً، إلا لمن لديهم المقدرة المادية، فعلى رأي الماركسيين، فلا قيمة لحرية التنقل لمن لا يستطيع شراء بطاقة القطار، أو لا يملك ثمن شراء سيارة وما قيمة حرية العمل لمريض أقعده المرض، أو عاطلاً لا يجد عملاً؟ وما قيمة حرية الصحافة، إذا كانت الصحف الكبرى ودور النشر، تحت سيطرة أصحاب الأموال؟ وما قيمة حرية الترشيح إذا لم يكن للفرد المال اللازم، والوقت الكافي للقيام بالدعاية الانتخابية، ومناقسة المرشحين الرأسماليين؟ وما دام الأمر كذلك، فإن الانتخابات في المجتمع الرأسمالي غير معبرة عن حقيقة الرأي العام لأن الطبقة الرأسمالية عن طريق الصحافة ووسائل الضغط والإكراه تحكم فيه، مما يمكنها من توجيه نتائج الانتخابات لفائدهما.¹

إن الديمقراطية الغربية كما يرى الماركسيون "الاشتراكيون" ما هي إلا سلاح مفتن، ما وجدت إلا لحماية نظام اجتماعي معين تسود فيه طبقة البرجوازيين على الطبقات العاملة بمقتضى ما لها من سيطرة اقتصادية نتيجة ملكيتها الخاصة لوسائل الإنتاج، وبناء على ذلك، فإن الديمقراطية الحقيقة لدى الفقه الماركسي لا تكون في تمتّع الشعب بسلطته السياسية، ولكن في سيطرته على السلطة الاقتصادية، بحيث لا تكون حكراً على طبقة من الطبقات، أو فئة قليلة من

¹ سلموي، محمد، دراسات مقارنة في الاشتراكية الديمقراطية، القاهرة، مصر، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 1980م، ص 139-140.

أفراد المجتمع، وحتى يتحقق ذلك فلا بد من إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، لذا فإن الديمقراطية في جوهرها، هي ديمقراطية اجتماعية واقتصادية تقوم على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، وما الوجه السياسي لها إلا انعكاس للوضع الاقتصادي، وعليه، فإن الفقه السياسي الماركسي يميز بين نوعين من الديمقراطية، متخذًا من الملكية الفردية لوسائل الإنتاج معياراً

للتمييز وأساساً للتقسيم، هما:¹

النوع الأول: هي الديمقراطية البرجوازية "أو" السياسية والتي يصفها بأنها شكلية، ولا تمثل إلا صورة الاستبداد مجسدة في بكتاتورية الأقلية المالكة للثروة والسلطة معاً، ضد الأغلبية الساحقة والمعدومة.

النوع الثاني: الديمقراطية الاشتراكية الماركسية، والتي يصفها بأنها ديمقراطية حقيقة أو فعلية، وذلك نظراً لأنعدام الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، مما ينتج عنه وضع اقتصادي واجتماعي جديد يتساوى الأفراد في ظله، ويمثلون قدرات حقيقة تمكنهم من التمتع حقيقة بالديمقراطية، تمعناً فعلياً.

إلا أن هذا الوضع الجديد، والذي تسوده الديمقراطية الحقيقة أو الفعلية، وتحتفق فيه الحقوق والحريات الكاملة للأفراد لن يتحقق إلا عند بلوغ مرحلة الشيوعية الكاملة، وهذا لن يتم إلا بعد المرور حتماً بمرحلة مؤقتة أو انتقالية، تسمى "بكتاتورية البروليتاريا"، ورغم أنها تتسم بالقسر والإكراه للقضاء على بقايا النظام الرأسمالي إلا أنها تمثل ديمقراطية الأغلبية، إذ الحكم فيها للأكثرية ولصالحها بعد أن كان للأقلية ولفائتها، الواقع أن تطرف الفكر الماركسي، على هذا النحو، ما هو إلا رد فعل مضاد لتطرف آخر اتسم به الفكر الوضعي التحرري في فترة ازدهار المذهب الفردي وانتشاره، وبالتالي فإن مأخذة على الديمقراطية التقليدية "التحررية" خاصة

¹ سلموي: دراسات مقارنة في الاشتراكية الديمقراطية، من 142 - 143.

في النواحي الاقتصادية والاجتماعية قد أصابت كبد الحقيقة، غير أنه منذ بداية التخلٰ عن المبدأ الفردي، وتطور الديمقراطية الغربية نحو الاهتمام بحقوق الأفراد الاجتماعية والاقتصادية وتهيئتها.¹

ومن كل ذلك، فإن التصوير الاقتصادي في المذهب الماركسي "الاشتراكي" قد امتد إلى الحرية والسلطة معاً ففسرتهم، إذ أن السلطة صورت على أنها سلطة رأس المال والطغيان الذي يراد حماية الحرية منه هو طغيان رأس المال، وأن هذه الحرية لن تقوم في ظل النظام الرأسمالي الذي يأخذ بنظام الطبقات، وإنما ستقوم في المجتمع الشيوعي حيث ينتهي استغلال الإنسان للإنسان في مجتمع لا طبقات فيه، وهذا التصور للسلطة والحرية يختلف عن ذلك الذي تقدمه الديمقراطية الغربية، فهي -أي الاشتراكية- تصور الحرية تصوراً اقتصادياً متجاهلاً بذلك الجانب السياسي القانوني.²

¹ بدوي: النظم السياسية والنظرية العلمة للدولة، ص 251.

² حسين: تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة، ص 63.

المبحث الثالث: مؤشرات الحرريات السياسية

تحظى الحرية السياسية اليوم بأهمية كبيرة على المستوى العالمي، إذ أمست الحرريات السياسية والديمقراطية هي نهج الحياة وركيزة الأساسية، فجميع دول العالم تقريباً تسعى إلى ترسير قيم الحرية السياسية والديمقراطية فيها، مما أوجب وجود مؤشرات يمكن الاعتماد عليها في قياس مستوى الحرية السياسية لهذا البلد أو ذاك، ورغم تعدد الأطراف التي اجتهدت على وضع مؤشرات محددة للحرريات السياسية - سواء باحثين أو دول أو منظمات دولية - إلا أنها ستنطرب في هذا الجزء من الدراسة إلى بيان مؤشرات الحرريات السياسية كمراقبة لحقوق السياسية كما يراها بعضهم ف تكون مؤشرات تلك الحرريات هنا هي مجموعة تلك الحقوق، أما القسم الثاني من هذا المبحث فسيبيّن مؤشرات الحرريات السياسية كما أوردتها وحدتها أكثر المؤسسات العالمية تخصصاً في هذا المجال وهي: بيت الحرية، البنك الدولي، ومؤشر التنمية البشرية للأمم المتحدة، وبالتالي فإن هذا المبحث سيُقسم إلى:

المطلب الأول: الحرريات السياسية وفق مبدأ المساواة في الحقوق السياسية.

المطلب الثاني: مؤشرات الحرريات السياسية العالمية.

المطلب الأول:

الحريات السياسية وفق مبدأ المساواة في الحقوق السياسية

لقد نظر المفكرون إلى المساواة باعتبارها المفتاح الرئيسي للوصول إلى الديمقراطية الحقيقة وكفالة الحرية، إذ أن المجتمع الذي تتعدم فيه المساواة فتسود فيه روح التمييز والتفريق يصل به الأمر في النهاية إلى الإنكار التام للحرية، هذا ويُعد مبدأ العدالة رديفاً لمبدأ المساواة، حيث يُعد هذان المبدآن من المبادئ الدستورية الأساسية التي تستند إليها جميع الحقوق والحريات في الحاضر، ووفق هذا المبدأ فإن الحقوق السياسية تشتمل على الحق في التصويت في الانتخابات والاستفتاءات العامة في الدولة، حق الترشيح لعضوية المجالس النيابية العامة والإقليمية "المحلية"، حق الاشتراك في تكوين الأحزاب والجمعيات السياسية أو الدخول في عضويتها،¹ وبالتالي يمكن تحديد مؤشرات الحريات السياسية باعتبارها مجموعة الحقوق السياسية التي يجب قيامها وكفالتها وتنفيذها وفقاً لمبدأ المساواة إلى ما يلي:²

1- حرية المشاركة السياسية: وهي القاعدة التي تعبّر عن إرادة وضمير الرأي العام لما له من تقلّ كبير في تقرير السياسات العامة، ولهذا تعمل الحكومات من أجل الحصول على الدعم الشعبي فعلية لا تكون الحرية السياسية كاملة أو آمنة إذا لم يأخذ صوت الشعب بالحسبان، وإن يكون للأقليات أراده سياسية تعبّر عنها بكل حرية، ولهذا قيل إن الحريات هي نظام ديمقراطي يقوم على أساس حكم الأغلبية وإن غايتها توفير حق المعارضة للأقليات، وتظم هذه الحرية عدة حقوق منها هي: حق التصويت، حق الترشيح في الانتخابات، الانتخابات الدورية، حق انتقاد الحكومة.

¹ الخزرجي، ثامر كامل محمد، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة: دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة، عمان-الأردن، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004م، ص 297.

² بدوي، منذر، النظم السياسية والنظرية العامة للدولة، القاهرة- مصر، دار النهضة العربية، 1977م، ص 201-202.

2- حرية الاجتماع: تعني كشكل من أشكال الحريات أن يتمكن الفرد من عقد الاجتماعات السلمية في أي مكان ولمدة من الزمن ليعبروا عن آرائهم بالطريقة التي يختارونها وقد تم التطرق إليها في الحرية الفكرية والثقافية.

3- حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها: يراد بها تشكيل جماعات منظمة يستمر وجودها لفترة طويلة بقصد ممارسة نشاط محدد وعلوم سلفاً وتبقى أبوابها مفتوحة أمام الجميع وتحقق أغراض معينة منصوصة ومشروعة ولا تمثل الربح المادي ويشرط التأسيس لهذه الجمعيات إبلاغ الحكومة للحصول على ترخيص منها ولهذه الجمعيات فوائد اجتماعية كبيرة، وتنقاضي هذه الحرية عدم جواز إكراه الناس على الانضمام إلى أي جمعية وهذا ما نصت عليه العديد من الدساتير كما إن بعض الدساتير يتيح إنشاء الأحزاب السياسية وهي نوع من أنواع الجمعيات موضعها العمل السياسي وتعد ضرورية لممارسة الحكم النيابي الديمقراطي لأنها تحدد البرامج السياسية وتوضحها للناخبين وتعمل على هدتها وتحاسب سياسياً.

4- حرية تكوين النقابات والانضمام إليها: وتعني قدرة الأفراد على تأليف نقابات لهم تدافع عن مصالحهم أو مصالح الحرفة أو المهنة التي ينتمون لها.

المطلب الثاني:

مؤشرات الحريات السياسية العالمية

في عالم اليوم، أعدت مجموعة من المؤسسات "المنظمات ذات الصبغة العالمية والدولية، بوضع حزمة من المؤشرات الفرعية لقياس مستوى الحريات السياسية الصالحة للتطبيق في جميع دول العالم تقريباً، وعلى أساس هذه المؤشرات تصدر باستمرار تقارير دورية تحدد درجة تلك الحريات في جميع دول العالم، وتنسق هذه المؤشرات الفرعية للحريات السياسية إلى مؤشر بيت الحرية (Freedom House) وهي الحقوق السياسية، الحريات المدنية وحرية الصحافة، والتي مؤشرات قائمة ببيانات الحكم الجيد للبنك الدولي (World Governance Indicators Dataset) وهي التعبير والمساعدة، بالإضافة إلى مؤشر التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة وهو حرية تمكين المرأة، وبالتالي يمكن تحديد مؤشرات الحريات السياسية وفق هذا التصنيف إلى ما يلي:¹

1. الحقوق السياسية (Political Rights): وهي تمكين الناس من المشاركة

الحرة في العملية السياسية عبر آليات المشاركة للأفراد والجماعات لاختيار صانعي

القرار، ويستند قياس الحقوق السياسية على:

حرية ونزاهة انتخاب رئيس الدولة والحكومة والسلطة التشريعية، ومدى توفر

قوانين للانتخابات عادلة وفرص متكافئة لتكوين حملات انتخابية.

مدى إمكانية إضفاء سلطة حقيقة على ممثليهم المنتخبين بحرية.

الحق في تنظيم ومشاركة الأحزاب السياسية في صنع القرار.

توفر معارضة حقيقة وممارسة نشاطها بحرية ووفق القانون.

¹ الصبيح، رياض يوسف أحمد، 2003م، أثر تكنولوجيا المعلومات على الحريات السياسية والاقتصادية، رسالة ماجister، كلية الآداب، جامعة اليرموك، 2003م، ص120-122.

- التحرر من هيمنة الفئات العسكرية والقوى الأجنبية أو أي جماعات متنفذة.
- مدى توفر حق الأقليات الثقافية والدينية في تقرير مصيرها عبر حكم ذاتي أو مشاركتها في صنع القرار.

2. **الحريات المدنية (Civil Liberties)**: وهي الحريات التي تطور الآراء والمؤسسية والاستقلالية الشخصية بغض النظر عن الدولة، ومتغيرات قياسها هي:

- حرية الرأي والفكر.
- حرية الانضمام وتأسيس المنظمات الأهلية.
- سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.
- الاستقلالية الذاتية والحقوق الاقتصادية.

3. **حرية الصحافة (Freedom of Press)**: وهي الحرية في الوصول وتقديم المعلومات بموضوعية وحرية، وتشتمل متغيرات قياسها على:

- موضوعية وسائل الإعلام، من حيث عدم سيطرة الدولة على المعلومات والأخبار، وتوفير مؤسسات إعلامية متعددة.
- حرية التعبير، من حيث إمكانية الأفراد والجماعات من التعبير عن آرائهم بحرية دون قيود.

4. **حرية "تمكين" المرأة (Gender Empowerment Measure)**: وهو يكشف عما إذا كان بإمكان المرأة المشاركة بشكل نشط في الحياة الاقتصادية والسياسية، مركزاً على المشاركة ويقيس الإجحاف على أساس النوع الاجتماعي من حيث المساواة في ميادين رئيسية من المشاركة الاقتصادية والسياسية وصناعة القرار، وهذا المؤشر يتبع النسب المئوية للمرأة في البرلمان وفيما بين المشرعين وكبار

الموظفين والمدرسين وفيما بين المهنيين والفنيين، وتبين الجنس في الدخل المكتسب عاكساً درجة الاستقلالية الاقتصادية، وهو بذلك يكشف عن تكافؤ الفرص بناءً على النوع الاجتماعي، فكلما ارتفع مؤشر تمكين المرأة فإنه يعبر عن حريتها.

5. **حرية التعبير والمساءلة (Voice and Accountability)**: يعبر هذا المؤشر عن حرية التعبير في مساعدة صانع القرار، ويقيس بذلك حرية ونزاهة الانتخابات، الحريات الصحفية، الحريات المدنية، الحقوق السياسية، دور الجيش في السياسة، التغيير في الحكومة، الشفافية، اطلاع رجال الأعمال على آخر التطورات في القوانين والسياسات، واستطاعة رجال الأعمال التعبير عن اهتماماتهم وقلتهم حيال التغيرات في القوانين والسياسات.

خاتمة الفصل:

عالج هذا الفصل من الدراسة موضوع الحريات السياسية، من خلال بيان المفهوم السياسي للحرية، ومفهوم الحرية السياسية ومحدداً موقع هذه الحرية من مجموع الحريات العامة الأخرى، وبعدها ذلك انفرد المبحث الثاني من هذا الفصل محاولاً تحديد مؤشرات الحريات السياسية التي يمكن من خلالها الكشف عن درجة تلك الحرية في أي بلد، وأخيراً اختص المبحث الثالث ببيان نظرة كل من: المذهب الحر، والمذهب الاشتراكي، من موضوع الحريات السياسية، وفي النهاية يوصلنا هذا الفصل إلى النتائج الرئيسية التالية:

1. أنه ضمن الإطار السياسي لمفهوم الحرية يجري التمييز بين "الحرية مساهمة" و"الحرية استقلالية ذاتية"، فالتعريف السياسي ينطلق أو يتبلور من وجهة نظر علاقة الإنسان بالسلطة.
2. أن الحريات السياسية تعني: حق الفرد في المشاركة في شؤون الحكم، أي المشاركة في السلطة، سواء بالاشتراك في تكوين الهيئات الحاكمة عن طريق الانتخاب والترشح أو بالاشتراك معها في صنع القرارات بالاستفتاء، وغيره من مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة، وحق تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها، وكل ذلك دون تمييز وبمنتهى المساواة والعدالة بين المواطنين، فالحرية السياسية عموماً هي: مساهمة المواطنين في الحكم، والإدارة، والعدالة.

3. تتعلق تفسيرات المذهبين الحر والاشتراكي، في علاجهما لموضوع الحريات السياسية من كون مشكلة الحرية هي نفسها مشكلة السلطة، فالإنسان إذ يريد أن يكون حرًا فإنه يريد أن يكون كذلك تجاه السلطة، ففي حين تعتبر الحرية في المذهب الحر حرية سياسية وحسب ليس لها مضمون اجتماعي، كونها هي الوسيلة –أي الحرية السياسية– لتحقيق أهداف ومصالح الأفراد الاجتماعية والاقتصادية، فإن المذهب الاشتراكي "الماركسي" يصور الحرية تصوراً اقتصادياً متجاهلةً بذلك الجانب السياسي القانوني.

4. أن مؤشرات الحريات السياسية المعتمدة عالمياً هي: الحقوق السياسية، الحقوق المدنية، حرية الصحافة، تمكين المرأة، وحرية التعبير والمساءلة، وبالتالي فإن هذه الدراسة ستعتمد هذه المؤشرات لاحقاً لقياس مستوى الحريات السياسية لمجتمع دراستها.

الفصل الثالث:

العلاقة النظرية بين الانفتاح الاقتصادي

والحرية السياسية

مقدمة:

يقال بأن الحرية الاقتصادية المركزة على الاقتصاد المنفتح تحمل مكانة خاصة بين الحريات والتي تقدرها المجتمعات وتتمسك بها، وهي لا تُشكل غاية في حد ذاتها وحسب، بل إنها تومن السند والدعم للحريات الأخرى وأهمها الحرية السياسية، وعندما لا يكون الخيار الشخصي والتبادل الطوعي وحماية الملكية الفردية مؤمنة، يصبح من الصعب أن نتصور كيف يمكن ممارسة الحرية السياسية أو الحريات المدنية بشكل ذي مغزى "فاقتصاد السوق الحر يولد حرية سياسية" هكذا يرى أصحاب النهج الليبرالي، إلا أن لهذا القول قولٌ مُخالفٌ له في الفكر الماركسي إذ لا يمكن أن تتحقق الحرية السياسية بشكل خاص والديمقراطية عموماً في ظل سيطرة النزعة الفردية في المجتمع لوسائل وقوى الإنتاج إذ لا بد من التدخل المباشر من قبل الدولة لتسسيطر وتحنطط الاقتصاد حتى تتمكن من التوزيع المتساوي والعادل لموارد الدولة بغية تأمين مستلزمات العيش الالزمة للانخراط بالعمل السياسي، وأنه بدون سيطرة الدولة على الاقتصاد ومن ثم توزيعه بالشكل الأمثل لا يمكن للفرد من ممارسة حريته وحقوقه ومنها السياسية، وبالتالي يأتي هذا الفصل من الدراسة للتعرف عن كثب لأبرز ملامح الأيديولوجيتين الليبرالية والاشتراكية فيما يتعلق بتفسيرها للعلاقة بين الاقتصاد والديمقراطية ومن ثم الكشف عن رؤيتهما لموضوع العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية، وعليه فقد صُمم هذا

الفصل ليشتمل على:

المبحث الأول: التفسيرات الأيديولوجية للعلاقة بين الحرفيتين الاقتصادية والسياسية.

المبحث الثاني: الانفتاح الاقتصادي والحرية والديمقراطية.

المبحث الأول:

التفسيرات الأيديولوجية للعلاقة بين الحرريتين الاقتصادية والسياسية

لا يمكن بأي حال من الأحوال إغفال آراء الأيديولوجيا الليبرالية ومنافستها الاشتراكية عند الحديث عن العلاقة بين المتغيرين الاقتصادي والسياسي عموماً وللعلاقة بين الحرريتين الاقتصادية والسياسية، إذ لكلا الأيديولوجيتين تفسيرات عميقة وقوية لتلك العلاقة تُشكل أصل باقي المحاولات الفردية التي لا يسعنا المقام هنا لتناولها بكونها باختصار تدور في فلك هذه الأيديولوجيا أو تلك، وتتجدد الإشارة هنا أننا فيما سيأتي لمن نميل نحو تبني آراء أحد الأيديولوجيتين، وإنما سيكون دورنا هنا الاستعراض الموضوعي لتلك الآراء فقط، وذلك لكون أن عملية إثبات وجود علاقة بين المتغيرين واتجاهها هو من اختصاص الفصول القائمة من هذه الدراسة، وبناءً على ذلك فإنه سيجري تقسيم هذا المبحث ليشتمل على:

المطلب الأول: الأيديولوجيا الليبرالية.

المطلب الثاني: الأيديولوجيا الاشتراكية.

المطلب الأول:

الايدلوجيا الليبرالية

يرى المنظور أو الايدلوجيا الليبرالية أن للأنظمة الاقتصادية دوراً مزدوجاً في تأسيس مجتمع حُر، فمن ناحية تعتبر الحرية في الأنظمة الاقتصادية -أي الحرية الاقتصادية- هي بذاتها جزء من الحرية بمفهومها الأوسع وهي هدف نهائي بحد ذاتها، أما في المرتبة الثانية فإن الحرية الاقتصادية كذلك وسيلة لا يُستغني عنها في سبيل تحقيق الحرية السياسية، إذ أن الحرية الاقتصادية وسيلة لتحقيق الحرية السياسية، فالأنظمة الاقتصادية مهمة بسبب تأثيرها على تركيز السلطة أو توزيعها، فذاك النوع من النظام الاقتصادي الذي يوفر الحرية الاقتصادية مباشرة – أي النظام الرأسمالي التافسي- يشجع كذلك الحرية السياسية لأنها يفصل السلطة الاقتصادية عن السلطة السياسية وبذلك يمكن لأحدهما أن يوازن الآخر.¹

فالتاريخ دليل يتحدث بصوت واحد عن العلاقة بين الحرية السياسية والسوق الحرة، فلا يوجد أي مثال في أي مكان أو زمان لمجتمع تميز بقدر كبير من الحرية وفي الوقت ذاته لم يستخدم شيئاً شبيهاً بالسوق الحرة لتثبيط معظم نشاطه الاقتصادي، ومن أقوالهم: «لأننا نعيش في مجتمع محدود الزمن والجزء من العالم الذي وُجد فيه مطلقاً شيء شبيه بالحرية السياسية، فغالباً ما كانت حال البشر الاستبداد والعبودية والشقاء، إلا أن القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين في العالم قد أبرز اشتثناءات لاقت للنظر لمنحنى العام للتطور، فقد تحققت الحرية السياسية في هذه المرحلة بمعية السوق الحرة وتطور المؤسسات الرأسمالية كالمؤسسات التي حققته الحرية السياسية في العصور الذهبية لليونان والعصور الرومانية».²

¹ منصور، أشرف، الليبرالية الجديدة: جذورها الفكرية وأبعادها الاقتصادية، القاهرة، مصر، مركز رؤية، 2008م، ص 64.

² ماكفرسون، ماقن، حياة الديمقراطية الليبرالية وأطوارها، ترجمة: محمد شعبان، الإسكندرية، مصر، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2009م، ص 43-44.

وفيما يتعلق بدور الحكومة "الدولة"، فإن الفكر الليبرالي يرى أن وجود السوق الحرة لا يلغي بالطبع الحاجة إلى الحكومة، بل على العكس من ذلك فإن للحكومة دوراً أساسياً بصفتها منبراً يحدد "قواعد اللعبة" وحكمها يفسر ويفرض القواعد المتفق عليها، والذي تقوم به السوق هو تقليل مجال المسائل التي يجب البحث فيها من خلال الوسائل السياسية، وبالتالي التقليل من مدى الحاجة إلى الحكومة للمشاركة مباشرة في اللعبة، فالصفة البارزة للعمل من خلال القوات السياسية هي أنها تمثل إلى الحاجة أو إلى فرض خضوع كبير، ومن جهة أخرى تكمن الفائدة العظمى للسوق بأنها تسمح بتنوع كبير فهي -بالمفهوم السياسي- نظام تمثل نسبي أي نظام انتخابي تمنع الجماعات والأحزاب السياسية بمقتضاه مقاعد في البرلمان تناسب وقوتها الشعبية أو قوتها الاقتراعية الفعلية، بحيث يستطيع كل شخص بالتصويت للون رباط العنق الذي يريد -- إن جاز هذا التعبير-- وليس عليه رؤية اللون الذي ترغب فيه الأغلبية، ومن ثم إن كان من ضمن الأقلية فعليه الاستسلام.¹ إن خاصية السوق التي يشير إليها الليبراليون عندما يقولون أن السوق توفر حرية اقتصادية، فهم أيضاً يزدرون على ذلك بالقول، أن لهذه الصفة أيضاً مضامين تذهب إلى أبعد بكثير من المفهوم الضيق للاقتصاد، فالحرية السياسية تعني انعدام قهر الفرد من قبل أنداده والخطر الرئيسي على الحرية هو امتلاك القوة على القهر ولكونها في يد الملك أو الدكتاتور، فتتطلب حماية الحرية التخلص من مثل ذاك التمركز للسلطة، وأن نشر وتوزيع آية سلطة ليس بالإمكان إلغاؤها أي إيجاد نظام من الضبط والتوازن، وبختصار من نظام النشاط الاقتصادي من سيطرة السلطة السياسية، ستتخلص السوق من هذا المصدر للسلطة القهريّة ويمكن ذلك القوة الاقتصادية من أن يكون مصدر ضبط للسلطة السياسية بدلاً من كونها تعزيزاً لها.²

¹ مل، جون، أسس الليبرالية السياسية، ترجمة: إمام عبد الفتاح، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 1996م، من 121-122.
² Elgie, Robert, In Liberal Democracies, Basingstoke- UK, Macmillan Press, 1995, p 133-134.

ويؤكدون على أن إحدى سمات المجتمع الحر هي بالتأكيد حرية الأفراد في تأييد ونشر أي تغيير جنري في بنية المجتمع بشكل صريح ما دام هذا التأييد مقتضاً على الإقلاع ولا يتضمن استخدام القوة أو أية أشكال أخرى من القهر، وأن من علامات الحرية السياسية لمجتمع رأسمالي أن يستطيع الناس تأييد الاشتراكية بصرامة والعمل لصالحها، وبشكل مماثل ستطلب الحرية السياسية في مجتمع اشتراكي أن يكون الناس أحراراً في تأييد إدخال النظام الرأسمالي إليه، فكيف بالإمكان حماية حرية تأييد الرأسمالية في مجتمع اشتراكي ودعمه.¹

ومن أجل أن يؤيد الناس أي شيء لا بد في المرتبة الأولى أن يكونوا قادرين على كسب عيشهم وهذا يثير مقدماً مشكلة المجتمع الاشتراكي، حيث جميع الوظائف هي تحت السيطرة المباشرة للسلطات، وسوف يتطلب الأمر نكراناً للذات -الذي برزت صعوبته من خلال التجربة في الولايات المتحدة عقب الحرب العالمية الثانية في مشكلة "الأمن" بين موظفي السلطة الفيدرالية - في سبيل أن تسمح حكومة اشتراكية لموظفيها بتأييد سياسات تتعارض مباشرة مع مذهب الدولة الرسمي، وعند افتراض وقوع مثل هذا الفرض من نكران الذات فمن أجل أن يكون تأييد الرأسمالية مؤثراً يجب أن يكون أنصاره قادرين على تمويل قضيتهم، إذ قد يوجد في المجتمع الاشتراكي أناس ذوو دخل مرتفع ومبانٍ من رؤوس الأموال لكن لا بد أن يكون هؤلاء من كبار موظفي الدولة، وأنه من الممكن تصور موظف اشتراكي صغير قادر على الاحتفاظ بعمله على الرغم من تأييده الصريح للرأسمالية لكن من السذاجة تصور كبار ضباط الاشتراكية يمولون مثل تلك النشاطات "الهدامة لمناصبهم ومراكزهم وأموالهم".²

ويكون الحل الوحيد للموارد المالية بجمع مبالغ صغيرة من عدد كبير من الموظفين الصغار، لكن هذا ليس بجواب واقعي، فلتحقيق ذلك لا بد أولاً من إقناع العديد من الأشخاص

¹ مل: أحسن الليبرالية السياسية، ص124.

² منصور: الليبرالية الجديدة، ص.96.

بذلك ومشكلتنا -هكذا يقول الليبراليون- باكمالها تكمن في كيفية البدء وتمويل الحملة من أجل هذا الهدف على الأخص، فلم يصر إلى تمويل الحركات الراديكالية في المجتمعات الرأسمالية بهذه الطريقة بتاتاً بل تم دعمهم بشكل نموذجي من قبل عدد قليل من الأغنياء الذين تم إقصاؤهم، وبالتالي يكون هذا من دور عدم المساواة في التراث في المحافظة على الحرية السياسية والذي قليلاً ما يتم الانتباه له والمتمثل بدور الأنصار، أما في المجتمع الرأسمالي، يتطلب الأمر مجرد إقناع بعض الأغنياء للحصول على الأموال لترويج أية فكرة كانت وأن هناك العديد من هؤلاء الناس الذين يؤلفون مراكز مستقلة للدعم، وأن بالفعل لا ضرورة حتى لإقناع الناس أو المؤسسات المالية التي توفر لديها الأموال الداعمة بواقع الأفكار التي سيتم ترويجها على الأذان بل تكون الحاجة فقط إلى إقناعهم بأن ذلك الترويج قد يكون مثراً مالياً، أي أن الصحيفة أو المجلة أو الكتاب أو أية وسيلة استثمار أخرى ستكون مربحة، وبهذه الطريقة تكسر السوق تلك الحلقة المفرغة وتجعل بالإمكان في النهاية تمويل تلك المضاربات بأخذ مبالغ صغيرة من العديد من الأشخاص دون الحاجة في البداية إلى إقناعهم بذلك، ولا توجد مثل تلك الخيارات في المجتمع الاشتراكي بل تكون الدولة فقط ممتلكة لـكامل السلطة، وبالتالي فإن السوق الحرة بآليات عملها كفيلة بتوفير ودعم الحرية السياسية، في حين لا مجال لتحقيق الحرية السياسية في ظل

نظام اقتصادي اشتراكي.¹

¹ منصور: الليبرالية الجديدة، ص 97-99.

المطلب الثاني:

الإيديولوجيا الاشتراكية

كشف ماركس عن الارتباط الوثيق بين الديمقراطية الليبرالية وبين نمط الإنتاج الرأسمالي، مبيناً بأن الديمقراطية ليست مبدأ مطلقاً بل نسبياً، فقد أوضح ماركس المضمنون الظيفي للديمقراطية البرجوازية، وكذلك حدودها ونواقصها بالنسبة إلى الجماهير الكادحة، لكنه اعتبر هذه الديمقراطية حقيقة هامة وتقدماً في تاريخ الإنسانية، وبالتالي فإن النظام الاشتراكي برأيه سوف يحترم الحقوق الديمقراطية ويسعى لتعزيزها وتطويرها من خلال إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، وهذه الملكية هي التي تفرغ الديمقراطية من مضمونها، هذا وقد ركزت تحليلات ماركس في نقد الديمقراطية البرجوازية "الرأسمالية" على مسألة حق المجتمعات في تحرير مصيرها بحرية، الأمر الذي لا يتوفّر في المجتمع الظيفي الرأسمالي، وتتناول ماركس هذه القضية من خلال مفهوم الاختلاف أو الاستلاب الذي يتمّ به نمط الإنتاج الرأسمالي، فالمجتمع البرجوازي الرأسمالي يخضع لقوانين السوق التي تبدو برأيه كقوة خارجة عن إرادة المجتمع، وبالتالي فإن الهدف من إلغاء الظيفية هو ليس تحقيق المساواة فحسب بل أعمق من ذلك متمثلاً في تحقيق سيطرة المجتمع على مصيره.¹

وقد عارض ماركس الديمقراطية الليبرالية الرأسمالية في عصره بفعل ما تتحققه من تفسخ في نسيج المجتمع حيث رأى أن الحياة الاجتماعية المدنية تقذف إلى أفراد مستقلين منشغلين بأنفسهم ومتحررين من مسؤولياتهم فتركوا مندفعين على أهوائهم كالحيوانات البرية في غابة الرأسمالية، وعليه فإن الاشتراكية تقدم نموذجاً بديلاً للنموذج الديمقراطي الليبرالي ينطلق من نظرة إنسانية قوامها الخلاص مما يعانيه الإنسان بفعل "جشع الاستغلال الظيفي وغياب تكافؤ

¹ غربت، جون، الرأسمالية والاشتراكية والتعليق السلمي، ترجمة: متولي هاشم، بيروت، لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990، .165

الفرص والعدالة في توزيع الثروة والتسلط الذي يمارس على العمال والفلاحين وغيرهم من الطبقات المقهورة والمسحوقة.¹

ويعتبر أفضل تعبير عن المفارقة المميزة لمفهوم الحرية هو التمييز المعروف عند ماركس بين الحرية الصورية والحرية الفعلية، ترتبط الأولى بالإرادة وتطابق مع حرية الاختيار، وأما الثانية فهي ترتبط بالوسائل المادية الازمة لتحقيق الفعل الإرادي، ليس هذا التمييز مجرد فصل نظري ولكنه طريقة لرفض فكرة الحرية الصورية كما عبرت عنها الفلسفة الميتافيزيقية، وهو رفض يستند إلى انقطاع الفكر الميتافيزيقي عن الواقع والتاريخ البشريين، الحرية الحقيقة أو الفعلية في نظر ماركس لا تتحقق إلا عندما يتم التخلص من كل أشكال الاستغلال الاقتصادي وما يوازيه من اغتراب سياسي، توجد الحرية هناك، في نهاية مسار تاريخي طويل لا بد أن تقطعه حركة اجتماعية ثورية، وإن إمكانية انتهاء الحرية الفردية والجماعية - في سبيل تحقيق البرنامج الثوري - أمر وارد بحسب الأدبيات الماركسيّة و"ديكتاتورية البروليتاريا" أو هيمنة الحزب القائد لا تعني شيئاً آخر غير ذلك، فالتصور الماركسي لا يقلل من شأن الحرية ولكنه لا يقدم الحرية على المساواة والعدالة ولا يعلّى من شأن الحرية الفردية على حساب الحرية الجماعية، يقدم التصور الماركسي أو الاشتراكي المصلحة العامة على المصلحة الخاصة ولا يفصل الحرية الإنسانية عن الشروط الاجتماعية والاقتصادية لتحقيقها.²

لقد اعتبر ماركس أن الحريات المختلفة التي يتمتع بها الأفراد في المجتمع البورجوازي هي "حريات صورية" لا قيمة لها مقارنة بـ "الحريات الواقعية" في ذلك المجتمع القائم على الاستغلال والهيمنة الطبقية، فالحريات الصورية - وهي حقوق شخصية - تحميها القوانين مثل

¹ غيريت: الرأسمالية والاشتراكية والتعايش السلمي، ص 166-167.

² جرف، طعيمة، الحريات العامة بين المذهبين الفردي والاشتراكي، القاهرة، مصر، مكتبة هضبة مصر، 1993م، ص 78.

حق التعبير والتفكير والنشر وحق الاجتماع والتنظيم والاقتراع، لا تعني شيئاً لمن هو عبد للنهاية والخوف ولمن لا تتوفر له الوسائل المادية الضرورية للعيش ولمن لا يأمن على حياته وأسرته ورزقه، فالعامل الذي لا يملك شيئاً غير قوة عمله والذي لا فرق له على التحكم بشروط حياته لا تعني له حرية التعبير شيئاً، إذ أن حريته الحقيقة تتمثل في التحرر من الحاجة والفقر

ومن الخوف (عدم الاطمئنان والخوف من المستقبل).¹

هكذا إذن، يبدو أن الدور الأول للدولة هو ضمان الحرية الفعلية، أي توفير الأسباب الضرورية اللازمة لوجود أفضل لجميع الأفراد المنتسبين لها، ولكن البعض يعتبر أن ذلك الدور - تحقيق الرخاء للمواطنين - يتطلب مركزاً للسلطة وتسلل أساليب للبرمجة والتخطيط يراهن بواسطتها على تطوير الوسائل والقوى الإنتاجية، ذلك أن المجتمع المنتظر اقتصادياً واجتماعياً هو الإطار الوحيد الذي يمكن فيه للأفراد أن يكونوا أحراراً بحق، وتقبل بحسب هذا التصور كل الأشكال المختلفة لكبت الحريات الفردية وتلغي الحرية السياسية لأنها تهدد استقرار النظام الاجتماعي، حيث لا قيمة إذن للحريات الصورية إذا كان الوجود الواقعي محكوماً بسلطة الحاجة.²

وترى الاشتراكية، أنه إذا كانت الحرية الليبرالية تعني أن من حق الفرد أن يفعل ما لا تمنعه القوانين الوضعية، فإن ذلك الحق لا يتحقق فعلياً بشكل متساوٍ بين الجميع بسبب بسيط وهو أن الأفراد غير متساوين على مستوى الوسائل المادية كالقدرة، المال، الملكية وغيرها من الأمور اللازمة للقيام بالفعل ولتحقيق الحرية، وأن التمسك بالحرية الحرية ورفض كل تدخل من قبل الدولة لتنظيم الأنشطة الاقتصادية ولإعادة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع الواحد يعني في

¹ جرف: الحريات العامة بين المذهبين الفردي والاشتراكي، ص 78-79.

² جرف: الحريات العامة بين المذهبين الفردي والاشتراكي، ص 80.

حقيقة الأمر التمسك بالتفاوت واللامساواة: إذ لا مساواة في كمية الوسائل المادية وبالتالي لا مساواة في الحرية.¹

وأن الليبراليين يهملون أمراً على غاية من الأهمية ألا وهو وجود "عوائق داخلية" أمام تحقق الحرية الفردية، يتعلق الأمر بالعوائق الذاتية المرتبطة بالوعي والدين والانتماء الثقافي والحضاري، ليس في متناول الفرد دائماً أن يفعل ما يشاء وأن ينجز ما يرغب فيه وما يراه متنطباً مع مصلحته الخاصة وذلك بالنظر إلى العناصر المختلفة المكونة للوعي الذاتي والتي يمكن أن تلعب دور المحددات والوجهات للفعل والمبادرة، فالفرد ليس فقط كياناً مستقلاً عن الكل إنه جزء من الكل الاجتماعي ومن الكل الحضاري ومن الكل الإنساني، فالحرية عند الليبراليين تفهم على أنها حرية فردية حرية أفراد مذكورون مشتتين كما لم تجمع بينهم علاقات ولم تربطهم صلات بالعالم، يمكن القول إنــ بالمنظور الاشتراكيــ إن المفهوم الليبرالي للحرية الفردية يلغى مفهوم الحرية الجماعية أو حرية المجتمع بما تعنيه من تقرير للمصير المشترك ومن اختيار لتجهات وأنماط للتنظيم الحقوقي والسياسي.²

وتوضح الاشتراكية أن الفرد الحرــ بحسب التصور الليبراليــ هو الإنسان الاقتصادي (المنتج والمستهلك والمستشر والمقاول وما إلى ذلك) وليس المواطن، وأن أساس التقسيم الاجتماعي ليس الكرامة والحقوق الطبيعية للفرد بل الملكية الاقتصادية ومعنى ذلك أن حصول الفرد على الحرية والكرامة مشروط بكمية الوسائل المادية (الملكية)، هكذا يكون دفاع الليبراليين عن الحرية الفردية ضد تدخل الدولة هوــ في حقيقة الأمرــ دفاعاً عن حرية المالكين لأن اقتصاد السوق وثقافة "التبصيم" تؤدي حتماً إلى التفاوت في الملكية، وبالتالي إلى تقليل عدد المالكين، وعليه فإن الحرية ستكون حكراً على عدد محدود من الناس وذلك يتعارض مع اعتبار

¹ جوليير، جاك، عقيدة الحرية، ترجمة: علي بشار، دمشقــ سوريا، وزارة الثقافة، 1995م، ص 92.

² جوليير: عقيدة الحرية، ص 94.

الحرية حقاً كونياً، وتؤكد الاشتراكية هنا أن الليبرالية - ومن حيث تقدم نفسها كدفاع عن الحرية الفردية - تنتهي إلى إلغاء تلك الحرية ذاتها وبكل أطيافها، إذ يجعلها نتيجة للملكية التي هي بطبيعتها غير متساوية ومصدراً للصراع في المجتمع الرأسمالي الظبيقي.^١

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

¹ بلبع، احمد، الاقتصاد السياسي للاشتراكية، بيروت-لبنان، دار الحقيقة، 1982م، ص 147.

المبحث الثاني:

الافتتاح الاقتصادي والحرية والديمقراطية

بعيداً عن الايديولوجيا، وبغض النظر عن أسباب موت الايديولوجيا الاشتراكية لقول

بأن الاتجاه العالمي الآن متوجه صوب اعتماد وجود علاقة بين الافتتاح الاقتصادي والحرية

الاقتصادية، فإن لهذا المبحث غاية تتمثل في توضيح العلاقة بعد التسليم بوجودها كما سبقت

لنا ذلك نظرياً - بين مؤشرات الحرية الاقتصادية في عالم الاقتصاد المفتوح وأبرز مؤشرات

الديمقراطية وعلى الأخص المرتبطة بالحرية السياسية، وعليه فإن متن هذا المبحث سيحتوي

على:

المطلب الأول: فلسفة العلاقة بين المتغيرات.

المطلب الثاني: العلاقة بين المؤشرات لكلا المتغيرين.

المطلب الأول:

فلسفة العلاقة بين المتغيرات

تتطلب التنمية الديمocrاطية تحقيق تقدم على ثلاثة مستويات هي: الحرية الفردية، والحياة المستقلة للجماعات، بالإضافة إلى المؤسسات، فالحرية تتبع المجال للأفراد لتطوير إمكاناتهم وصياغة مصالحهم، والجمعيات المستقلة تشكل شريان الحياة اللازم للتعديدية والذي يعتبر عنصر ضروري للتمثيل السليم للمصالح ولفرض القيد على السلطة، أما المؤسسات فهي تحمي الحقوق وتحافظ على عمليات صنع القرارات التشاركية وغير العنفية وعلى التنافس الحر والعادل، وعندما يفكر معظم الناس في هذه المستويات الثلاثة ضمن إطار الديمocratieة تثار في أذهانهم أمثلة من قبيل الحريات المدنية، الأحزاب السياسية والانتخابات، ولكن بالإضافة إلى هذه الأمثلة والضروريات السياسية الأخرى، هناك أيضاً حريات اقتصادية أساسية وجمعيات ومؤسسات تدعم الديمocratieة بكمال أبعادها.¹


وفي كل مستوى من تلك المستويات الثلاثة تؤثر حالة الحياة الاقتصادية للمجتمع في جودة حياته السياسية –أنظر للشكل رقم (1)– فالحرية الاقتصادية تضخم الحرية السياسية، حيث أن وجود اقتصاد مفتوح يعمل مع قطاع خاص ديناميكي يسمح للتعديدية بأن تنمو وتترعرع، ومؤسسات السوق كالمؤسسات الديمocratieة تُعزز القيم وممارسة المنافسة العادلة المحكومة بمجموعة عامة من القواعد الشفافة، وفي الحالات التي تعيب فيها الحرية الاقتصادية والاقتصاد المفتوح ومؤسسات السوق عن الوجود، فإن عواقب ذلك وخيمة على محاور التنمية الاقتصادية، فالأوتوقراطيون (أي الحكم المستبدون) يجردون خصومهم السياسيين من ممتلكاتهم، والأصدقاء الحميمون للنخب السياسية يهيمون على منافذ الوصول إلى الموارد الحكومية وعملية صُنع

¹ شعلان، هشام، البلات التحول إلى نظام اقتصاد السوق، بغداد، العراق، دار الشؤون الثقافية، 2004م، ص 124.

السياسات، والفساد يُشوّه نوافذ ومحصلات السياسات بينما يفسد حكم القانون والشرعية، أما السيطرة الحكومية على الاقتصاد فهي تجعل المواطنين اتكاليين كما تجعل المسؤولين الحكوميين غير خاضعين للمساعدة، وبأخذ كل هذه الأمور بعين الاعتبار فإن الفرص والموارد المتاحة للعمل السياسي المستقل تجف وتتطلب.¹

الشكل رقم (1):

علاقة الانفتاح الاقتصادي بالديمقراطية



المصدر: شعلان: آليات التحول إلى نظام اقتصاد السوق، ص 125.

¹ شعلان: آليات التحول إلى نظام اقتصاد السوق، ص 124 - 125.

ولا يمكن فهم واستيعاب الحرية السياسية عندما تكون الحرية الاقتصادية القائمة على أساس الاقتصاد المفتوح بعيدة عن المثال، إذ أن الديمقراطية الناجحة تعتمد على الإصلاح الاقتصادي على جبهات عديدة بما فيها إنشاء مؤسسات ديمقراطية، والنهوض والارتقاء بالحوار المبني على المعلومات بشأن السياسة الاقتصادية، وتمكين القطاع الخاص، حيث أن وجود قطاع خاص حيوي ويتولى بالمسؤولية في إطار اقتصاد مفتوح يوفر للدولة قوة ونفوذاً موازناً ومهماً ويحقق نوعاً من الحراك динاميكی في الخطاب السياسي و يجعل إمكانية وجود مجتمع مدنی نشيط وحيوي أمراً ممكناً.¹

¹ العدن، ركان، التنمية الديمقراطية، بيروت - لبنان، دار المحلمن للنشر، 2001م، ص 58.

المطلب الثاني:

العلاقة بين المؤشرات لكلا المتغيرين

لقد أدرك العديد من المختصين والباحثين في شأن العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والديمقراطية بما تحتويه من حريات سياسية، من أمثل "لاري دايموند" و"ليوناردو مورلينو" أن العملية الديمقراطية مفهوم متعدد الأوجه، وأن نوعية جودة الديمقراطية أمر له أهميته، فقاما ببناء إطار عمل لتقدير نوعية الديمقراطيات من خلال عدة أبعاد، وأن هذا الإطار الذي أعداه وصمماه -الذي يأخذ بالاعتبار الديمقراطيات الموحدة- يلامع ويناسب الدول التي تمر في مرحلة تحول ديمقراطي أيضاً، وفيما يلي بيان لتقاطع مكونات اقتصاد السوق المنفتح مع مكونات العملية الديمقراطية وكيف تعزز تلك المكونات بعضها البعض:¹

أولاً: سيادة حكم القانون: تحمي سيادة حكم القانون الحقوق وتضمن التزادات باعتبارها ركنا ضرورياً من أركان صيانة كل من الديمقراطية واقتصاد السوق، وسواء أكان تطبيق حكم القانون في الحياة الاقتصادية أم في الحياة السياسية، فإن هذا التطبيق يحفظ ويصون استقلالية الفرد مقارنة بالدول التقاضية لذلك، ويعزز رأس المال الاجتماعي المطلوب لإيجاد مفهوم المجتمعات المفتوحة، هذا ويشتمل كل من الإصلاح الاقتصادي والديمقراطي على استخدام توقعات مستقرة وقواعد بشأن السلوك مما يوفر ضمانات للمستثمرين وللجماعات السياسية المتنافسة، وقد كان المستثموون وأصحاب الأعمال الرواد في ذلك وما يزالون في كثير من الأحيان مناصرين أقوياء لسيادة حكم القانون وللمؤسسات التي تدعم وتعزز وجوده، ومنذ أن تم

¹ مركز المشروعات الدولية الخاصة، المساعدة في بناء ديمقراطية تؤدي ثمارها، واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية، غرفة التجارة الأمريكية، 2005م، ص 10-6، على شبكة الانترنت، 15/6/2012م، www.cipe.org.

تأسيس هذه السيادة والعمل بها فقد أصبحت هذه الأمور كلها متاحة لجميع المواطنين للدفاع عن حقوقهم.

ثانياً المنافسة: لقد حاج البعض من أمثال "روبرت دال" باستخدام الدليل والبرهان قائلين بأن العمل السياسي التناصي يتطلب وجود نظام اجتماعي تعددي، وأن هذا النظام يتطلب هو الآخر بدوره وجود اقتصاد لا مركزي، والذي يتضمن في حد الأدنى توزيع السلطة الاقتصادية إلى ما هو أبعد من القطاع الحكومي بحيث يتم إبقاء احتكارات القلة "السلطة" مقيدة وتحت المراقبة، وحرمان مصالح الأعمال المبنية على الصداقات الشخصية من النفاذ القضائي إلى الحكومة، فاقتصاديات السوق تحفز وجود قدر أكبر من التعديدية والتجديد الدوري عن طريق السماح بوجود تنافس مفتوح والتشجيع على وجوده، وهي أي تلك الاقتصاديات - تستكمل وبالتالي ما ينقص السوق من أنماط، وتولد مصادر أكبر من المعلومات، وعلاوة على ذلك فإن اقتصاد سوق منفتح يوفر الفضاء الاجتماعي الذي يستطيع من خلاله الأفراد والجماعات والشبكات المؤسسية برمتها التطور مستقلين جميعهم عن سيطرة الدولة، وعلى العكس من ذلك فإن الدولانية (أي تركيز السلطة الاقتصادية والتخطيط الاقتصادي في يد الدولة) تحشد وتحث تناصية القطاع الخاص وتجعل تقدم المجتمع وأفراده معتمداً على سيطرة الدولة وتحكمها، مما قد يؤدي إلى تنافس غير سليم وغير منتج بل تنافس عني على موارد الدولة، وبالتالي يكون التنافس الديمقراطي شأنه في ذلك شأن تنافس السوق يجب أن يكون منفتحاً ومشروعاً ومحكوماً بقواعد اللعبة الواجبة التطبيق عالمياً فيما يتعلق بحقوق وملكية الأفراد.

ثالثاً: المشاركة: تُعطى المشاركة من قبل المواطنين ومنظمات المجتمع المدني وأحزابه السياسية معنى للديمقراطيات وتبث فيها روح الحياة، فجماعات الأعمال مثلها في ذلك مثل المصالح الاجتماعية والاقتصادية الأخرى، لها الحق في المشاركة في صنع السياسات وفي الحوارات

والأنشطة السياسية الأخرى، وتقع على عاتقها مسؤولية القيام بذلك، وجميع الأعمال باعتبارها مكوناً أساسياً من مكونات المجتمع المدني تشارك عن طريق تمثيل مصالح الأعمال وتبادل المعلومات مع الحكومة والقطاع الخاص وتتفق الجمهور بالقضايا الاقتصادية وضع التوصيات المعنية بالسياسات، ففي كثير من الدول يُسيء المحتكرون القلة أو أصدقاء المسؤولين في السلطة سُبل وصولهم ونفاذهم إلى الحكومة في الحصول على ريع أو اعتراض سبيل وإعاقة الساخطين الجدد إلى السوق، وبناء على ذلك فإن توسيع نطاق مشاركة منشآت الأعمال لتشمل المنشآت الصغيرة والمنشآت المتنافسة والأعمال غير الرسمية أمر حاسم وبالغ الأهمية، فمشاركتهم تسهم في وضع سياسة اقتصادية أكثر تقدمية وفعالية وتوسيع في الوقت ذاته القاعدة الجماهيرية الداعمة للديمقراطية.

رابعاً: المساعدة: فيجب أن تخضع الحكومات للمساعدة بالنسبة إلى أدائها الاقتصادي، فالأداء الاقتصادي لا يوجد سياقاً للتحول الديمقراطي فحسب، بل هو أيضاً موضوع يتمتع بأهمية حيوية للناس في كل مكان، فإذا ما أريد للمواطنين أن يتمتعوا بالمزايا الملموسة للديمقراطية، فإنه يتوجب عليهم أن يطالبوا بتحقيق أداء اقتصادي جيد، وأن يدعموا السياسات التي تعزز وتسدِّي ذلك الأداء، فالطبقة الوسطى القوية وكذلك منظمات الأعمال القوية هي التي في أغلب الأحيان تقود الطريق صوب تقديم المطالب وإخضاع الحكومة للمساعدة، ويُعتبر نشر الممارسات المسئولة في كل أجزاء الاقتصاد طريقة أخرى لدعم المساعدة في النظام السياسي، فكلما تبني الأفراد والشركات قيم المسئولية والشفافية فإنهم يتوقعون الشيء نفسه من المسؤولين الحكوميين.

خامساً: الحرية: لا يمكن تحقيق الحرية السياسية من دون تحقيق الحرية الاقتصادية، إذ حارب الليبراليون من أجل تحقيق التوعين من الحرية، فقد ساورهم القلق بصفة أساسية من المخاطر التي تعرضت لها الحرية من جانب الدولة، فالحكومة ذاتها التي تستطيع بطريقة جزافية وضع

البلد على الممتلكات الخاصة تستطيع كذلك انتهاء الحقوق المدنية الأساسية وقمع المعارضة والحكم من دون الأخذ موافقة المحكومين على ما تحكم به.

فالحرية تطلق العنان للمبادرة والإبداع الفردي مما يفسح المجال أمام الأفراد والمجتمعات لكي تحقق إمكاناتها وقدراتها، والتنافسية والاختيار في الأسواق الاقتصادية والسياسية يسمحان للمواطنين متابعة أحلامهم وتحقيق المزيد مما يرغبون في تحقيقه، كما أن ثقافة العمل الريادي المستند إلى المبادرة والمخاطرة تُعزز الثقافة السياسية لإشراك المواطنين وإمساكهم زمام القيادة، وكذلك فإن حرية المعلومات توسيع الفرصة وتحسين عملية صنع القرار في نوعي السوق: الاقتصادي والسياسي، فما إن تفتح القنوات لتداول المعلومات الاقتصادية حتى يصبح من الصعوبة بمكان تقييد تدفق الأنواع الأخرى من المعلومات كالسياسية.

سادساً: المساواة: تتطلب الديمقراطية تحقيق المساواة أمام القانون وتكافؤ الفرص وقد أقيمت أنظمة السوق أيضاً على أساس تكافؤ الفرص التي يشار إليها غالباً بـ”ميدان اللعب المستوى”， وبعبارة أخرى فإن النظمتين كلاهما يفترضان مقدماً توافر الفرص للمشاركة والعدالة في التعامل معهما وتوجد نقطتان في أنظمة السوق تُغللان بشكل عام، الأولى تمثل باعتبار الأسواق المفتوحة آلية العمل الفضلى في خلق الفرص الوظيفية أي طريقة لإيجاد الفرصة لأغلبية السكان، والثانية هي وجود قطاع غير رسمي كبير في العديد من الدول النامية يُشكل تجمعاً للمواهب الريادية المغلقة أمامها الفرص في الانضمام إلى القطاع الرسمي، إن إيماج القطاع غير الرسمي في النظام الرسمي من شأنه أن يوسع الفرصة المتاحة للشريحة السكانية الأشد فقرأً وأن يعطيها حصة في نظام ديمقراطي موجه نحو السوق.

سابعاً: سرعة الاستجابة: تشير سرعة الاستجابة إلى قدرة الديمقراطيات على إنتاج مخرجات السياسة المرغوب فيها من قبل المواطنين، ويطلب الأداء الاقتصادي وجود سياسات جيدة وهو

يولد أيضاً الموارد التي تدعم تنفيذ السياسات، وتستفيد الأسواق العاملة على وجه الخصوص من السياسة الاقتصادية عن طريق توفير الإشارات الدالة على اتجاه الأسعار والتي لا تتوافر في الاقتصاديات الموجهة، وتُعد منظمات الأعمال مصدراً قيماً آخرأ للمعلومات والبيانات الاقتصادية، وهي بالإضافة إلى ذلك تستطيع تخفيف وطأة العبء عن كاهل الحكومة عن طريق خدمة احتياجات القطاع الخاص مباشرة، وتبعداً لذلك فإن الحكومة تستطيع إيجاد بيئة فعالة أكثر للسياسات عن طريق دعم تشكيل السوق وحرية إنشاء الجمعيات في القطاع الخاص.

الخاتمة:

بعد عرضه لموضوعاته السابقة، يوصلنا هذا الفصل إلى العديد من النتائج،

وأبرزها ما يلي:

1. هناك اتفاق بين الأيديولوجيين الليبرالية والاشراكية/ الماركسية بوجود علاقة بين التطور والتنمية الاقتصادية والديمقراطية، إذ لا يمكن أن يتمتع المواطنون بأي مستوى من الحرية وبالأخص الحرية السياسية وهو مفتقدون للحد الأدنى من مستويات العيش المادي، إلا أن الخلاف بينهما ينبع في طريقة إحداث التطور الاقتصادي، ففي الرؤية الليبرالية يكمن الحل في آليات السوق الحر المنفتح أي عدم تدخل الدولة في الاقتصاد إذ أن الحرية الاقتصادية تؤدي بكل تأكيد إلى الحرية السياسية، في حين يرى المنظور الاشتراكي أن إحداث ذلك التطور والتنمية الاقتصادية لا يترك للنزعنة الفردية الأنانية بل يتحقق عند تحطيط الاقتصاد من قبل الدولة.

2. أن هناك علاقة تبادلية تفاعلية بين مؤشرات الحرية الاقتصادية القائمة على سياسة الاقتصاد المفتوح ومؤشرات الديمقراطية ومنها الحرية السياسية، إذ أن الانفتاح الاقتصادي لا يؤثر إيجاباً على أحد أوجه "مؤشرات" الديمقراطية والحرية السياسية، كذلك فإن تلك الحرية السياسية تقضي وتدعم تحقيق المزيد من الحرية الاقتصادية في اقتصاد منفتح على العالم ويتمتع بالشروط الأساسية لذلك.

الفصل الرابع:

واقع الانفتاح الاقتصادي والحربيات

السياسية في مصر

مقدمة:

وبالانتقال من الطابع النظري لمتغيري الدراسة "الافتتاح الاقتصادي، والحريرات السياسية" والعلاقة بينهما وبشكل عام بغية إعطاء صورة علمية نظرية عنها، والتي عنيت بها الفصول الثلاثة الأولى من هذه الدراسة، إلى الطابع التطبيقي "القياسي" لها، يجيء هذا الفصل والذي يليه إلى التعرف على واقع الافتتاح الاقتصادي والحريرات السياسية نظرياً وكيفياً "قياس المؤشرات" في مجتمع الدراسة متمثلاً بمصر "الفصل الرابع" والجزائر "الفصل الخامس"، وسيتم ذلك خلال التعرف على: البيئة العامة للافتتاح الاقتصادي، البيئة العامة للحريرات السياسية، ومن ثم قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات المتغيرين، وبالتالي سنبدأ بالجمهورية العربية المصرية في هذا الفصل، عن طريق المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: البيئة العامة للافتتاح الاقتصادي في مصر.

المبحث الثاني: البيئة العامة للحريرات السياسية في مصر.

المبحث الثالث: قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الافتتاح الاقتصادي والحريرات السياسية في مصر.

المبحث الأول:

البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في مصر

من الاقتصاد المصري خلال تطوره بمرحل عدة، وقد ارتبطت كل مرحلة بالفلسفة الاقتصادية السائدة، التي تبانت بين الحرية الاقتصادية المستندة على الدور الرئيس للقطاع الخاص في الاقتصاد، ثم التخطيط الاقتصادي، الذي استند إلى الدور الرئيس للقطاع العام في ملكية وإدارة الاقتصاد من خلال التحولات الاشتراكية أولًا في مقابل تراجع دور القطاع الخاص، ثم الانفتاح الاقتصادي في سبعينيات القرن الماضي ثانيةً، بهدف تحديث الاقتصاد المصري، إذ تزايد فيه دور القطاع الخاص المحلي والأجنبي مع بقاء الدور الرئيس للقطاع العام في الاقتصاد، إلا أن ذلك قد أدى إلى تزايد الاختلالات الاقتصادية والمالية وضغوط كبيرة على ذلك الاقتصاد دفعت الحكومة المصرية إلى تبني برنامج جديد للإصلاح الاقتصادي بالتعاون مع المؤسسات الدولية بهدف التحول نحو اقتصاد السوق المفتوح.¹

وفي سعينا إلى بيان البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في مصر تستعينا الحاجة بداية إلى إعطاء صورة عامة مختصرة للمراحل التي مر بها الاقتصاد المصري وصولاً إلى مرحلة الانفتاح الاقتصادي، ومن ثم بيان مجموعة التشريعات والقوانين المهمة الداعمة للانفتاح الاقتصادي المصري من جهة، ومجموعة الأطر المؤسسية التي أوجتها مصر لدعم وتحفيز ذلك الانفتاح فيها، وفيما يلي بيان ذلك في مطابقين مما:

المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد المصري.

المطلب الثاني: الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر.

¹ عران، محمد مصطفى، *أداء ومسارات النمو الاقتصادي: دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري*، أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة، بلا، 2002م، ص3.

المطلب الأول:

مراحل تطور الاقتصاد المصري

اتسم الاقتصاد المصري خلال المدة (1883 - 1958) بالدور الرئيسي للقطاع الخاص في الاقتصاد في ظل سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية، الذي شجع رأس المال الخاص (المحلي والأجنبي) للإسهام في تطوير أنشطة الاقتصاد المختلفة، إذ تصاعدت نسبة مساهمته حتى وصلت إلى ما يقرب من (95%) من حجم الاقتصاد المصري، إلا أن اتجاهًا جديداً بدأ بعد أزمة قناة السويس والعدوان الثلاثي على مصر عام 1956 دفع نحو تغييرات جذرية في الاقتصاد المصري، عبر سلسلة من التدخلات الحكومية وتمثل بصدور قوانين التصدير (التأمين) في شباط 1957م. وبذلك دخل الاقتصاد المصري مرحلة جديدة أطلق عليها مرحلة التخطيط الاقتصادي التي استمرت حتى عام 1990م.¹ وعلى أي حال يمكن تقسيم المراحل التي مر بها الاقتصاد المصري بالمراحل الثلاثة التالية:

أولاً: مرحلة التحولات الاشتراكية (1959 - 1973م):

اتسمت هذه المرحلة بالتوجه نحو الأسلوب الاشتراكي الذي يقوم على التخطيط المركزي في إدارة الاقتصاد بقيادة الحكومة من خلال إصدارها القوانين والإجراءات المنظمة لهذا التوجه. إذ أدى صدور قوانين التصدير، في أعقاب العدوان الثلاثي، إلى فرض الحراسة على أموال الشركات البريطانية والفرنسية وأملاك رعايا الدولتين، فقد تم تنصيب معظم النشاطات الاقتصادية والتجارية والصناعية المملوكة للقطاع الخاص الأجنبي، وشمل النصيب البريطاني والنصيب الفرنسي في الشركات المساهمة والمصارف وشركات التأمين.²

¹ عمران: أداء ومقاييس النمو الاقتصادي، من 4-3.

² مصطفى، أحمد، وحسن، سهير، تطور الفكر والواقع الاقتصادي، الإسكندرية، مصر، مؤسسة شباب الجامعات، 2000، ص246.

وفي بداية السنتينيات أقرت الحكومة المصرية الخطة الخمسية الأولى (1960/1961 - 1964/1965) وتبنت من خلالها، وعلى غرار العديد من الدول النامية، إستراتيجية التصنيع القائم على إحلال الواردات التي اعتمدت التدخل الحكومي في جوانب الحياة الاقتصادية كافة، وتحديد نطاق الملكية الخاصة في أضيق الحدود، ومع بداية دخول تلك الخطة حيز التنفيذ واجهت الحكومة صعوبات جمة في تمويل الاستثمارات المدرجة في تلك الخطة بسبب ندرة العملات الأجنبية وتدور قيمة الجنيه المصري، فضلاً عن عجز ميزان المدفوعات نتيجة تضافر عوامل عدة آنذاك منها تدهور إنتاج محصولي القطن والرز، إلى جانب زيادة الإنفاق الحكومي وتزايد استيراد الآلات والمعدات اللازمة لمشاريع التنمية، فضلاً عن استنزاف احتياطيات مصر من الصرف الأجنبي لدفع تعويضات الرعايا الأجانب عن ممتلكاتهم عقب صدور قرارات التأميم والمصادرة، إلى جانب التزام الحكومة المصرية بدفع تعويضات للسودان بسبب إنشاء السد العالي، فضلاً عن نفقات حرب اليمن.¹

فتوجهت الحكومة المصرية نحو صندوق النقد الدولي للحصول على قروض مقابل التزامها بقبول حد أدنى من شروط الصندوق، وفي الوقت نفسه اتجهت الحكومة المصرية نحو توسيع نطاق القطاع العام وتقوية دعائمه، فقد بدأت عام (1961 - 1962) سلسلة من إجراءات التأميم المتعاقبة لمشاريع القطاع الخاص المحلي شملت مختلف الأنشطة الاقتصادية والمرافق العامة،² وبذلك أصبحت الحكومة المالك الوحيد لأغلب مؤسسات الأعمال، فيما تحققت السيادة الكاملة للقطاع العام على القطاعات الرائدة في الاقتصاد الوطني مثل المصارف وشركات التأمين والصناعات الأساسية وقطاع التعدين وقطاع التجارة الخارجية، وبالمقابل تراجع دور القطاع الخاص ومساهمته في الاقتصاد إلى أدنى مستوياته، فقد

¹ حاتم، سامي عنيفي، *الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح*، القاهرة، مصر، الدار المصرية اللبنانية، 1988م، من 164.

² ناصف، السيد عبد المعبد، *سياسات دعم المدفوعات*، القاهرة، مصر، معهد التخطيط القومي، 1990م، ص 20.

وصلت إلى (6%) من إجمالي الاستثمار خلال السنتين 1960، 1966 على التوالي، وتوسيع القطاع العام الذي أصبح مسؤولاً مع القطاع الحكومي عن تنفيذ نحو أكثر من (90%) من إجمالي الاستثمارات المخطططة.¹

ومنذ عام 1967 بدأت مرحلة اقتصاد الحرب، التي عانى الاقتصاد المصري خلالها من مشكلة تمويل خطة التنمية وكانت السياسات العامة للحكومة تخدم الاستعدادات لحرب حزيران 1967 فقد زاد الإنفاق العسكري من (5,5%) من الناتج المحلي الإجمالي عام 1962 إلى (10%) عام 1967، فضلاً عن الاستعدادات لحرب عام 1973 التي أدت إلى ارتفاع الإنفاق العسكري إلى (20%).²

ثانياً: مرحلة الانفتاح الاقتصادي (1974-1990م):

لقد أدت الظروف الاقتصادية المحلية والدولية التي أحاطت بالاقتصاد المصري بعد حرب 1973 إلى دفع الحكومة المصرية لـتغيير نهجها وتبني سياسة جديدة لإدارة الاقتصاد المصري وتحديثه عرفت بـسياسة الانفتاح الاقتصادي (الباب المفتوح)، وقد كانت ابرز ملامح هذه المرحلة التحول عن الأسلوب الاشتراكي في إدارة الاقتصاد، إذ مثلت هذه السياسة إشارة أولية وجوهرية في تحول السياسة الاقتصادية، وبداية عهد جديد يهدف إلى تشجيع الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي اعتماداً على تمويل الدول العربية النفطية والتكنولوجيا الغربية وغزارة العمالة المصرية، وهدفت إلى زيادة معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي مما تطلب توافر موارد مالية وفنية لم تكن مصر تمتلكها في ذلك الحين، ولذلك فقد لجأت إلى تعديلات تشريعية سعيأً منها

¹ عمران: أداء ومقاييس النمو الاقتصادي، ص 5.

² حاتم: الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح، ص 166.

لتشجيع المستثمرين المحليين والأجانب لإقامة مشاريع مشتركة مع القطاع العام أو إحداث توسعات في المشاريع القائمة.¹

لقد أدت تلك الإجراءات إلى جذب الاستثمارات الأجنبية داخل مصر من مختلف دول العالم مثل الولايات المتحدة، ودول غرب أوروبا، ودول الخليج العربي، فضلاً عن تطور مشاركة القطاع الخاص المحلي في النشاطات الاقتصادية التي ارتفعت إلى (10%) من إجمالي الاستثمار خلال عام 1974م، إلا أن تلك التطورات الاقتصادية أدت إلى ظهور العديد من الاختلالات الاقتصادية والمالية، مما أجبر مصر مرة أخرى للجوء إلى صندوق النقد الدولي للاتفاق معه على تطبيق برنامج جديد للإصلاح المالي والاقتصادي خلال المدة (1978-1981)، بهدف تحقيق درجة أكبر من التكامل والشمولية بين قطاعات الاقتصاد، فضلاً عن التركيز على سياسات مالية ونقدية مناسبة لخفض عجز الموازنة العامة، وذلك عبر محورين هما:²

المحور الأول: تمثل بمجموعة من سياسات التكيف الهيكلي التي استهدفت الحد من اختلال التوازن الاقتصادي، وتتمثل أهم عناصرها بالقضاء على الاختلال القائم بين الأسعار والنفقات لشركات القطاع العام من خلال الإجراءات الآتية:

- 1 - إعطاء مسؤولية تسعير منتجات القطاع العام لمجالس الإدارة، إذ يتم تعديل الأسعار بما يعكس الزيادة في نفقات الإنتاج.
- 2 - ترشيد الدعم من خلال تحديد تخصيصاته ومعدلات نموه.
- 3 - تأكيد حرية شركات القطاع العام بتجنب الالتزام بسياسة تعين القوى العاملة بهدف الحد من البطالة المقنعة.

¹ زكي، رمزي، دراسات في أزمة مصر الاقتصادية، القاهرة - مصر، مكتبة مدبولي، 1983م، ص 41.

² عشماوي، علي، تكيف الاقتصاد الكلي في البلاد النامية مع إشارة إلى مصر، القاهرة - مصر، بلا، 1994م، ص 186.

المحور الثاني: تمثل بمجموعة من سياسات الإصلاح المقترحة في المجالات الآتية:

1- إصلاح نظام سعر الصرف.

2 - ترشيد عملية الاقتراض.

وخلال النصف الأول من الثمانينيات بدأت مصر تنفيذ الخطة الخمسية لمدة 1982-1986، التي استهدفت العودة إلى التخطيط الاقتصادي مع مواصلة السير في سياسة الانفتاح الاقتصادي، وذلك من خلال تأكيد الدور القيادي للقطاع العام وتصحيح عجز ميزان المدفوعات ولاسيما ميزان العمليات الجارية، عن طريق تعزيز القدرة التصديرية وتدعم الاعتماد على الذات في تعبئة الموارد المحلية، إلى جانب علاج عجز الموازنة العامة من خلال تقدير النفقات وتنمية الإيرادات العامة سواء أكانت من الحصيلة الضريبية أم من تحويلات شركات القطاع العام للموازنة، فضلاً عن إصلاح هيكل تمويل العجز المالي بتخفيض نسبة التمويل المصرفى للعجز وتشجيع زيادة مصادر التمويل المحلي غير التضخمية.¹

كما بدأت الحكومة المصرية تطبيق سياسات إصلاحية هدفت في المقام الأول إلى إظهار التزام مصر بالإصلاح الاقتصادي ورغبتها في تطبيق توصيات صندوق النقد الدولي، ففي عام 1984 عممت إلى رفع أسعار بعض السلع والخدمات مثل الخبز والكهرباء والتقل وغيرها، وفي يناير 1985 اتخذت الحكومة إجراءات عدّة بهدف ترشيد الاستيراد وإحكام الرقابة على الصرف الأجنبي، غير أنها تراجعت عن تطبيق تلك السياسات نتيجة للمواجهات التي نشأت بينها وبين المستوردين وتجار العملة، كما ألغت الزيادات التي وضعتها على أسعار بعض السلع في أعقاب مظاهرات عمال كفر الدوار، بل إنها عممت إلى زيادة الدعم المخصص في ميزانية عام (1984/1985)، وفي عام 1986 ومع تأجيل حل المشاكل

¹ حاتم: الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح، ص 171.

الاقتصادية والتراجع عن السياسات الإصلاحية، اتضحت إن تزامن انهيار أسعار النفط مع أزمة الكساد العالمي قد نجم عنها هبوط حاد في عائدات النفط ورسوم قناة السويس وتحويلات العاملين، الأمر الذي أدى إلى انخفاض حصيلة الحكومة من النقد الأجنبي وبالتالي وتراجع معدل نمو الاقتصاد.¹

ومع نهاية عام 1989 ترايد تراجع المؤشرات الاقتصادية، وعشية اندلاع أزمة الخليج عام (1990-1991) كان الاقتصاد المصري على وشك الانهيار، فقد ارتفع عجز الموازنة إلى (20%) من الناتج المحلي الإجمالي، وبلغت نسبة التضخم (30%)، ووصل إجمالي الديون الخارجية إلى حوالي (119%) من الناتج المحلي الإجمالي، وتمثل خدمتها ما يقارب (45%) من قيمة الصادرات، وأصبحت الاحتياطيات تغطي قيمة الواردات لمدة ثلاثة أسابيع فقط، وانضم ملياً أن الاقتصاد المصري يفتقد إلى الفاعلية وتطفى عليه تشوّهات الأسعار المختلفة، وضعف هيكل الميزانية، وقدرة محدودة للصادرات غير النفطية.²

ثالثاً: مرحلة ما بعد التحول إلى اقتصاد السوق (1991- الآن):

أدت الاختلالات الاقتصادية والمالية التي انتهت إليها مرحلة الانفتاح الاقتصادي، ولاسيما بعد انهيار أسعار النفط، وتراكم العديد من المشاكل الهيكلية الأخرى، إلى دفع مصر نحو تبني برنامج شامل للإصلاح الاقتصادي للتحول نحو اقتصاد السوق، بدأ في العام 1991 بالتعاون مع صندوق النقد الدولي، لعلاج الخلل المالي والهيكلية لل الاقتصاد وتحسين بيئة الاستثمار لجذب رؤوس الأموال المحلية والأجنبية بهدف رفع معدلات النمو الاقتصادي، وبناء هيكل اقتصادي متتطور يستجيب لمتطلبات اندماج مصر في الاقتصاد العالمي، وقد كانت نتائج ذلك

¹ الشريبي، فاطمة أحمد، النمط الانفتاحي للتنمية: النموذج المصري، الإسكندرية، مصر، دار المعرفة الجامعية، 1988م، ص 124-126.

² مصطفى، وحسن: تطور الفكر والواقع الاقتصادي، ص 281-282.

البرنامج تغيرات جوهرية في مختلف الجوانب الاقتصادية ، لاسيما الدور المهم لسوق الأوراق المالية المصرية في التحول نحو اقتصاد السوق من خلال الإسهام في تنفيذ برنامج التخصصية وزيادة حجم القطاع الخاص ودوره في الاقتصاد، وبالتالي في إنجاح عملية التحول نحو اقتصاد السوق.¹

وضعت الحكومة المصرية بالتعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي برنامجاً شاملاً للإصلاح الاقتصادي تضمن حزمة من الإجراءات، في إطار عدد من السياسات، بهدف حل المشاكل الاقتصادية المتراكمة التي يعاني منها الاقتصاد المصري. وقد تكون البرنامج، وعلى وفق القاعدة الاقتصادية للتتحول، من ثلاثة مراحل، ركزت الأولى على تحرير الاقتصاد من خلال تحرير كل من الأسعار والتجارة الخارجية، فيما ركزت الثانية على تحقيق التثبيت الاقتصادي، بهدف إعادة التوازن والاستقرار الاقتصادي في الآجل القصير، من خلال إجراءات الإصلاح المالي والنقدى وتوحيد وتحرير سعر الصرف، أما المرحلة الثالثة فقد ركزت على الإصلاح الهيكلي من خلال تنفيذ برنامج التخصصية ودعم وتطوير القطاع الخاص بهدف زيادة الإنتاج ورفع كفاءته، وفيما يأتي عرضاً لتلك المراحل:²

أولاً: تحرير الاقتصاد: الذي تضمن:

1- تحرير الأسعار: تم تحرير أسعار اغلب السلع والخدمات لتعكس التكلفة الاقتصادية الحدية. تحرير التجارة الخارجية: من خلال التخلص بشكل تدريجي عن القيود الكمية المفروضة على الواردات (الحصص)، واستبدالها بقيود تعريفية مع تخفيضها خلال مراحل قادمة استجابة للالتزامات مصر تجاه البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

¹ هندي، منير إبراهيم، التجربة المصرية في الخصوصية، القاهرة، مصر، مكتبة مدبولي، 2002م، ص 91.

² علال، حسن، تجربة الإصلاح الاقتصادي في مصر، بيروت-لبنان، دار الوحدة، 2007م، ص 195-194.

ثانياً: برامج التثبيت الاقتصادي: فمنذ العام 1991 وإلى يونيو / حزيران 1993 تم العمل على تهيئة الرأي العام المحلي لقبول فكرة التحول، ثم بدأت الحكومة المصرية تنفيذ مجموعة من السياسات لتثبيت الاقتصاد الكلي في الأجل القصير، لإيجاد بيئة اقتصادية مستقرة ومحفزة للنمو، من خلال معالجة الاختلالات المالية والنقدية في الاقتصاد المتمثلة بعجز الموازنة وعجز ميزان المدفوعات وتزايد معدلات التضخم وتعدد أسعار الصرف، ولذلك فقد عمل برنامج الإصلاح منذ بدايته على خفض الإنفاق الكلي على السلع والخدمات المحلية والمستوردة باستخدام أدوات السياسة المالية والسياسة النقدية وسياسة سعر الصرف للحد من الطلب الكلي والسيطرة على الاختلالات الاقتصادية.

ثالثاً: برامج التكيف الهيكلي: تناولت هذه البرامج في معظمها جانب العرض، لصلاح هيكل الاقتصاد المصري لجعله موجهاً نحو التصدير وقدراً على الصمود في مواجهة الصدمات الخارجية، وبالتالي تحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستقرة، وذلك من خلال تحقيق الآتي:

- 1- الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد.
- 2- مستويات مرتفعة من الاستثمار لتحقيق معدلات النمو المستهدفة.

المطلب الثاني:

الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر

قامت الحكومة المصرية وخصوصاً بعد المشاكل التي تعرض لها الاقتصاد المصري قبل مرحلة الإصلاح باتخاذ وإتباع العديد من السياسات والإجراءات الكفيلة بتهيئة البيئة المناسبة والمحفزة للانفتاح الاقتصادي، بل اعتبرت تلك السياسات التشجيعية جزءاً مهماً من برنامج الإصلاح الاقتصادي والذي اتبعت به مصر توصيات صندوق النقد الدولي الذي وجهها بدوره إلى اتخاذ الخطوات السريعة والفعالة في هذا الخصوص، لذلك شرعت مصر بإصدار العديد من القوانين المشجعة والضامنة لذلك وعملت على توفير المناخ الاستثماري الملائم من خلال العديد من السياسات والإجراءات والأطر والمؤسسات، وبالتالي يأتي هذا المبحث لبيان أبرز القوانين والمؤسسات الدالة على انتهاج مصر لسياسة الانفتاح الاقتصادي الداعمة لها، وعليه فقد صُمم

هذا المبحث ليشمل ما يلي:

أولاً: الإطار التشريعي للانفتاح الاقتصادي في مصر.

ثانياً: الإطار المؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر.

أولاً: الإطار التشريعي للانفتاح الاقتصادي في مصر:

أصدرت مصر العديد من القوانين والتشريعات كان الغرض منها إعداد البنية القانونية الأساسية التي تسمح لل الاقتصاد المصري بالانفتاح والتحرر والتي تسهم بزيادة دور الاستثمار الخاص وجذب الاستثمارات الأجنبية لمصر وذلك تأكيداً على الدور المتصاعد لرأس المال الخاص في عملية التنمية الاقتصادية ومن أهم تلك القوانين:

1) قوانين ضمادات وحوافز الاستثمار: في هذا المجال أصدرت الحكومة عدداً من القوانين التي تحفز الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي من هذه القوانين:¹

- القانون رقم/43/لسنة 1974 في شأن تنظيم استثمار رأس المال العربي والأجنبي، والمناطق الحرة وكان بمثابة الإعلان الرسمي لسياسة الانفتاح الاقتصادي في مصر.
- القانون رقم/32/لسنة 1977 ولتلafi أوجه الفسور والنقص في القانون/43/ مؤكدًا منع بعض المزايا الضريبية والجمالية وغيرها.
- القانون رقم/59/لسنة 1979 في شأن المجتمعات العمرانية الجديدة والذي يعبر عن الحاجة إلى غزو الصحراء وإنشاء مجتمعات حضارية جديدة تكون مركزاً للجذب الاستثماري والنمو الاقتصادي.
- قانون رقم/159/لسنة 1981 لتشجيع الاستثمارات الخاصة الذي ترتب على صدوره إعطاء دفعة لرؤوس الأموال المصرية الخاصة والسامح لرؤوس الأموال العربية والأجنبية لتأسيس الشركات المساهمة حيث تصل إلى (51%) من رأس مال الشركة المطروحة للاكتتاب من دون الحاجة إلى موافقة الهيئة العامة للاستثمار.

¹ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، تقدير برامج الخصخصة في منطقة الاسكندرية، الأمم المتحدة، 1999م، ص 52-53.

- قانون رقم/230 لسنة 1989 الذي ظهر نتيجة لضآل النتائج التي تم خضت عن قوانين الاستثمار السابقة وظهور متغيرات أخرى اقتصادية واجتماعية.
- قانون رقم/100 لسنة 1996 ليسمح بمنع الالتزام للمستثمرين المحليين والأجانب لإنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة محطات توليد الكهرباء.
- قانون رقم/8 لسنة 1997 والذي يقدم الكثير من المزايا والضمادات والإعفاءات للمستثمر الأجنبي.
- القانون رقم/158 لعام 1997 الخاص بسوق المال.

(2) **قانون حقوق الملكية وحقوق الملكية الفكرية:** يُعد هذا القانون من أهم القوانين التي تشجع الاستثمار الأجنبي المباشر لما له من الأهمية في جذب الشركات ذات النشاط الإلكتروني وشركات صناع الأدوية والمستحضرات الطبية وغيرها من الشركات التي تعتمد على رأس المال الفكري والقاعدة المعلوماتية، حيث تخضع حقوق الملكية في مصر لأحكام القانون المدني التي تشمل كل جوانب وأشكال حقوق الملكية، وضمنها حقوق المالكين ونطاق وأساليب حماية الملكية، والقيود المفروضة على حقوق الملكية، ويتحول التركيز في سياق اقتصاد عالمي قائم على المعارف من الحماية المادية للملكية إلى حماية حقوق الملكية الفكرية، وقد أصدرت مصر بالفعل العديد من القوانين بشأن حقوق محددة لملكية الفكرية ومن هذه القوانين القوانين رقم/57 لعام 1939 بشأن العاركات التجارية، والقانون رقم/132 لعام 1949 بشأن براءات الاختراع والنماذج الصناعية، والقانون رقم/354 لعام 1954 بشأن حقوق الطبع والنشر إلا إن هذه القوانين لم تشجع المستثمر الأجنبي لأنها أصدرت منذ (50 عاماً) ويستحيل أن توافق التطورات التكنولوجية الحاصلة في حقوق الملكية الفكرية وخصوصاً في مجال تكنولوجيا

المعلومات والاتصالات لذلك قامت الحكومة المصرية في حزيران 2002 بإصدار القانون

رقم/82/الخاص بحماية الملكية الفكرية.¹

(3) قانون حل أو فض المنازعات: يهتم المستثمر الأجنبي كثيراً بهذا القانون لما يضمن له من سلامة إبرام العقود والالتزام بتتنفيذها من قبل الطرف الآخر سواء (الحكومة أو المستثمر المحلي) وكذلك سهولة حل المنازعات الناشئة بين الطرفين ولقد أصدرت الحكومة المصرية هذا القانون ذا الأهمية البالغة للشركات متعددة الجنسية وأنشطتها في عام 1994م، والقانون (رقم/276) لفض المنازعات والذي عدل عام 1997، ويوفر هذا القانون وسائل لمعالجة القضايا التجارية الداخلية والدولية وعدل هذا القانون سنة 1997 ليشمل المنازعات بين شركات القطاع العام والقطاع الخاص محلي وأجنبى كما تلتزم الدولة بمعاهدة نيويورك لفض المنازعات عام 1958 وكذلك معايدة واشنطن لفض المنازعات الخاصة بالاستثمار بين الدول والأفراد التابعين لدولة أخرى وانضمت أيضاً إلى معايدة عام 1974 لحل المنازعات الخاصة بالاستثمار بين الدول العربية ورعايا الدول الأخرى.²

(4) قانون خصخصة الشركات العامة: سعت الحكومة المصرية وضمن إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي إلى البدء بتنفيذ برنامج الخصخصة، وطبقاً لذلك قامت بإصدار قانون قطاع الأعمال العام رقم/203/لعام 1991 الذي يتضمن خصخصة (314) شركة عامة، استهدف هذا القانون إعادة هيكلة المشروعات المملوكة للدولة وتنمية التوجه التجاري، وتحسين مسألة الإدارة، وألغى السلطات الحكومية التي كانت تشرف على هذه المشروعات وأحل محلها 17 شركة قابضة مملوكة للدولة.³

¹ مصطفى، وحسن: تطور الفكر والواقع الاقتصادي، ص 284.

² محى الدين، علي، اشتراكية الدولة والنوع الاقتصادي في مصر، القاهرة - مصر، مكتبة غريب، 1999م، ص 139 - 140.

³ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، إصلاح المؤسسات الاقتصادية في بلدان الاسكوا مع دراسة حالة، مصر والجمهورية العربية السورية، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003، ص 29-28.

(5) قانون المنافسة: إن هذا القانون لا يقل أهمية عن القوانين الأخرى التي توفر الحماية للمستثمر الأجنبي وخصوصاً في مجال السوق حيث يسعى المستثمر الأجنبي إلى أن تكون السوق التي يستثمر فيها سوقاً قائمة على المنافسة الحرة ويعود السبب في ذلك إلى امتلاك المستثمر الأجنبي المباشر للعديد من المزايا التنافسية التي لا تتوفر عند المستثمر المحلي مثل حجم رأس المال والآلات الحديثة والقاعدة المعلوماتية والخبرات الإدارية والتسويقية وغيرها، لذلك سعت الحكومة المصرية من أجل جذب الاستثمار الأجنبي إلى إصدار قانون المنافسة رقم/3 لعام 2005 والذي يحد من المعاملات الاحتكارية، ويحضر القانون إقامة أي ممارسات غير تنافسية.¹

ثانياً: الإطار المؤسسي للاقفتاح الاقتصادي في مصر:

اهتمت الحكومة المصرية في إطار سياسة الانفتاح والإصلاح الاقتصادي، بإصلاح وتطوير الهيكل المؤسسي من خلال الحوافز التي تعزز الإنتاجية والفعالية واعتمدت في ذلك على تجربة البلدان الأخرى لتحسين البيئة المؤسسية وإجراء الإصلاحات الضرورية، كما اعتبر وجود وكالة قوية لإنفاذ القوانين أمراً جوهرياً لتنفيذ هذه الإصلاحات وللمساعدة على تشجيع دور الأسواق المالية في حشد الأدخار وتوزيع الموارد بطريقة فعالة، وإن تشجيع وتسهيل الاستثمار المحلي والاستثمار الأجنبي كان الهدف الرئيسي لقيام الحكومة بإنشاء تلك الهيئات والتي من أهمها:²

1- الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة: تأكيداً على الدور العثم الذي يمارسه الاستثمار في دعم برنامج التنمية الوطنية قامت الحكومة بإنشاء هيئة متخصصة لدراسة وتنظيم

¹ مسعد، محى محمد، صياغة جديدة لدور الدولة في ظل الأزمة المالية العالمية، الإسكندرية، مصر، مؤسسة رؤبة، 2010م، ص 33.

² اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا): إصلاح المؤسسات الاقتصادية في بلدان الاسكوا، من 31-32.

وتحفيز وتحسين الاستثمار في مصر من أجل تحسين مناخ الاستثمار في مصر وجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة حيث تقوم الهيئة بترشيد وتسهيل عملية الاستثمار بواسطة تخفيض الوقت الذي تستغرقه وعدد الوثائق التي تلتزم لتسجيل الشركات وتبسيط الإجراءات المرتبطة بذلك، إضافة إلى إلغاء القيود التنظيمية التي تخضع لها أنشطة الأعمال بغية إيجاد بيئة استثمارية تنافسية.

2- الهيئة العامة لسوق المال: أنشئ قانون رأس المال (رقم 95 لعام 1992) الهيئة العامة لسوق المال وجعل منها سلطة منظمة تتطلع بالمسؤولية عن جميع المسائل المرتبطة بسوق الأوراق المالية، وقد نظمت هذه السوق باعتبارها وسيلة لتمويل مؤسسات الأعمال في الأجلين المتوسط والطويل، وكذلك له دور محوري في تعبئة الأدخارات وتخصيص الموارد، فهذه السوق هي المصدر الأولى لتكوين رأس المال والتمويل الطويل الأجل، وتمهيد السبيل للاستثمار المحلي ولورود الاستثمار الأجنبي المباشر على حد سواء، وتتقى هذه السوق دعماً إضافياً من الحكومة إلا إنها أداة مقيدة في السياسة الاقتصادية الوطنية، وأهم ما تتحققه هذا السوق هو توسيع نطاق ملكية الأصول الاقتصادية فتوسيع وبالتالي قاعدة المستثمرين وفقاً لأهداف الخصخصة.

كما سعت الحكومة المصرية إلى إنشاء العديد من المناطق الحرة في مصر حيث نظرت إلى تلك المناطق كنقط استثماري متميز وآلية مهمة من آليات زيادة الصادرات ومضاعفة الناتج القومي، وسبيل لإيجاد فرص عمل جديدة نظراً لما تتمتع به هذه المناطق من ميزة الارتباط المباشر بالعالم الخارجي وحرصت الحكومة المصرية على جعل تلك المناطق مكتملة المرافق والبنية الأساسية تتمتع بخصوصية التعامل من حيث النواحي الجمركية والاستيرادية والنقدية وغيرها من الأمور التي تتعلق بحركة البضائع دخولاً وخروجاً مما يسمح

بقدر كبير من الحرية في المعاملات التي من شأنها جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية، وينتعم الاستثمار في المناطق الحرة بالعديد من المزايا والحوافز أهمها، عدم وجود قيود على جنسية رأس المال، وحرية اختيار الشكل القانوني للمشروع، وكذلك حرية تحديد أسعار المنتجات ونسبة الأرباح، بالإضافة إلى إعفاء الأصول الرأسمالية ومستلزمات الإنتاج والصادرات والواردات من الضرائب الجمركية وضريبة المبيعات وغيرها من الضرائب والرسوم، كما تمنح المشروعات القائمة بالمناطق الحرة عدداً من الضمانات أبرزها عدم جواز تأميمها أو مصادرتها أو التحفظ عليها أو نزع ملكية عقاراتها من غير الطريق القضائي.^١

^١ مسعد: صياغة جديدة لدور الدولة في ظل الأزمة المالية العالمية، ص 40.

المبحث الثاني:

البيئة العامة للحريات السياسية في مصر

عند الحديث عن البيئة العامة للحريات السياسية في مصر، تستدعيها الضرورة بداية إلى إلقاء نظرة عامة على مسيرة الديمقراطية في مصر وكيف دخلت هذه الديمقراطية إليها، إذ لا يحيث عن أي حرية سياسية دون وجود حاضنة لها والتمثلة "بالديمقراطية"، وهذه الديمقراطية لا يمكن الحديث عنها أيضاً دون وجود إطار دستورية وقانونية ومؤسسية لها حتى توفر البيئة الملائمة لعمارة جميع آليات الديمقراطية ومنها الحرية السياسية، وعليه جاء هذا الجزء من الدراسة ليبين لنا مسيرة الحياة الديمقراطية في مصر، ومجموعة الأطر الدستورية والقانونية والمؤسسية التي من المفترض توافقها في مصر للحديث عن الحرية السياسية، وانسجاماً مع هذا فقد صُمم متن هذا البحث ليشمل المطالب التالية:

المطلب الأول: الإطار الدستوري للديمقراطية والحرريات السياسية في مصر.

المطلب الثاني: الإطار المؤسسي والقانوني للحرريات والحقوق السياسية في مصر.

المطلب الأول:

الإطار الدستوري للديمقراطية والحرفيات السياسية في مصر

لابد للديمقراطية والحرية السياسية حتى تتكرس كنهج للحياة السياسية من إطار دستوري يقرها ويدعمها، تنطلق وتشق منها القوانين التي تنقلها من النص القانوني إلى التطبيق العملي لها، فهل الدستور المصري لعام 1971 يحظ ويضم مواد في نصوصه تتيح العمل السياسي بكل ديمقراطية وحرية؟، وللإجابة على هذا السؤال لابد لنا بدايةً من إلقاء نظرة عامة على مسيرة الديمقراطية في مصر وسماتها، ومن ثم البحث عن مواد دستورية في الدستور المصري لعام 1971 تتيح وتتوفر الحرية السياسية للمواطن المصري، وفيما يلي بيان لهذا:

أولاً: مسيرة التحول إلى الديمقراطية في مصر وسماتها:

إن السمة الرئيسية لعملية التطور الديمقراطي في مصر، هي أنها لم تأخذ شكل الانقطاع المؤسسي أو إخلال النخب الحاكمة بنخب أخرى بشكل مفاجئ وسريع، وإنما قامت النخبة الحاكمة ذاتها بإدخال عنصر التعددية الحزبية والمنافسة السياسية بشكل تطوري وتدرجياً، وبعبارة أخرى، فإن قيادة الدولة هي التي دشنت عملية التغير الديمقراطي وتبنيتها في وقت مبكر وسمح لها ذلك بأن تكون ليس فقط شريكاً في هذه العملية، بل أن تصبح العنصر الرئيسي المؤثر عليها من حيث مداها وسرعتها.¹

دون الغوص كثيراً في السياق التاريخي لمسيرة وواقع التطور الديمقراطي في مصر في حقبتي "عبد الناصر، والسدات"، سنتصر الحديث عن حقبة الرئيس "مبارك"، فالرئيس "مبارك" وصل إلى قمة السلطة عقب حادثة ليس لها مثيل في تاريخ مصر الحديث وهي اغتيال

¹ هلال، علي الدين، *النظام السياسي المصري: بين ارث الماضي وافق المستقبل*، القاهرة - مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2010م، ص 487.

الرئيس "السادات" يوم 6 أكتوبر 1981م، وبقدوم الرئيس "مبارك" فقد أعاد رسم خريطة الحياة السياسية في مصر، ودون أن يعلن انقطاعه عن مرحلة السادات، ويمثل الرئيس مبارك نموذج السياسي - التكنوقراط وهو نموذج سياسي حذر لا يرغب في اتخاذ قرارات لها صجيج عالٍ أو إيجاد ثورة توقعات شعبية، وهذا النمط من القيادة يتسم عادةً بالتحوط، وعدم اتخاذ قرارات مفاجئة أو درامية والحساب الدقيق للاحتمالات والنتائج المتوقعة.¹

هذا وقد شهدت فترة حكم مبارك عدداً من المظاهر المهمة في دعم عملية التطور الديمقراطي منها الدور المتزايد للقضاء كحكم في الحياة السياسية بما في ذلك دوره في الرقابة الدستورية للقوانين، وشهدت أيضاً هذه الفترة توافر درجة أعلى من التسامح السياسي من جانب الحكومة إزاء نشاط الجماعات السياسية الغير معترف بها، وبناء التحالفات والتفاهمات بين الحزب الحاكم وأحزاب المعارضة، ووجود حالة من الاسترخاء والمرونة وعدم نمو استقطاب حاد في الحياة السياسية، ومع ذلك فإن عملية التطور الديمقراطي في مصر شهدت خمس مفارقetas جديرة بالتسجيل هي:²

1. المفارقة بين السماح بحرية التعبير عن الرأي في وسائل الإعلام والقيود التنظيمية على نشاط الأحزاب السياسية.

2. المفارقة بين المرونة السياسية في التعامل مع الأحزاب القائمة وتشدد لجنة الأحزاب وعدم السماح لأحزاب جديدة بالقيام.

3. المفارقة بين دعوة أحزاب المعارضة إلى مزيد من الديمقراطية وغياب الديمقراطية الداخلية فيها.

¹ سكران، راغب جبريل، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، الإسكندرية، مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2009م، ص 517.

² هلال: النظام السياسي المصري، ص 488-491.

4. المفارقة بين عملية التطور الديمقراطي وضعف المشاركة السياسية، فالعملية الديمقراطية تبدو أحياناً وكأنها تم بين مجموعة من الأقليات السياسية بسبب عدم الاقتران السياسي.

5. المفارقة بين النقل السياسي للتيارات الإسلامية خصوصاً الإخوان المسلمين، وأليات التعبير السياسي عنها.

ثانياً: الديمقراطية والحرفيات السياسية في الدستور المصري لعام 1971م:

شهد التاريخ السياسي لمصر الجديدة (مصر ما بعد ثورة يوليو 1952م) ظهور عدد من الدساتير هي: دساتير الأعوام: 1956م، 1958م، 1964م، إلا أن الدستور الحالي¹ لجمهورية مصر العربية الذي صدر في بداية عهد الرئيس محمد أنور السادات عام 1971م يعتبر أطول الدساتير التي حكمت مصر، فقد صدر هذا الدستور في فترة أراد الرئيس "السدات" إكساب نظام حكمه سمة الدستورية واحترام حقوق الإنسان والحرفيات العامة، وهي الفترة التي أعقبت رحيل الشخصية الكاريزمية للرئيس جمال عبد الناصر، لذلك اتجه "السدات" إلى ملء الفراغ بالعمل على إرساء دولة المؤسسات والقانون، تكريساً للشرعية القانونية، وقد من إصدار هذا الدستور إرساء أسس جديدة في الشرعية الدستورية القائمة على الدولة المدنية وسيادة القانون.²

وبشكل عام، يمكن القول بأن دستور عام 1971م قد تخلص من المصطلحات المرتبطة بالمذهب الاشتراكي، وأنه عمل على تكريس الموازنة بين إطلاق حرية النشاط الاقتصادي، والحفاظ على قيم العدالة الاجتماعية، وهو في هذا الجانب يحافظ على ميراث ثورة يوليو في تأكيدها العدالة الاجتماعية، وفي الوقت نفسه يعمل على تقوية أسس الاقتصاد الحر وإطلاق

¹ تكون هذه الدراسة ينتهي تحدیدها الزمانی بالعام 2010م، بمعنى أنتا لن تخوض في البحث بعد هذا التحدید وصولاً بالثورة المصرية الأخيرة التي حدثت في العام 2011م ومن ثم أفرزت الدستور المصري الجديد لعام 2011م.

² البال، داود عبد الرزاق، حق المشاركة في الحياة السياسية: دراسة تحليلية للمادة 62 من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا، الإسكندرية، مصر، دار الفكر الجامعي، 2006م، من 27.

المبادرة الفردية، وهو أيضاً في الجانب السياسي يدعم ويعزز النهج الديمقراطي الليبرالي في الحكم بما يتضمن الحريات العامة ومنها السياسية.¹

فيما يتعلق بالحقوق والحراء العامة، فإن الدستور المصري لعام 1971² ينتمي إلى السافير التي فصلت الحقوق والحراء العامة التي يضمنها الدستور والمستمد من مواثيق حقوق الإنسان كالميثاق العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948م أو العهد الدولي للحقوق 1966م، وبالتالي فإن دستور مصر لعام 1971 قد أورد عدداً من الحقوق والحراء العامة، ومن أبرز هذه الحقوق والحراء العامة فيما يتعلق بالجانب السياسي والديمقراطي "الحقوق السياسية" ما يلى:³

1. الحق في حرية التفكير وإبداء الرأي: وهو يعني أن من حق كل مواطن أن يكون له رأي في كل ما يجري من أحداث داخل الدولة، وأن يعلن هذا الرأي على الآخرين، وقد أكد الدستور ما تقدم حيث اعتبر أن حرية الرأي مكفولة، ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير، أو غير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون (المادة 47).

2. الحق في الانتخاب والتمثيل النسابي: أكد الدستور أن للمواطن حق الانتخاب والترشح وإبداء الرأي، وأن مساهنته في الحياة العامة واجب وطني (المادة 62)، كما وضع الدستور كثيراً من الضمانات التي تتضمن نزاهة الانتخابات والتي تمكن ممثلي الشعب في البرلمان من التعبير، فأكيد أن يتولى مجلس الشعب سلطة التشريع ويقرر السياسة العامة للدولة والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموازنة العامة للدولة، كما

¹ العللي، أسلمة أحمد، *النظام السياسي المصري: الهياكل الدستورية وقوى الحياة السياسية*، الإسكندرية، مصر، دار الجامعه الجديدة، 2000م، ص 21.

² تجدر الإشارة هنا إلى أن جميع الحقوق والحراء المذكورة في دستور 1971 لم تتم تضمينها في التعديلات التي حدثت لهذا الدستور، وهذه التعديلات هي في الأعوام: 1979، 1980، 2005، 2006، 2007م.

³ ملله، *النظام السياسي المصري*، ص 50-51.

يمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية (المادة 86)، هذا ولا يؤخذ أعضاء مجلس الشعب عما يبدونه من الأفكار والأراء في أداء أعمالهم في المجلس أو لجانه (المادة 98).

3. الحق في تكوين الأحزاب السياسية: أكد الدستور قيام النظام السياسي على أساس تعدد الأحزاب في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري، وأن ينظم القانون الأحزاب السياسية (المادة 5)، كما وकفل الدستور حق تكوين وإنشاء الجمعيات والنقابات (المادتين 55 و 56).

وفيما يتعلق بالحقوق المدنية، فإن الدستور المصري لعام 1971 كفل العديد من هذه الحقوق كالحق في الحياة، الجنسية، المعاملة الإنسانية بكرامة، منع التعذيب، حرمة الحياة الخاصة، والحق في التنقل، ومن أبرز تلك الحقوق المدنية التي وردت بالدستور ما

¹ على:

1. المساواة: لقد أكد الدستور على أن المواطنين لدى القانون سواء، فهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الجنس، الأصل، اللغة، الدين أو العقيدة (المادة 40)، وأن تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها والمجتمع ومساواتها بالرجل في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية (المادة 11).

2. العدالة وسيادة القانون: إذ أكد الدستور أن العقوبة شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على القانون، ولا توقع العقوبة إلا بحكم قضائي (المادة 66)، وأن المتهم ببريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه وأن كل

¹ العادلي: النظام السياسي المصري، ص 39-40.

متهم في جنائية يجب أن يكون له محام يدافع عنه (المادة 67)، وأن التقاضي حق مصون ومكفول للناس كافة ولكل مواطن حق الالتجاء إلى قاضيه الطبيعي، وأن حق الدفاع أصلالة أو بالوكالة مكفول (المادة 68).

3. تداول المعلومات: نص الدستور على أن حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة، والرقابة على الصحف محظورة وأن إسزارها أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الإداري محظور (المادة 48)، كما نص على أن تمارس الصحافة رسالتها بحرية وفي استقلال في خدمة المجتمع بمختلف وسائل التعبير في إطار المقومات الأساسية للمجتمع والحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام الحياة الخاصة للمواطنين (المادة 207)، وأن للصحفيين حق الحصول على الأنباء والمعلومات، ولا سلطان عليهم في عملهم لغير القانون (المادة 210).

المطلب الثاني:

الإطار الدستوري والقانوني والمؤسسي للحريات والحقوق السياسية في مصر

تعتبر الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني بجميع أطيافها أهم ركائز الديمقراطية بشكل عام والحرية السياسية في أي بلد بشكل خاص، إذ أن توافرها بجميع مقوماتها الدستورية والقانونية والمؤسسية وبشكل تعددي يدل على توافر تلك الحرية من عدم توافرها، ومنها -أي الأحزاب السياسية والمجتمع المدني- ترسخ وتوافر باقي آليات "مؤشرات" الحرية السياسية، وبالتالي جاء هذا الفصل ليبين لنا كل ذلك:

أولاً: الأحزاب السياسية:

يمكن تشبيه تجربة مصر الحزبية بأنها تشبه المرور بدورة كاملة ومكتملة بدأت فيها التجربة عند نقطة معينة تمثل التعددية، ثم اتجهت إلى التنظيم السياسي الواحد، ثم عادت إلى النقطة ذاتها والمتمثلة بالتجدد من جديد، وبصفة عامة يمكن القول بأن مصر لم تشهد التعدد الحزبي الذي يتضمن تداول السلطة في أي مرحلة من مراحلها، فقد عاشت إما في ظل تنظيم سياسي واحد بحكم القانون مثل الفترة التي ثلت قيام ثورة يوليو 1952 من 1953-1976م، أو في حالة تعددية حزبية تتميز بوجود حزب كبير يستقطب القطاع الأكبر من التأييد السياسي والتصويت مع وجود أحزاب صغيرة ضعيفة التأثير والنفوذ، وهذا يُفسر حالة الالتباس التي توجد عند تقييم خبرة التعددية الحزبية أو عند تقييم فعالية الأحزاب ومحاولات تفسير ضعف ارتباط الناخبين بها، وبالتالي يمكن تلخيص المراحل التي مرت بها الحياة الحزبية في مصر كالتالي: مرحلة التعددية 1907-1922م، مرحلة التعددية 1923-1952م، مرحلة التنظيم السياسي الواحد 1953-1976م، ومرحلة العودة إلى التعددية من 1976 إلى الوقت الحاضر.¹

¹ هلل: النظام السياسي المصري، ص 287-290.

وستقتصر فيما يلي بشرح واقع الأحزاب السياسية المصرية خلال الفترة الرابعة أي من 1976م إلى 2010م لتوافقها مع التحديد الزمانى لمشكلة هذه الدراسة وأسورة بباقي الموضوعات المطروحة في هذه الدراسة، وفيما يلى بيان ذلك:

إذ يُعد دستور عام 1971م أول دستور مصرى ينص على حق تكوين الأحزاب، وقد

تناول هذا الدستور موضوع الأحزاب السياسية في موضعين هما:¹

- الموضع الأول: في المادة (5) التي نصت على: "يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري المنصوص عليها في الدستور، وينظم القانون الأحزاب السياسية وللمواطنين حق تكوين الأحزاب السياسية وفقاً للقانون، ولا تجوز مباشرة أي نشاط سياسي أو قيام أحزاب سياسية على أية مرتبة دينية أو أساس دينية أو أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل".

- الموضع الثاني: في المادة (76 الفقرتان 3و 4) حيث أوردت هاتان الفقرتان بعد التعديل الأخير لعام 2007م ما يلى:

• الفقرة 3: "لكل حزب من الأحزاب السياسية التي مضى على تأسيسها خمسة أعوام متصلة على الأقل قبل إعلان فتح باب الترشيح واستمرت طوال هذه المدة في ممارسة نشاطها مع حصول أعضائها في آخر انتخابات على نسبة (3%) على الأقل من مجموع مقاعد المنتخبين في مجلس الشعب والشورى، أو ما يساوي ذلك في أحد المجلسين أن يرشح لرئاسة الجمهورية أحد أعضاء هيئته العليا وفقاً لنظامه الأساسي متى مضت على عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة على الأقل".

¹ شكر، عبد الغفار، الأحزاب السياسية وأزمة التعديل في مصر، القاهرة، مصر، مكتبة جزيرة الورد، 2010م، ط1، ص 52-53.

• الفقرة 4: «استثناء من حكم الفقرة السابقة، يجوز لكل حزب من الأحزاب السياسية المشار إليها التي حصل أعضاؤها بالانتخاب على مقدى على الأقل في أي من المجالين في آخر انتخابات أن يرشح في أي انتخابات رئاسية تجري خلال عشر سنوات اعتباراً من أول مايو 2007م أحد أعضاء هيئته العليا وفقاً لنظامه الأساسي متى مضت على عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة على الأقل».

وتُنظم الأحزاب السياسية في مصر بمقتضى القانون رقم (40) لسنة 1977م، الذي يحدد شروط تكوين الأحزاب وأليات تأسيسها وضوابط عملها وحلها، ويتحدث عن لجنة الأحزاب السياسية ومحكمة الأحزاب وعن عقوبات تشكيل تنظيمات حزبية غير مشروعة، وقد مرّ هذا القانون منذ صدوره بسبعين تعديلات تتضمن: القرار بقانون رقم (36) لسنة 1979م، والقانون رقم (144) لسنة 1980م، والقانون رقم (30) لسنة 1981م، والقرار بقانون رقم (156) لسنة 1981م، والقانون رقم (108) لسنة 1992م، والقرار بقانون رقم (221) لسنة 1994م، والقانون رقم (177) لسنة 2005م، وتشير الدراسات المتخصصة في هذا المجال أن جميع تلك التعديلات لم تتحقق بعد عدداً من مطالب القوى السياسية المصرية.¹

هذا وتشكل الخارطة الحزبية في مصر بحسب إحصاءات عام 2010م من (24) حزباً، تمارس نشاطها على الساحة السياسية مع اختلاف أحجامها وقوتها وحضورها الاجتماعي وتمثيلها في البرلمان، ويمكن تصنيف هذه الأحزاب وفقاً لمعايير مختلفة منها: تاريخ النساء، طريقة النشأة، الإيديولوجية، والبرامج والتوجهات، وإذا كان من الممكن الاختلاف حول تقسيم الأحزاب وفقاً للمعيار الأخير، فإنه ليس ثمة اختلاف بشأن تقسيم الأحزاب وفقاً لتاريخ النساء، فبالاعتماد على تاريخ النشأة يمكن تقسيم الأحزاب الموجودة حالياً إلى ثلاثة أجيال (انظر الجدول

¹ الوكيل، محمد إبراهيم خيري، الأحزاب السياسية: بين الحرية والتقييد، المنصورة، مصر، دار الفكر والقانون، 2011م، ص 91.

رقم (1) للتعرف على هذه الأحزاب) هي: الجيل الأول: وهي الأحزاب التي أنشأت عام 1977م وعدها ثلاثة أحزاب، الجيل الثاني: وهي الأحزاب التي تأسست خلال الفترة من 1978-1990م، وتضم أربعة أحزاب، والجيل الثالث: وهي الأحزاب التي تأسست بعد عام 1990م إلى الوقت الحالي وتضم 17 حزباً.¹

الجدول رقم (1):

أجيال الأحزاب السياسية المصرية

الجيل الثالث (17 حزباً)	الجيل الثاني (4 أحزاب)	الجيل الأول (3 أحزاب)
<ul style="list-style-type: none"> - حزب التكامل الاجتماعي 1995م. -حزب الاتحاد الديمقراطي 1990م. - حزب الخضر المصري 1990م. - حزب مصر الفتاة الجديد 1990م. -حزب العربي الديمقراطي الناصري 1992م. - حزب الشعب الديمقراطي 1992م. - حزب الدالة الاجتماعية 1993م. - حزب الوفاق الترمي 2000م. - حزب مصر 2001م. - حزب الجيل الديمقراطي 2002م. -حزب السنوري الاجتماعي قصر 2004م. - حزب الدد 2004م. - حزب شباب مصر 2005م. - حزب السلام الديمقراطي 2005م. - حزب المحافظين 2006م. -حزب المهروري قصر 2006م. - حزب الحبة الديمقراطي 2007م. 	<ul style="list-style-type: none"> - حزب العمل الاشتراكي 1978م. - حزب قوى الجديدة 1978م. - حزب الأئمة الاشتراكيين 1983م. - حزب الرطبة الديمقراطي 1978م. 	<ul style="list-style-type: none"> - حزب مصر العربي الاشتراكي. - حزب الأئمة الاشتراكيين. - حزب قلب مصر الديمقودي.

المصدر: هلال: النظام السياسي المصري، ص 321.

على الرغم من أن فترة التعديلية الحزبية المصرية الأخيرة الباينة من عام 1977م إلى اليوم، هي فترة طويلة تمت لثلاثة عقود تقريباً، وهي الفترة التي شهدت عدداً من التغيرات على

¹ هلال: النظام السياسي المصري، ص 320.

ساحة العمل السياسي في مصر، إلا أن هناك عدداً من السمات التي اتسمت بها التجربة الحزبية

المصرية على امتداد هذه الفترة، وتمثل أبرز تلك السمات بما يلي:¹

1. عدم التوازن في النظام العربي وهيمنة حزب كبير: إذ ليست الأحزاب المصرية الـ

(24) متكافئة أو متقاربة في أحجامها وأوزانها بأي حال، ولا تزال الساحة الحزبية إزاء

حزب جماهيري كبير وله وجود وحضور في كل محافظات مختلف المراكز والمدن

والقرى، وأحزاب أخرى تتفاوت أحجامها بين الصغيرة والأصغر وأغلبها ليس له

حضور فيما وراء العاصمة وليس له مقار أو أعضاء أو مؤيدون.

2. فشل التحالفات والانتلافات الحزبية: شهدت التجربة الحزبية من بدء التعديلية في عام

1977م بروز مشروعات وتصورات لتحالفات بين أحزاب المعارضة على مستوى

ثاني وجماعي، ولكن مختلف هذه التحالفات أو الانتلافات انتهت بالفشل.

3. الاشقاقات والانقسامات: فأخذ الملامح الرئيسية للأحزاب المصرية أنه ليس لها خريطة

مستقرة، وإنما على الدوام يوجد إضافات لتلك الخريطة بقيام أحزاب جديدة تشمل في

الأغلب أعضاء وقيادات انشقوا على أحزابهم الأصلية.

4. غياب الديمقراطية الداخلية: تسم أغلب الأحزاب المصرية بغياب أو تراجع الممارسة

الديمقراطية الداخلية فيها، على نحو ما يتضح من طريقة صنع القرار الداخلي بها، ومن

ثم تعاني ضعف المصداقية في أبرز المطالبات السياسية التي تطرحها تلك الأحزاب

على النظام السياسي وهي المطالبة بمزيد من الديمقراطية.

¹ الوكيل: الأحزاب السياسية، من 154-156.

5. التشابه في البرامج: فأغلب الأحزاب المصرية تتشابه في برامجها، وباستثناء حالات

الاختلاف الإيديولوجي الواضح في قليل من الأحزاب، فإن أغلب أحزاب المعارضة

المصرية تبني برامج متشابهة في خطوطها العامة.

6. ضعف البنية التنظيمية: إذ لا يمتلك أغلب الأحزاب السياسية المصرية بنية تنظيمية

مؤسسية واضحة، فلا يوجد لها تمثيل في المحافظات أو مقار بها، ولا تستطيع أن تقدم

مرشحين عنها في أغلب الدوائر.

7. انحسار دور أحزاب المعارضة في البرلمان: حيث أن من السمات الرئيسية الخاصة

بالممارسة الحزبية في مصر يتمثل بالانحسار المتواصل في نسبة تمثيل المعارضة في

البرلمان.

ثانياً: مؤسسات المجتمع المدني:

هذا تراث دستوري عريق يؤكد حرية تكوين الجمعيات والاتحادات والنقابات

"مؤسسات المجتمع المدني" في مصر، حيث ورد أول نص في الدساتير المصرية بشأن حق

تكوين الجمعيات في دساتير الأعوام 1923، 1930، 1956، 1964م، أما دستور عام 1971م

فقد أكد هذا الحق في المادتين 55 و 56¹

وقد شهدت الفترة ما بين 1952 - 1970م مرحلة هيمنة الدولة على التنظيمات النقابية

والأهلية وسيطرة التنظيم السياسي الواحد عليها، وعلى خلاف تلك الفترة فقد شهدت الفترة من

¹ فندول، أماني، المجتمع المدني في مصر في مطلع القرن الجديدة، القاهرة - مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2000م، ص 13.

1970م إلى 2009م ازدهار الحياة النقابية مع انتعاش النقابات القائمة وإنشاء نقابات ومؤسسات

جديدة، هذا وتشكل المكونات الأساسية لخريطة المجتمع المدني في مصر اليوم من:¹

- الجمعيات والمؤسسات الأهلية، والبالغ عددها قرابة (21500) منظمة ومشمولة

بقانون رقم (84) لسنة 2002م.

- المنظمات الحقوقية والدعائية، والبالغ عددها (61) منظمة مسجلة، وينظمها القانون

السابق ذاته وقوانين الشركات المدنية.

- النقابات المهنية، والبالغ عددها (24) نقابة ومشمولة بقانون رقم (100) وتعديلاته.

- النقابات العمالية، والبالغ عددها (23) نقابة ومشمولة بقانون النقابات العمالية.

- جماعات الأعمال (97) جمعية موزعة بين: 58 جمعية رجال أعمال، و16 جمعية

لسيدات الأعمال و23 جمعية للمستثمرين)، وينظم أغلبها القانون رقم 84/2002م

بالإضافة إلى بعض القوانين الأخرى ذات الصلة.

- الغرف التجارية والصناعية المنظمة بقانون الغرف التجارية.

- منظمات عربية وأجنبية تنشط داخل مصر وعدها (63) منظمة، وتنظمها اتفاقيات

وبروتوكولات تعاون وزارة الخارجية المصرية.

وتشير نتائج الدراسات في هذا المجال إلى عدد من السمات التي تميز بها

مؤسسات المجتمع المدني في مصر، وأهمها ما يلي:²

1. الازدياد المضطرب في عدد الهيئات والمؤسسات التي تتدرج ضمن إطار المجتمع

المدني، واتساع نشاطها، وامتدادها إلى كثير من المحافظات.

¹ بن نعيمة، مارة، الجمعيات الأهلية المصرية، القاهرة، مصر، مكتبة مدبولي، 2009م، ص 25-27.

² إبراهيم، سعد الدين، المجتمع المدني والتتحول الديمقراطي في مصر، القاهرة، دار قيادة، 2008م، ص 127-128.

2. تعدد الأطر القانونية الحاكمة والمنظمة لتلك المؤسسات والتي تسمح لبعضها بحرية غير مسبوقة في الحركة والنشاط تضع على بعضها الآخر قيوداً تحد من حركتها وحريتها وتجعلها أكثر ارتباطاً بالهيئات الحكومية.

3. أن المجتمع المدني ليس كياناً موحداً أو متجانساً من حيث المصالح والتوجهات، إذ تتتنوع بل وتتعارض المصالح بين فئة وأخرى.

4. ازدياد دور المنظمات الحقوقية الداعية التي يتصل عملها بمنظومة حقوق الإنسان.
وفي النهاية، وقبل الذهاب إلى القياس الكمي لمؤشرات متغيري الدراسة في مصر، لا بد لنا من تقديم بعض الملاحظات أو الاستنتاجات حول ما ورد من معلومات في المباحثين الأول والثاني من هذا الفصل، علها تُسهم في تفسير النتائج، وهذه الاستنتاجات ما يلي:
أولاً: على الصعيد الاقتصادي: وهنا نورد الاستنتاجات التالية:

1. أن الاقتصاد المصري لم يتعرض لسلبيات الاحتلال (الاستعمار) الاستغلالية، بغض النظر عن وجود حالات من النهب، الفساد، أو سوء الإدارة والتخطيط.

2. أن الاقتصاد المصري كان متميزاً بوجود دور كبير للقطاع الخاص ورأس المال الأجنبي فيه، حيث اتسم الاقتصاد المصري خلال الفترة (1883 - 1958) بالدور الرئيسي للقطاع الخاص في الاقتصاد في ظل سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية، الذي شجع رأس المال الخاص (الم المحلي والأجنبي) للإسهام في تطوير أنشطة الاقتصاد المختلفة، إذ تصاعدت نسبة مساهمته حتى وصلت إلى ما يقرب من (95%) من حجم الاقتصاد المصري آنذاك فالاقتصاد المصري هو اقتصاد متحرر ومنفتح على الأسas" (أنظر ص 97).

3. بدأت سياسات الانفتاح الاقتصادي في مصر مبكراً، إذ بدأت منذ عقد السبعينيات من القرن الماضي، بالمقارنة مع الجزائر (سيتبين ذلك لاحقاً).

4. أن عمر التحولات الاقتصادية الاشتراكية تحولات إذ هي الأساسية حرفة اقتصادياً - هو (14) عاماً فقط، وهو عمر قصير جداً بالمقارنة مع الجزائر (سيتبين ذلك لاحقاً).

5. أن تحرير الاقتصاد المصري وفتحه على السوق العالمي، قد لاقى اهتماماً ودعمًا كبيراً من جانب السلطات المصرية.

ثانياً: على الصعيد السياسي: أن مصر على الرغم من استصدارها دستور عام 1971 المُكرس لمبادئ الديمقراطية والحرية السياسية، إلا أن مسيرتها من ذلك التاريخ إلى اليوم يشوبها بعض النواقص أو عوامل التثبيط التي تُعرقل مسيرة الديمقراطية، وأن أبرز هذه العوامل التالي:

1. وجود مفارقات أو تناقضات بين ما هو مرسوم نصاً على الدستور والقوانين، وما هو معنوي به على أرض الواقع (أنظر ص 114).

2. تتميز التعديلية الحزبية بنقاط ضعف واحتلالات كثيرة، تحول دون عمل تلك الأحزاب السياسية بكفاءة وفعالية، كما وتنماز أيضاً منظمات المجتمع المدني بالعديد من نقاط القصور (أنظر ص 123 - 126).

3. الحرب: إذ أن مصر بعد دستور 1971 شاركت مع عدد من الدول العربية في حرب أكتوبر عام 1973 ضد إسرائيل، وبقيت آثار تلك الحرب مُتعكسة سلباً على الحياة السياسية الداخلية في مصر التي بقيت متخوفة أو على الأقل متأهبة لخوض حرب أخرى، فزاد تغفل الأجهزة الأمنية في الشارع المصري وخصوصاً مع العمل بقانون الطوارئ (هذا القانون الذي عطل بدرجة كبيرة الحريات السياسية) للعامة، وبقي العمل بهذا القانون حتى بعد توقيع مصر معااهدة السلام مع إسرائيل، وإلى اليوم (2010).

المبحث الثالث:

قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية في مصر

بعد أن بينا في المبحثين السابقين من هذا الفصل البيتين العامتين لمتغيري الدراسة (البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي، والبيئة العامة للحرفيات السياسية) في الجمهورية العربية المصرية، تبين لنا أن مصر بذلت مجهودات كبيرة على المستويين القانوني والمؤسسي في سبيل فتح اقتصادها الوطني على الأسواق العالمية، وكذلك في سبيل توفير بيئة ديمقراطية مناسبة تدعم وتعزز الحرفيات السياسية لمواطنيها، ولما كان من الصعب بل ومن المستحيل الحكم على مدى نجاح الإجراءات والسياسات المتبعة لأي ظاهرة إلا من خلال القياس الكمي للمؤشرات، لذا جاء هذا المبحث ليقيس كمياً واقع مؤشرات متغيري الدراسة وتتبع التغير في قيمها على طول فترة الدراسة (2000 - 2010م)، ومن ثم تحليل تلك القيم الكمية ومعرفة العلاقة بين المتغيرات واتجاهها إن وجدت عن طريق المتوسطات الحسابية ومعامل الارتباط بيرسون والدلالة الإحصائية، وعلى ذلك فقد تم تصميم هذا المبحث ليشتمل على المطلب التالي:

المطلب الأول: قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر.

المطلب الثاني: قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في مصر.

المطلب الثالث: العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرية السياسية في مصر.

المطلب الأول:

قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر

تبين لنا من خلال الفصل الأول من الدراسة، أن المؤشرات التالية هي الأكثر قدرة وكفاءة في قياس مستوى الانفتاح الاقتصادي لأي بلد من البلدان، نتيجةً لشموليتها وخضوعها لنوع من الإجماع ما بين أبرز المحاولات والتصنيفات التي وضعَت لاستناد مؤشرات سليمة ودقيقةً لذلك الانفتاح، والتي يمكن أيضًا الحصول على قيمها على طول فترة الدراسة بالتوافق مع الإمكانيات المادية والفكرية للباحث، وهذه المؤشرات التي سيتم قياسها كمياً في مجتمع

الدراسة هي:

1. مؤشر حجم التجارة الخارجية في الناتج المحلي الإجمالي، والذي يقاس عن طريق مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي).

2. مؤشر نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي، ويقاس من خلال (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات).

3. مؤشر حصة إجمالي التدفقات الرأسمالية الخاصة في الناتج المحلي الإجمالي.

4. مؤشر نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الناتج المحلي الإجمالي.
ولتتعرف على قيم هذه المؤشرات في الجمهورية العربية المصرية خلال الفترة من 2000م إلى 2010م)، انظر الجدول رقم (2).

الجدول رقم (2)

قياس مؤشرات الافتتاح الاقتصادي في مصر (2000 - 2010م)

المؤشر / السنة	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	82.1	-	81.9	65.1	61.5	62.9	57.8	46.1	40.9	39.8	39.0
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	-	-	6.0	5.0	6.3	6.9	9.0	9.2	9.3	12.3	12.5
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	10.0	-	-	8.9	9.3	6.0	1.6	0.3	0.7	-	-
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	-	7.1	-	-	-	5.8	0.3	0.7	0.2	-	-

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: المؤشرات الاقتصادية، على شبكة الانترنت، 09/10/2012م.

www.arabstats.org/indicator.

يتضح لنا من الجدول رقم (2)، ما يلي:

1. زيادة نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي المصري،

وذلك على طول فترة الدراسة، فمن نسبة (%) 39.0 لعام 2000م نجدها في ارتفاع

متواصل إلى أن وصلت النسبة إلى (%) 82.1 لعام 2010م.

2. انخفاض نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات العامة للدولة، فمن نسبة (12.5%) لعام 2000م نجدها في انخفاض مستمر في السنوات اللاحقة للعام 2000م لتصل إلى نسبة (6.0%) عام 2008م، وذلك يوشر إيجاباً بمعنى أن هذا الانخفاض يدعم مسيرة افتتاح الاقتصاد المصري على الأسواق العالمية، إذ أنه كلما انخفضت الضرائب على التجارة العالمية أتيح المجال أكثر لتحرير تلك التجارة من القيود.

3. الزيادة في نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي وذلك على طول فترة الدراسة، فمن نسبة (0.7%) للعام 2002م، نجدها في زيادة مستمرة إلى أن وصلت إلى نسبة (10%) للعام 2010م.

4. الزيادة في نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، فمن نسبة (0.2%) للعام 2002م نجدها في ارتفاع طوال فترة الدراسة إلى أن بلغت نسبتها في العام 2009م إلى (7.1%).

5. وبشكل عام، يلاحظ أن جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر، تؤشر صراحة إلى زيادة افتتاح تلك الاقتصاد على الأسواق العالمية، ويرجع الباحث سبب ذلك إلى جملة الاستنتاجات التي توصل إليها من البحث الأول من هذا الفصل، والتي هي: أن الاقتصاد المصري لم يتعرض لسلبيات الاحتلال (الاستعمار) الاستغلالية، وأن الاقتصاد المصري هو اقتصاد متحرر ومنفتح بالأساس، أن عمر التحولات الاقتصادية الاشتراكية هو (14) عاماً فقط من (1959-1973م)، بدأت مصر سياسات الانفتاح الاقتصادي مبكراً، منذ عقد السبعينيات من القرن الماضي، أن تحرير الاقتصاد المصري وفتحه على السوق العالمي لاقى اهتماماً كبيراً من جانب السلطات.

المطلب الثاني:

قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في مصر

قبل البدء بالقياس الكمي لمؤشرات الحرية السياسية في مجتمع الدراسة، لا بد بدايةً من التعريف بقيم المؤشرات حتى نتمكن من فهم وتفسير التغيرات التي تطرأ على تلك القيم، وفيما يلي بيان لذلك:

1) **مؤشر الحقوق السياسية:** صنفت الأمم المتحدة والهيئات التابعة لها برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الدول وفقاً لهذا المؤشر إلى دول غير حرّة وهي الدول التي تقع قيمها ما بين (5.5 إلى 7)، ودول شبه حرّة (3 - 5)، ودول حرّة (1 - 2.5).

2) **مؤشر حق التعبير والمساعدة:** تتراوح قيم هذا المؤشر من (-2.5 إلى +2.5) بحيث تكون القيمة العليا (الموجبة) هي الأفضل، فكلما اقتربت قيمة الدولة من (+2.5) تكون هذه الدولة أكثر حرية في حق التعبير والمساعدة.

3) **مؤشر حرية الصحافة:** تتراوح قيمة هذا المؤشر من (0 إلى 100)، بحيث تصنف الدول الواقعية بين (1 إلى 30) بأنها دول حرّة صحفيّاً، وأن الدول التي يقع مؤشرها بين (31 إلى 60) هي دول شبه حرّة صحفيّاً، في حين تكون الدول غير حرّة صحفيّاً إذ وقعت قيمها ما بين (61 إلى 100).

4) **مؤشر الحرية المدنية:** تتراوح قيمة هذا المؤشر من (1 إلى 7) درجات، وتقسم الدول وفق هذا التدرج إلى ثلاثة أقسام هي: دول حرّة مدنيّاً من (1 إلى 2.5) درجة، ودول شبه حرّة مدنيّاً (3 إلى 5) درجة، ودول غير حرّة مدنيّاً القيمة من (5.5 إلى 7) درجة.

5) مؤشر تمكين المرأة: في الواقع فإن برنامج إدارة الحكم في الدول العربية النابع إلى الأمم المتحدة يقيس مستوى تمكين المرأة سياسياً من خلال مؤشرين هما: مؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية (نسبة مئوية إلى المجموع)، ومؤشر نسبة النساء في الحكومات على المستوى الوزاري أي نسبة الوزيرات إلى مجموع عدد الحقائب الوزارية (نسبة مئوية إلى المجموع)، ونظراً لغياب أكثر نسب تمكين المرأة حكومياً في سنوات هذه الدراسة وفقاً لقاعدة بيانات برنامج إدارة الحكم للدول العربية وغيابها الكبير في باقي المصادر، ولاعتقاد الباحث بأن مؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد التبابية هو الأكثر انسجاماً مع موضوع هذه الدراسة التي تقيس الحرية السياسية الإرادية للمواطنين ومنهم النساء وخصوصاً في دول كدول هذه الدراسة "مصر والجزائر" التي يتم فيها تشكيل الحكومات عن طريق رأس النظام وليس برلمانياً، فإنه سيتم اعتماد مؤشر "نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية" كمؤشر لتمكين المرأة سياسياً.

وللتعرف على قيمة هذه المؤشرات خلال الفترة من 2000 إلى 2010م في الجمهورية العربية المصرية أنظر الجدول رقم (3).

الجدول رقم (3):

قياس مؤشرات الحريات السياسية في مصر (2000 - 2010م)

المؤشر / السنة	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000
(1) مؤشر الحقوق السياسية	6	6	6	6	6	6	6	6	6	6	6
(2) مؤشر حق التعبير والمساعدة	1.12	1.12	1.19	1.24	1.08	0.93	0.96	1.02	1.05	-	0.88
(3) مؤشر حرية الصحافة	60	60	59	62	61	68	76	79	77	69	69
(4) مؤشر الحرية المدنية	5	5	5	5	5	5	6	6	6	5	5
(5) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	1.8	-	1.8	-	2.0	2.9	-	-	2.6	2.4	2.4

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: مؤشرات إدارة الحكم، على شبكة الانترنت، 9/10/2012م،

www.arabstats.org/indicator.

نستنتج من الجدول رقم (3) ما يلي:

1. أن مؤشر الحقوق السياسية في مصر لم يطرأ على قيمه أي تغيير وذلك على طوال فترة

الدراسة (2000 - 2010م) فقد استمر على قيمته البالغة (6) نقاط، وأن هذه القيمة تدل

على أن مصر بقى تصنفها لمؤشر الحقوق السياسية بأنها دول غير حرة.

2. أن مصر وعلى رغم التذبذب في قيم مؤشرها لحرية التعبير والمساءلة إلا أنها تتجه نحو مزيد من اللاحرية في حق التعبير والمساءلة لمواطنيها، فمن قيمة (0.88) لعام 2000 وهي قيمة تدل على اللاحرية في هذا الحق، نجدها تزداد لا حرية إلى أن وصلت قيمة هذا المؤشر لعام 2010 إلى (1.12)، مع ملاحظة أن قيمة عام 2000 والبالغة (-0.88) كانت أفضل قيم هذا المؤشر وعلى طول فترة الدراسة.

3. أن جمهورية مصر العربية ارتفعت قيم حرية الصحافة فيها نحو مزيد من اللاحرية في الصحافة خلال الفترة من 2000 إلى 2005 فمن قيمة (69) لعام 2000 ووصلت الارتفاع إلى أن وصلت إلى قيمة (76) لعام 2004 مع العلم أن هذه القيمة وصلت إلى (79) في العام 2003، أما بعد العام 2005 فقد وصلت قيم هذا المؤشر الانخفاض إلى أو بلغت في العام 2010 إلى القيمة (60)، وبتحليل القيم نجد أن مصر خلال الأعوام من 2000 إلى 2007 كانت قيم حرية الصحافة فيها تدل على أنها دولة غير حرّه صحفيّاً، بينما من العام 2008م - وهذا العام كانت مصر في أفضّل حالاتها فيما يتعلق بهذا المؤشر إذ بلغت قيمته (59) - إلى العام 2010م يمكن القول بأن مصر الآن هي دولة شبه حرّه صحفيّاً، وبالتالي يتبيّن لنا أن مصر وعلى طول فترة الدراسة تحسّن مستوى الحرية الصحافية فيها بالاتجاه نحو الأفضل (الأكثر حرية في الصحافة)، حيث انتقلت مصر من دولة غير حرّه صحفيّاً إلى دولة شبه حرّه.

4. أن مصر وعلى الرغم من حالة "الغير حرّه مدنيّاً" التي شهدتها على طوال السنوات 2002، 2003، و2004م بواقع القيمة (6) على سلم درجات الحرية المدنية، إلا أنه يمكن القول بأن مصر هي دولة "شبه حرّه مدنيّاً" وذلك على طول أغلب سنوات الدراسة، حيث أنها حصلت على الدرجة (5) في مقياس الحرية المدنية في الأعوام

2000، 2001، 2005، 2006، 2007، 2008، 2009، 2010م، وبالتالي فإن مصر

هي دولة شبه حرّة مدنية.

5. أن نسبة تمكين المرأة برلمانياً في مصر قد ارتفعت من (2.4%) عام 2000 إلى (2.9%) عام 2005، إلا أن هذه النسبة تراجعت بعد العام 2005 لتصل إلى (1.8%) عام 2010م، وهذا يدل على أن مؤشر تمكين المرأة في مصر يتوجه نحو الانخفاض، بمعنى أن مصر تتوجه نحو انخفاض مستويات تمكين المرأة سياسياً فيها.

6. وبتجمیع النتائج السابقة يتبيّن لنا، أن مصر:

- في مؤشر "الحقوق السياسية" هي دولة: غير حرّة، وأن هذه الحالة بقيت كما هي "ثابتة" وعلى طول فترة الدراسة.
- في مؤشر "حق التعبير والمساعدة" هي دولة: غير حرّة، وأنها تتوجه نحو مزيد من اللاحريّة في هذا الحق.
- في مؤشر "حرية الصحافة" هي دولة: شبه حرّة، وأنها انتقلت من حالة "غير حرّة صحفيّاً" إلى هذه الحال "شبه حرّة صحفيّاً".
- في مؤشر "الحرية المدنية" هي دولة: شبه حرّة، وأن هذه الحالة أيضاً بقيت كما هي "ثابتة" وعلى طول فترة الدراسة.
- في مؤشر "تمكين المرأة سياسياً" هي دولة: تتجه نحو التقليل/ الانخفاض في نسب هذا التمكين للمرأة.
- وبالتالي، يتضح أن الجمهورية العربية المصرية دولة تتجه نحو مزيد من تقييد الحريّات السياسيّة، إذ أن: مؤشر "الحقوق السياسية، والحرية المدنية" لم تتغيّر قيمهما، فبقيا

طوال فترة الدراسة على نفس الحال، ومؤشر "حق التعبير والمساعدة، وتمكين المرأة" يتغيران نحو الأسوأ أي نحو مزيد من تقييد حرية التعبير، وأن مؤشر "حرية الصحافة" هو الوحيد الذي طرأ عليه تحسن نحو الأفضل، ويرجع الباحث السبب في ذلك إلى مجموعة العوامل التي استنتجها في نهاية المبحث الثاني من هذه الدراسة والمتمثلة: وجود مفارقات أو تناقضات في مسيرة الديمقراطية في مصر، تتميز التعددية الحزبية ببنقاط ضعف واختلالات كثيرة، وخوض الحرب ضد إسرائيل وما لازم ذلك من إعلان حالة الطوارئ التي قيدت الحريات السياسية بشكل كبير.

المطلب الثالث:

العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في مصر

تبين لنا في المطابقين السابعين من هذا البحث، أن جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) في مصر قد ارتفعت قيمها مما يؤشر صراحةً إلى زيادة انفتاح ذلك الاقتصاد على الأسواق العالمية، في حين تبين لنا أن الجمهورية العربية المصرية دولة تتجه نحو مزيد من تقييد الحريات السياسية بمعنى أن مستويات الحريات السياسية (المتغير التابع) في مصر انخفضت، ومن ثم يأتي هذا الجزء من الدراسة ليبين لنا من خلال التحليل الإحصائي (المتوسطات الحسابية، معامل الارتباط بيرسون، والدالة الإحصائية) مدى وجود علاقة واتجاه هذه العلاقة إن وجدت بين المؤشرات الفرعية للانفتاح الاقتصادي مع المؤشرات الفرعية للحريات السياسية، بالإضافة إلى التعرف على مدى وجود علاقة بين متغيري الدراسة عموماً.

و قبل البدء بذلك لا بد من الإشارة هنا إلى أن معامل الارتباط بيرسون يستخدم لقياس قوة واتجاه العلاقة بين متغيرين أو مؤشرين متصلين وتتراوح قيمة معامل الارتباط بين -1 و +1 فكلما اقترب المعامل من الواحد الصحيح كانت العلاقة قوية بين المتغيرين، ويكون المعامل مسبقاً بالإشارة (+) إذا كانت العلاقة طردية موجبة، وأن الإشارة (-) إذا كانت العلاقة سالبة عكسية، ويدل المعامل على وجود ارتباط من خلال الأهمية الإحصائية لهذا الارتباط.¹ وفي هذا الدراسة بحسب فرضياتها- فإن العلاقة بين المتغيرين أو المؤشرين تكون ذات دلالة إحصائية إذا كانت عن النقطة (≥ 0.05) بمعنى إذا كانت قيم الدلالة على خط الأعداد الصحيحة تتراوح

¹ المنوفي، كمال، مقدمة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة، الكربلا، وكلية المطبوعات، بلا، ص 140-141.

من (الصفر) إلى (0.05) تكون هناك دلالة وتكون أعلى كلما اقتربت من الصفر، أما القيم التي تعلو عن النقطة (0.05) ف تكون غير دالة إحصائياً.

وللوصول إلى أصدق وأدق النتائج بين متغيري الدراسة ومؤشراتهما الفرعية، فقد

صمم هذا المطلب ليشتمل على الجزئيات التالية:

أولاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرريات السياسية في مصر.

ثانياً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحرريات السياسية في مصر.

ثالثاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرريات السياسية في مصر.

رابعاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرريات السياسية في مصر.

خامساً: تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرريات السياسية في مصر.

أولاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر، انظر الجدول رقم (4):

الجدول رقم (4): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر

المؤشر	الوسط الحسابي	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، مسلبة، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	0	لا يوجد علاقة	0
أ) مؤشر حقوق الإنسان	6.0000			
1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	0.627-	مسلبة	0.071
ب) مؤشر حق التعبير والمساواة	0.9627-			
1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	0.736-	مسلبة	0.015
ج) مؤشر حرية الصحافة	67.2727			
1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	0.402-	مسلبة	0.249
د) مؤشر العودة المدنية	5.2727			
1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	0.646-	مسلبة	0.117
هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تتغلب النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	1.4455			
1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	0.188-	مسلبة	0.579
جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)	15.8056			

يظهر من خلال الجدول رقم (4)، أنه لا يوجد هناك أي علاقة ايجابية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي "مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1)") بدل عليها معامل الارتباط "بيرسون" مع أي من مؤشرات الحريات السياسية، ففي حين لا يوجد أي علاقة نهائياً بين مؤشر "الانفتاح الاقتصادي رقم (1)" على مؤشر حقوق الإنسان "أ"، جاءت العلاقة بين ذلك المؤشر رقم (1) للانفتاح مع

مؤشرات الحريات السياسية الأربع الأخرى ((ب) مؤشر حق التعبير والمساعدة، (ج) مؤشر حرية الصحافة، (د) مؤشر الحرية المدنية، (هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") سلبية مع عدم وجود أي دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($a \geq 0.05$) بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي (1) وجميع مؤشرات الحريات السياسية، هذا ويظهر لنا من ذات الجدول، أن هناك علاقة سلبية بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي "مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1)") وجميع مؤشرات الحريات السياسية، حيث جاءت قيمة معامل الارتباط بيرسون بينهما (-0.188) وهي علاقة سلبية، وأظهر التحليل أيضاً عدم وجود دلالة إحصائية بينهما، وبالتالي يمكن القول: أنه كلما زادت قيم مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) انخفضت معها مستويات الحريات السياسية في مصر.

ثانياً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر، انظر الجدول رقم (5):

الجدول رقم (5): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر

الدلالة الإحصائية	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	الوسط العسابي	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	6.9545	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات
			6.0000	أ) مؤشر الحقوق السياسية
0.022	موجبة	0.782+	6.9545	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات
			0.9627-	ب) مؤشر حق التعبير والمساعدة
0.129	موجبة	0.545+	6.9545	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات
			67.2727	ج) مؤشر حرية الصحافة
0.632	موجبة	0.186+	6.9545	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات
			5.2727	د) مؤشر العرفة المدنية
0.544	موجبة	0.314+	6.9545	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات
			1.4455	هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تتغلبها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة
0.13	موجبة	0.719+	6.9545	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات
			15.8056	جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)

يبين لنا الجدول رقم (5)، أنه لا يوجد علاقة ارتباطيه يُظهرها معامل الارتباط بيرسون

بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2) والمتمثل في (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات) مع مؤشر الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية "أ") مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، في حين أن هناك علاقة إيجابية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2) مع باقي مؤشرات الحريات السياسية ((ب) مؤشر حق التعبير والمساعدة، (ج) مؤشر

حرية الصحافة، (د) مؤشر الحرية المدنية، (هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" حيث جاءت قيم معامل الارتباط بيرسون بين مؤشر الانفتاح (2) مع مؤشرات الحريات السياسية (ب، ج، د، هـ) (0.545+, 0.782+, 0.314+) على التوالي، وذلك على الرغم من غياب الدلالة الإحصائية بين مؤشر الانفتاح رقم (2) مع مؤشرات الحريات السياسية (ج، د، هـ) في حين وجدت تلك الدلالة مع مؤشر الحريات السياسية (ب) وذلك عند مستوى الدلالة الإحصائية (0.022) ولصالح مؤشر الانفتاح الاقتصادي الذي بلغ المتوسط الحسابي له (6.9545) الذي يعلو المتوسط الحسابي لمؤشر حق التعبير والمساعدة الذي بلغ (-0.9627)، وعلى كل حال، فإن الجدول رقم (8) يظهر لنا وجود علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2): نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات، وجميع مؤشرات الحريات السياسية، إذ بلغت قيمة معامل الارتباط بيرسون بينهما (+0.719) وهي علاقة موجبة قوية، على الرغم من غياب الدلالة الإحصائية بينهما، وبالتالي يمكن القول: أنه كلما زادت قيمة مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2): (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) زادت معها مستويات الحريات السياسية.

ثالثاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر، أنظر الجدول رقم (6):

الجدول رقم (6): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر

الدالة الإحصائية	نوع العلاقة (ابيجابية، مسلبية، لو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	الوسط الحسابي	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	3.3455	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			6.0000	(أ) مؤشر الحقوق السياسية
0.181	سلبية	0.570-	3.3455	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.9627-	(ب) مؤشر حق التعبير والمساعدة
0.000	سلبية	0.999-	3.3455	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			67.2727	(ج) مؤشر حرية الصحافة
0.001	سلبية	0.953-	3.3455	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			5.2727	(د) مؤشر الحرية المدنية
0.290	سلبية	0.710-	3.3455	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			1.4455	هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"
0.147	سلبية	0.468-	3.3455	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			15.8056	جميع مؤشرات الحرفيات السياسية (الخمسة)

يُظهر لنا الجدول رقم (6)، عدم وجود علاقة ارتباطية يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3) والمتمثل في (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) مع مؤشر الحرفيات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية "أ") مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، في حين يوجد علاقة بين مؤشر الانفتاح

رقم (3) مع بقية مؤشرات الحريات السياسية ((ب) مؤشر حق التعبير والمساعدة، (ج) مؤشر حرية الصحافة، (د) مؤشر الحرية المدنية، (هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") إلا أن تلك العلاقة جاءت سالبة وذلك حسب قيم معامل الارتباط بيرسون الذي أظهرها كما يلي لمؤشرات الحريات السياسية (ب، ج، د، هـ) (-0.570، -0.953، -0.999) على التوالي مع مؤشر الانفتاح رقم (3)، كما أظهر لنا الجدول رقم (9) أن قيمة معامل بيرسون بين مؤشر الانفتاح رقم (3) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية بلغت (-0.468) وهي علاقة سلبية، مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، وبالتالي يمكن القول أنه: كلما ارتفعت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3) كلما تدنت "ترجعت" قيم الحريات السياسية في مصر.

رابعاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر، انظر الجدول رقم (7):

الجدول رقم (7): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في مصر

الدولة الإحصائية	نوع العلاقة (ابيجاية، سلبية، أو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	الوسط الحسابي	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	1.2818	4) نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			6.0000	أ) مؤشر حقوق الإنسان السياسي
0.708	سلبية	0.231-	1.2818	4) نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.9627-	ب) مؤشر حل التغيير والمساءلة
0.011	سلبية	0.956-	1.2818	4) نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			67.2727	ج) مؤشر حرية الصحافة
0.001	سلبية	0.989-	1.2818	4) نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			5.2727	د) مؤشر الحرية المدنية
0	موجبة	1.000+	1.2818	4) نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			1.4455	هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"
0.554	سلبية	0.201-	1.2818	4) نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			15.8056	جميع مؤشرات الحرفيات السياسية (الخمسة)

يتبيّن لنا من الجدول رقم (7)، عدم وجود علاقة ارتباطية يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) والمتمثل في (نسبة التدفقات الرأسالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) مع مؤشر الحرفيات السياسية (مؤشر حقوق الإنسان السياسي

أـ) مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، بينما وجدت علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح رقم

(4) مع مؤشر الحرفيات السياسية (هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع

المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") حيث بلغت قيمة معامل الارتباط بيرسون بينهما (+1) وهي القيمة المُثلّى لهذا المعامل، في حين وجدت علاقة سلبية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) مع مؤشرات الحريات السياسية (ب، ج، د) إذ بلغت قيم معامل الارتباط لهما (-0.231، -0.989، -0.956) على التوالي، وعند تجميع القيم يبين لنا الجدول رقم (10) أن هناك علاقة سلبية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية بلغ معامل ارتباطها (-0.201) مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، وبالتالي نستنتج أنه: كلما زادت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4): (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) كلما قلت معها مستويات الحريات السياسية.

خامساً: تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في مصر، انظر الجدول رقم (8):

الجدول رقم (8): تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في مصر

الدالة الإحصائية	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) أ) مؤشر الحقوق السياسية
			جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) ب) مؤشر حق التعبير والمساءلة
0.540	سلبية	0.208-	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) ج) مؤشر حرية الصحافة
			جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) د) مؤشر الحرية المدنية
0.563	سلبية	0.196-	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تتغلبها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة
			جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) جـ) جميع مؤشرات الحريات السياسية (المتغير التابع)
0.677	سلبية	0.142-	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) دـ) مؤشر الحرية المدنية
			جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) هــ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تتغلبها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة
0.421	موجبة	0.271+	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) هـــ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تتغلبها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة
			جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) جـــ) جميع مؤشرات الحريات السياسية (المتغير التابع)
0.639	سلبية	0.160-	

يبين لنا الجدول رقم (8)، ما يلي:

- لا يوجد علاقة ولا دلالة إحصائية بين المتغير المستقل للدراسة (الانفتاح الاقتصادي) مع

مؤشر (أ): الحقوق السياسية في مصر.

- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.208) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير

الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (ب): مؤشر حق التعبير والمساءلة في مصر.

- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.196) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير

الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (ج): مؤشر حرية الصحافة في مصر.

- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.142) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (د): مؤشر الحرية المدنية في مصر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.271) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (هـ): نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في مصر.
- أنه من أصل خمسة مؤشرات للمتغير التابع للدراسة (الحرفيات السياسية)، فإن المتغير المستقل (الانفتاح الاقتصادي) يرتبط بعلاقة موجبة مع مؤشر واحد فقط من مؤشرات الحرفيات السياسية والمتمثل بمؤشر (تمكين المرأة)، بينما يرتبط المتغير المستقل بعلاقات سالبة مع ثلاثة من مؤشرات الحرفيات السياسية هي: (مؤشر حق التعبير والمساعدة، مؤشر حرية الصحافة، ومؤشر الحرية المدنية)، في حين لا يرتبط المتغير المستقل بأي علاقة سواء كانت موجبة أم سالبة مع مؤشر الحقوق السياسية.
- أن هناك علاقة سلبية تبلغ (-0.160) على مقاييس معامل الارتباط بيرسون بين المتغير المستقل: جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي، والمتغير التابع: جميع مؤشرات الحرفيات السياسية في مصر، مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما حيث أظهر التحليل الإحصائي أن الدلالة الإحصائية بلغت بين المتغيرين (0.639) وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة ($\alpha \geq 0.05$) في مصر.
- نستنتج أن العلاقة بين المتغيرين هي علاقة عكسية سالبة بمعنى أنه كلما زادت قيمة الانفتاح الاقتصادي كلما قلت معها قيمة الحرفيات السياسية في مصر، ويعزى الباحث سبب تلك العلاقة السلبية العكسية بين المتغيرين إلى وجود عوامل (متغيرات) وسيطة تدخل بينهما وتؤثر في العلاقة بينهما، إذ يرى الباحث أنه وعلى الرغم من أن انتهاج

مصر لسياسة الانفتاح الاقتصادي من جهة، ونكرис مبادئ الديمقراطية والتعديه السياسية من جهة أخرى، فقد تزامنا في نفس التوقيت تقريباً (1973م بداية الانفتاح الاقتصادي، ودستور 1971م الديمقراطي)، إلا أن الظروف والأحوال (البيئة) العامة التي عاشتها مصر بعد ذلك التوقيت، لا يسمح بإعطاء الأولوية للاهتمام بالمتغيرين (الاقتصادي، والسياسي) معاً، كما ولا يسمح بوجود علاقة تفاعلية بينهما لوجود عوامل (متغيرات) وسيطة عديدة، ويعتقد الباحث بناء على ما جاء من معلومات في الفصل الرابع من هذه الدراسة- أن أهم تلك العوامل أو المتغيرات الوسيطة هي:

1. الحرب: حيث غداة صدور دستور عام 1971م "الليبرالي" شاركت مصر مع عدد من الدول العربية حرباً ضد إسرائيل عام 1973م، وأن آثار هذه الحرب ظلت منعكسة سلباً على مبادئ الديمقراطية والحرية السياسية في الداخل المصري، إذ بقي النظام السياسي متاهياً لمواجهة عسكرية أخرى، وتزرع بهذا التهديد ليُثير سياساته الداخلية والقمعية منها، مما زاد من نفوذ الأجهزة الأمنية في الشارع المصري، وتفعيل قانون الطوارى الذي أعطى للسلطة صلاحيات كثيرة على حساب حرية العمل السياسي للشارع المصري، هذا وقد بقي قانون الطوارى تحت التنفيذ حتى بعد توقيع معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية.

2. عدم النضوج السياسي للشارع المصري، وتخبط مؤسساته السياسية (الأحزاب والمجتمع المدني): إذ أن الحياة السياسية في مصر يشوب مسيرتها الديمقراطية العديد من العرائيل ولعل أبرزها: وجود مفارق (تناقضات) بين ما يُرمى إليه نصباً في الدستور والقوانين وبين ما هو معمول به على أرض الواقع "الممارسة"، ووجود

اختلالات كبيرة في العمل الحزبي والعمل المدني داخل مصر تُعرقل بدورها تحقيق أهداف التعددية السياسية والحزبية بفعالية وكفاءة.

3. غياب التوازن بين نهج مصر الاقتصادي ونهجها السياسي (إعطاء الأولوية للعمل الاقتصادي): حيث أن مصر (على أرض الممارسة العملية، وبغض النظر عن دستور 1971 الذي كرس كلاً من مبادئ الحرفيين السياسية والاقتصادية) أعطت الأولوية في العمل للبعد الاقتصادي على البعد السياسي، فنراها اجتهدت قانونياً ومؤسسياً وعملياً في فتح سوقها الاقتصادي الوطني على الأسواق العالمية، وأزالت كل العرائيل تقريرياً التي تحول دون ذلك، ولكنها على الصعيد السياسي بقيت متحفوظة في تعزيز الحقوق والحريات السياسية لمواطنيها.

4. دور العامل الخارجي: إذ يعتقد الباحث أن الأطراف الخارجية يعنيها فقط من الناحية السياسية في مصر وجود نظام سياسي موالي من ناحية، ويستطيع ضبط الشارع المصري من ناحية ثانية، بينما من الناحية الاقتصادية، فإن هذا العامل الخارجي يزيد قدرأً أكبر من الحرية الاقتصادية للعمل داخل السوق المصري خصوصاً وأن مصر في مقوماتها الاقتصادية: الديمغرافية، الجيو اقتصادية، الجيو سياسية، السياحية، تشكل مطمعاً كبيراً لتلك الأطراف لتحقيق مصالحها، فمصر سوق كبير من المستهلكين، وسوق استراتيجي مهم من الناحية الجغرافية، وتمتلك من الموارد الخام الكثير، وبالتالي ساهمت تلك الأطراف وبشكل كبير في فتح الاقتصاد المصري على الاقتصاد العالمي، وأبقت الحريات السياسية مسألة داخلية بين النظام والشعب المصريين.

الفصل الخامس:

واقع الانفتاح الاقتصادي والحربيات

السياسية في الجزائر

الفصل الخامس:

واقع الانفتاح الاقتصادي والحربيات السياسية في الجزائر

بعد التعرف على البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي والحربيات السياسية، وقياس مؤشرات المتغيرين وتحليل العلاقة بينهما في مصر، يأتي هذا الفصل، لبيان ذلك نظرياً وكيفياً في البلد العربي الذي نال استقلاله من الاستعمار الفرنسي بعد حصيلة ما يقارب من مليون ونصف المليون شهيد من أبنائه، وهو "الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية" التي استحقت استقلالها في عام 1962م، وعليه بنفس موضوعات الفصل السابق، سيبحث هذا الفصل متغيري الدراسة وال العلاقة بينهما في الجزائر، من خلال المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في الجزائر.

المبحث الثاني: البيئة العامة للحربيات السياسية في الجزائر.

المبحث الثالث: قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحربيات السياسية في الجزائر.

المبحث الأول:

البيئة العامة للاقتalam الاقتصادي في الجزائر

بعد استرجاع السيادة الوطنية "الاستقلال" 1962م، وجدت القيادة السياسية مصاعب جمة في الميدان الاقتصادي، متجسدة في التخلف بمختلف أشكاله وأنواعه (الفقر، الحرمان، الأمية وما إلى ذلك)، وضعف النمو الاقتصادي، انعدام الهياكل الاقتصادية والإدارية وغيرها، فهـدـت السلطة السياسية آنذاك إلى بـعـثـ الـاـقـتـالـمـ الـوـطـنـيـ نحوـ الـحـرـكـةـ وـالـدـيـنـامـيـكـيـةـ،¹ فـيـ بـرـنـامـجـ جـبـهـةـ التـحرـيرـ الـوطـنـيـ 1962ـمـ تـمـ تـاكـيدـ عـلـىـ أـنـ مـهـمـةـ تـحرـيرـ الـجـزاـئـرـ مـنـ الـإـرـثـ الـاسـتـعـمـارـيـ،ـ وـرـوـاسـبـ الـإـقـطـاعـ،ـ وـإـقـامـةـ دـعـائـمـ الـمـجـتمـعـ الـجـدـيدـ،ـ وـكـانـ الـمـبـادـأـ الـأـسـاسـيـ لـلـسـيـاسـةـ الـاـقـتـالـمـيـةـ هـوـ "ـالـتـخـطـيـطـ فـيـ ظـلـ مـسـاـهـمـةـ الـعـمـالـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ قـيـادـةـ الـاـقـتـالـمـ الـوـطـنـيـ،ـ فـكـانـ الـهـدـفـ ضـرـبـ مـرـكـزـاتـ رـأـسـ الـمـالـ الـأـجـنبـيـ وـالـعـلـاقـاتـ الـإـنـتـاجـيـةـ الـرـأسـمـالـيـ بـشـكـلـ عـامـ،ـ الـتـيـ كـانـتـ تـعـتـبـرـ مـنـ وـرـثـةـ الـعـهـدـ الـاسـتـعـمـارـيـ الـمـتـسـلـطـ،ـ وـقـدـ كـرـسـ دـسـتـورـ عـامـ 1976ـمـ نـلـكـ التـخـطـيـطـ الـاـقـتـالـمـيـ،ـ "ـالـاشـتـراكـيـ"ـ فـقـدـ نـصـتـ الـمـادـةـ (29)ـ مـنـهـ عـلـىـ أـنـ "ـالـحـكـومـةـ تـأـيـدـ تـشـكـيلـ الـعـلـاقـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ،ـ وـتـقـودـ الـاـقـتـالـمـ الـوـطـنـيـ وـتـؤـمـنـ تـطـوـرـهـ عـلـىـ أـسـاسـ التـخـطـيـطـ الـعـلـمـيـ فـيـ تـصـورـهـ وـالـدـيمـقـراـطـيـ بـأـسـلـابـ صـيـاغـهـ وـالـإـلـازـاميـ بـطـبـيـعـةـ تـطـيـقـهـ،²

وفي عـدـمـ الـثـمـانـينـاتـ مـنـ الـقـرنـ الـمـاضـيـ،ـ عـاـشـ الـاـقـتـالـمـ الـجـزاـئـرـيـ خـلـالـ الـأـرـمـةـ الـنـفـطـيـةـ سـدـنـيـ أـسـعـارـ الـنـفـطـ عـالـمـيـاـ،ـ وـضـعـاـ غـيرـ طـبـيعـيـ طـغـتـ عـلـيـهـ الـمـشاـكـلـ الـمـعـقـدـةـ فـيـ كـلـ الـمـجاـلـاتـ نـتـيـجـةـ التـعـرـكـزـ الـكـبـيرـ وـالـتـحـكـمـ الـوـاسـعـ لـلـإـدـارـةـ ذاتـ الرـؤـيـةـ الـأـحـادـيـةـ الـجـانـبـ،ـ مـاـ كـانـ

¹ عبد الله، خبطة، السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية: حالة الجزائر، الإسكندرية، مصر، موسسة الثقافة الجامعية، 2009، ص 391.

² سمير نوف، إيه.ك، الجزائر: التصنيع والتقدم الاجتماعي والاقتصادي، ترجمة: عز الدين جوني، دمشق، سوريا، منشورات وزارة الثقافة، 1988م، ص 60-61.

سبباً في الانهيار المؤسس لكثير من البنية والقطاعات الاقتصادية والاجتماعية، لم تتمكن معه من تجنب الخسائر التي قد تصل إلى تهديد حياة فئات عريضة من المواطنين، إلى جانب الخسائر المادية وتهديد السلم الوطني.¹

وقد أدى تلك الأوضاع الاقتصادية المحلية القاسية، بالإضافة إلى الأوضاع الاقتصادية الدولية إلى الكشف عن الجوانب السلبية للنظام الاشتراكي الذي تبنّيه الجزائر حتى العام 1989م، مما دفع بالجزائر إلى إرساء نظام اقتصادي جديد مبني أساساً على مبادئ الرأسمالية والاقتصاد المفتوح.² وعليه يأتي هذا المبحث من الدراسة للتعرف على مسيرة تطور الاقتصاد الجزائري من الاشتراكية إلى السوق المفتوح "الرأسمالية" أو اقتصاد السوق من ناحية، ومن ثم التعرف على مجموعة الخطوات والإجراءات التي اتخذتها الجزائر لتوطيد دعائم الاقتصاد المُنفتح، وذلك من خلال الإطارين القانوني والمؤسسي، ولذلك فقد صُنِّم هذا الجزء من الدراسة ليشتمل على:

المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد الجزائري.

المطلب الثاني: الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في الجزائر.

¹ عبد الله: السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية ، ص 419 .
² معمرى: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 39.

المطلب الأول:

مراحل تطور الاقتصاد الجزائري

يكاد لا يخفى على أحد ما مر بالجزائر واقتصادها من ظروف وتقلبات أفضت إلى إجراءات وتغييرات في خطط ومسيرة النمو والتنمية الاقتصادية، لاسيما أنها خرجت من استقلال دامي عن الاستعمار الفرنسي، وبالتالي وجدت نفسها الجزائر الجديدة - مما بعد الاستقلال - في حال لا يرثى لها، فلا خطط اقتصادية وتنموية واضحة، ولا مؤسسات اقتصادية قائمة، ولا حتى مستوى من الخدمات الاجتماعية، وبالتالي ولظروف لسنا بصدده تعليها خرجت من السيطرة الفرنسية لتدخل في المنظومة الاشتراكية وتبنت بذلك آلية الاقتصاد المخطط، وبعد انهيار المنظومة الاشتراكية وغياب الايديولوجيا وأسوأه بأغلب دول العالم رأت الجزائر نفسها - ولفشل الخطط والاستراتيجيات الاقتصادية والاجتماعية الاشتراكية - بلا خيار لتبني سياسة الانفتاح الاقتصادي، وبالتالي يجيء هذا المطلب ليبيّن لنا مسيرة تطور الاقتصاد الجزائري عبر الانتقال من مرحلة إلى أخرى، وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: مرحلة التخطيط الاقتصادي (1962 - 1988م):

ورثت الجزائر منظومة اقتصادية خاضعة تماماً لحاجات الاقتصاد الفرنسي، ففي العام 1962 كان ما يقارب 85% من صادرات الجزائر موجهة إلى فرنسا، وكانت 80% من الواردات تأتي من فرنسا أيضاً، ولذلك فقد قالت الدولة بأول إجراء باتخاذها إعلان أملاك المعمرين "دون مالك" الأمر الذي سمح لها بمنع إدارتها سواء للجهاز الإداري مثل ما تم بالنسبة للأملاك العقارية غير الزراعية، أو منح إدارتها للعمال الذين يشتغلون فيها مثلاً وقع بالنسبة للوحدات الصناعية والتجارية كالفنادق والمقاهي وقاعات السينما وما شابه، مما أسفر ذلك إلى تحويلات رؤوس الأموال للخارج، في حين بقيت البنوك في أيدي الأجانب حتى العام 1966م

عندما تأسس أول بنك وطني، كما قامت الدولة الجزائرية بتأميم الأموال الاستعمارية التي لم يتركها أصحابها (تأميم الأراضي الزراعية 1963، تأميم المناجم 1966، وتأميم البنوك 1967).

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن القادة الجزائريين خلال الفترة (1962-1965) أتوا اهتماماً كبيراً لتطوير الزراعة وتنفيذ الإصلاح الزراعي ومحاربة البطالة بالمقارنة مع مسائل التنمية الصناعية، إذ نظروا إلى التصنيع ك مهمة مستقبلية، فأسند إليه دور محدود في تحقيق الاستقلال الاقتصادي، وفي العام 1966م أتم وأعيد تنظيم النظام الائتماني -المصرفي والصناعة الاستخراجية، الأمر الذي دعم الاقتصاد الحكومي بحصوله على الاعتمادات والخامات والعملة الصعبة بشكل مستقل عن الرأس مال الأجنبي، ففي العام 1969م كانت الحكومة تراقب 90% من الواردات و80% من الصادرات، وبدأ تطبيق سياسة تنويع العلاقات الاقتصادية الخارجية، وفي عام 1968 جرى تأميم واسع للشركات الأجنبية في قطاع الصناعة وبحلول عام 1970م بقيت فقط (100) مؤسسة صناعية تعود ملكيتها للرأس مال الأجنبي، مقابل (800) مؤسسة صناعية لعام 1962م، وفي 1971م جرى تأميم الصناعة النفطية الأمر الذي دعم استقلال الاقتصاد الوطني، هذا وقد تميز عقد السبعينات بتوجه القيادة الجزائرية نحو التصنيع، حيث أعطيت الأولوية في إستراتيجية التنمية للتصنيع.²

وقد أكدت الشواهد التاريخية والمعطيات الرقمية أن سياسة التصنيع التي انتهجهتها الجزائر في عقد السبعينات، قد حققت نتائج مثيرة للإعجاب في بدايتها، فقد تم إيجاد بناء تحتي صناعي ينتج الصلب والمحركات والآلات، فضلاً عن الصناعات البتروكيميائية والميكانيكية والالكترونية، وقد أثبتت هذه التجربة التصنيعية التحرر النسبي للاقتصاد الجزائري، وبناء

¹ هنـى: اقـتصـادـ الجزائـرـ المستـقلـةـ، صـ 22-23.

² سمير نوفـ: الجزائـرـ التـصـنـيعـ والتـقـمـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـاقـتصـاديـ، صـ 62-65.

مؤسسات وطنية، وارتفاع معدلات الاستثمار، إلى جانب الأهمية التي اكتسبتها سياسات التسيير الاشتراكي، أما خلال الفترة الممتدة من (1980-1990م) فقد شهدت الجزائر إعادة هيكلية المؤسسات الوطنية، فانخفض النمو بدرجة كبيرة، وارتفع حجم البطالة والتضخم ووصلت المديونية إلى مستوى عالٍ، ثم جاءت مرحلة استقلالية المؤسسات العمومية الجزائرية، بعد فشل الإصلاحات الاقتصادية المتبقية آنذاك، وتعثرت إعادة الهيكلة العضوية والمالية، بالإضافة إلى انهيار سعر البترول عام 1986م الذي يعتبر المصدر الوحيد لمداخيل الجزائر من العملة الصعبة، ومع فشل الإصلاحات الاقتصادية، تأكد عدم جدوى السياسات المتتبعة التي تسببت في إفلاس معظم المؤسسات، الأمر الذي جعل الجزائر تتجه إلى الهيئات المالية الدولية.¹

ثانياً: مرحلة الإصلاح الاقتصادي: التوجه نحو الاقتصاد المفتوح (1989-2010م):

لقد أسفرت أحداث أكتوبر الدامية، إحداث تغييرات جذرية على علاقة الدولة بالاقتصاد الوطني، وتحريره من التسيير الإداري والخطيط المركزي، بمعنى تقريره من قانون السوق لجعل منطق التجارة الخاضع لقواعد القانون التجاري هو الذي يوجه نشاطه بصفة مبدئية، فقد تضمن دستور 1989م بوضوح هذه الإصلاحات وهي:²

1. إسقاط عبارة "الدولة الاشتراكية" وكل كلمة وصيغة تحبس الدولة في هذا الاختيار

الأيديولوجي.

2. حصر الملكية العامة، أي ملكية الدولة في الثروات الطبيعية الحية أو الميتة والمرافق

العمومية، أما الأماكن الأخرى فقد ترك الدستور تحديدها للقانون.

¹ فيرة، إسماعيل، وأخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، الحمراء - بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ط1، ص224-225.

² عبد الله: السياسة المعرفية في إطار العولمة الاقتصادية ، ص 420-421.

3. تجنب الدستور كيفية تسيير الملكية العامة تاركاً هذه الصالحيات لحرية القانون، وذلك بقصد جعل علاقة الدولة بالاقتصاد أكثر مرونة ممكنة يمكن أن تبلغ حد التنازل الجزائري أو الكلي على تسيير الأموال الوطنية العمومية.

4. حق الملكية دون قيد سواء كانت فردية أو جماعية، ولا يتم نزعها إلا في إطار القانون، ويتربّ عليه تعويضاً عادلاً ومنصفاً.

5. تخلّي الدولة عن احتكار التجارة الخارجية وت التجارة الجملة، ولكن تنظمها في إطار القانون الذي يحدد صلاحية الممارسة.

هذا وقد استهدفت المرحلة (1990-1994) إكمال إصلاح المؤسسات العامة التي يسّنح لها بالاستقلال الكامل في اتخاذ القرارات الإدارية والمالية، على أساس قواعد السوق والربحية الاقتصادية والمالية، وحرية وضع الأسعار وتخفيف التكاليف، وإعطاء المؤسسات مرونة أكبر في استخدام موارد النقد الأجنبي، هذا وقد بدأت الجزائر فعلياً تطبيق الخصخصة منذ العام 1994م وذلك بعد مباركة مجلس الوزراء في اجتماعه المنعقد في التاسع من نيسان /أبريل 1994م على ذلك، وبدأت المرحلة الأولى من هذه السياسة الجديدة بمنح المؤسسات العامة الاستقلالية القانونية أيضاً، إذ أنشئت شركات قابضة "إدارة" تحرز أسهم الشركات العامة، وتملك حق إنشاء أو توسيع أو إعادة هيكلة أو إغلاق هذه الشركات، كما ويسمح لها أيضاً بإقامة مشروعات مشتركة مع الرأس مال الأجنبي،¹ وبحلول العام 1999م، وبلوغ الرئيس عبد العزيز بوتفليقة سدة الحكم، عمد إلى إرساء إصلاحات سياسية واقتصادية كانت لها الأثر الإيجابي على الدولة، فيما يتعلق بالإصلاحات الاقتصادية، فكانت أهمها في ثلاثة مخططات لدعم وإنعاش

¹ فبراير، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 225-226، 233.

الاقتصاد لفترات خماسية من 1999 إلى 2004 بمبالغ إجمالية (7، 150، 286) مليار دولار لكل فترة على التوالي.¹

وفي الواقع، فإن عملية تتبع مسيرة تطور الاقتصاد الجزائري خلال السنوات العشرين الأخيرة، يلاحظ منها مرور ذلك الاقتصاد بمرحلتين مختلفتين: الأولى خلال الفترة (1989-1999) والتي اتسم فيها الاقتصاد الجزائري بتدحرج أغلبية مؤشراته الرئيسية خاصة المالية منها، وأدى ذلك إلى لجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي بغرض إعادة جدولة الديون، وهو الإجراء الذي أعقبه تطبيق "مخطط التعديل/التصحيح الهيكلي"، أما المرحلة الثانية فتمتد خلال الفترة (1999- إلى اليوم²) والتي تميزت بتحسن هام لمؤشرات الاقتصاد الجزائري نتيجة لعدة عوامل داخلية وأخرى خارجية، تتمثل الداخلية في برنامج الإنعاش الوطني، واستعادة الأمن الداخلي بموجب ميثاق السلم عام 1999 والمصالحة الوطنية، في حين أن العوامل الخارجية فيتمثل أبرزها ارتفاع مردود الصادرات الجزائرية نتيجة لارتفاع الأسعار الدولية للبترول.³ وفيما يلي عرض موجز لأبرز الإصلاحات الاقتصادية (ما عدا القانونية والمؤسسية منها التي سيجري تبيانها لاحقاً) التي أجرتها الجزائر خلال العقدين السابقين:

(1) برنامج "مخطط التصحيح الهيكلي لصندوق النقد الدولي (1994)": هو عملية توافق الاقتصاد الوطني بحيث يعيش في حدود إمكاناته، ويتضمن هذا البرنامج بصورة عامة إجراءات للاستقرار الاقتصادي موجهة لملائمة الطلب الكلي (العام والخاص) مع الموارد المتاحة لتحقيق التوازن الداخلي والخارجي، ويرتكز هذا البرنامج على عدة محاور هي: سياسة الأسعار والمنافسة، النظام المصرفي ومعدل الفائدة، سياسة سعر الصرف، و إعادة تنظيم التجارة الخارجية (أنظر الجدول رقم (9) الذي يشرح هذه المحاور).

¹ معنوي: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 40.

² أقصد باليوم: أي إلى العام الذي ينتهي فيه التحديد الزمني لهذه الدراسة، والمنتسب بلعام 2010م (الباحث).

³ معنوي: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 41-42.

(2) إصلاح القطاع المالي 1990م: كان تحرير السوق المالية الجزائري في ظل اقتصاد

السوق وحرية التجارة عن طريق إبرام قانون القرض والنقد رقم (10) لسنة 1990م، الذي قام

على عدة مبادئ¹، انظر الجدول رقم (9).

(3) إبرام الشراكة مع الاتحاد الأوروبي (الشراكة الأورو-متوسطية) 2002: أعطت الجزائر

موافقتها على مشروع تأسيس شراكة أورو- متوسطية عام 1993م، والذي تأكّد في نوفمبر

بتصرّيف برشلونة وبتشكيل التصريح عرفت الجزائر الرهانات التي تتضمّنه، وفي أكتوبر

1996 أسّست لجنة مهمتها إجراء المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي، سبقت بقليل الإعادة

الرسمية للعرض المشتركة الأوروبي الذي تم في ديسمبر من العام نفسه، وقد بدأت المفاوضات

مع الاتحاد الأوروبي عام 1997م في بروكسل وتم تحديد الأهداف والالتزامات بين الطرفين،

وبقيت الجزائر تنتظر الرد الأوروبي على مطالّبها خصوصاً مع وجود تحفظات أوروبية قوية

تجاه تلك المطالب، وفي النهاية صادقت الجزائر على اتفاق الشراكة الأورو- متوسطة في

التاسع عشر من ديسمبر 2001م في بروكسل، بعد سنوات من الانقطاع، إلى أن أمضت الاتفاقي

في ماي 2002 بمدينة فالنسيا الإسبانية، انظر الجدول رقم (9) التعرّف على أهم الشروط

الواجب إتباعها من الطرف الجزائري لإنجاح الاتفاقي.³

(4) الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة (WTO): عملت الجزائر منذ العام 1986 على

الانضمام لمنظمة الاتفاق العام للتعريفة والتجارة (الغات GATT) والتي اتخذت فيما بعد اسم

المنظمة العالمية للتجارة (WTO) حيث يمثل هذا العام تاريخ تقديم الجزائر لمذكرة الانضمام،

لتباشر أول جولات المفاوضات عام 1998م، وتضمن هذه الجولة الرد على (500) سؤال طُرِح

من قبل الدول الأعضاء بخصوص مختلف السياسات التجارية المطبقة من طرف الحكومة

¹ عبد الله: السياسة المصرفية في إطار العولمة الاقتصادية ، ص 456 - 461.

² معنري: آثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 52 - 53.

³ عبد الله: السياسة المصرفية في إطار العولمة الاقتصادية ، ص 493 - 498.

الجزائرية والمتعلقة ب مختلف القطاعات الاقتصادية، وعقبت هذه الجولة لقاءات قليلة بين الطرف الجزائري وممثلي عن المنظمة، أهمها لقاء وزير التجارة الجزائري لرئيس المنظمة عام 2001م بهدف إنشاش المشاورات من جديد، وفي هذا الإطار، وسعياً منها إلى إرساء مبادئ تحرير التجارة الخارجية وتهيئة الاقتصاد المحلي لتطبيق مبادئ (WTO)، قامت السلطات الجزائرية بإحداث تعديلات على نظام التعرفات الجمركية،¹ انظر الجدول رقم (9).

الجدول رقم (9):

أبرز إجراءات إصلاح الاقتصاد الجزائري للانتقال إلى الاقتصاد المفتوح

المقدمة	الإجراءات	الرقم
<p>1-سياسة الأسعار والمنافسة: فلزق الإنكاجية والاستثمار والقضاء على التبخر في المواد المستعملة، من الضوري العمل بعداً الأسعار الحقيقة الدالة على الندرة النسبية للسلع والخدمات، ويتم ذلك عن طريق اتخاذ عدد من الإجراءات لعل أهمها: تخفيض وإلغاء الإعانات والدعم المباشر وغير المباشر على أسعار السلع الغذائية والخدمات بغية تخفيض النفقات العمومية، بالإضافة إلى اتخاذ إجراءات عملية تهدف إلى تغيير هيكلية السوق وجعلها أكثر تنافسية، والتأثير المباشر على العرض الكلي وميزان المدفوعات، وذلك بإجراء جملة من الإجراءات، وأبرزها: إصدار تشريعات معلنة ومحددة لاحتكار الدولة، تشطيط الاستثمارات الوطنية الخاصة في جميع فروع الاقتصاد، لا مركزية قرارات الإنتاج والاستثمار في المؤسسات العمومية وربطها بالسوق، انفتاح الاقتصاد الوطني أمام الاستثمار الأجنبي المباشر، والتحرير المنظم والتدرجى للتجارة الخارجية.</p>	<p>برنامج "خطط التصحيح الهيكلى لصندوق النقد الدولى (1994م):</p>	1.
<p>2-النظام المصرفي ومعدل الفائدة: التي تهدف إلى الابتعاد بصفة أساسية عن النظم التي تتصرف بفرض رقابة وقيود مشددة على هيكل أسعار الفائدة، بكلها فرض حدود كمية على تخصيص الائتمان العام والتقطاعي، وتوجيه التروض إلى القطاعات التي يعتقد أنها تشكل أولوية وطنية، ويتم تحقيق ذلك من خلال اتخاذ الإجراءات التالية: ترشيد هيكل أسعار الإيداع "المدخرون" و"الافتراض" للمستثمرين، تعميق أسواق النقد ورأس المال في القطاع الرسمي من الاقتصاد، وتدعم التنظيم والإشراف بشكل رشيد وعقلاني.</p>		
<p>3-سياسة سعر الصرف: حيث يلعب سعر الصرف دوراً رئيسياً في أي اقتصاد، إذ يؤثر</p>		

¹ مصرى: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 48-49.

		<p>في النهاية على تكلفة السلع المستوردة وربحية مناعات التصدير، مما يؤثر بصورة فعالة على معدل التضخم والناتج والتشغيل، وأختيار ترتيبات يعرِّف الصرف أي ثباته أو تغيره أو جمله يحدد المدى الذي يتأثر به الاقتصاد الوطني، نتيجة حالات الاتساع أو الکماش في الخارج، نتيجة لهذه الأهمية لستعمال صندوق النقد سعر الصرف كوسيلة فعالة في التصحيف الهيكلي، وتمثل ذلك في اتخاذ التدابير التالية: التسريع الجيد للسوق الرسمية للنقد المحلي، المساعدة في توطيد دعائم النمو المنتظم مع الاستقرار المعقول للأسعار، المساعدة على تصحيف الاختلالات في ميزان المدفوعات، تعزيز توسيع التجارة العالمية، سياسة سعر الصرف مترنة بسياسات أسعار محلية لتشجيع الاستخدام الرشيد للصرف الأجنبي، وتوفير حوالز كافة للمصدرين، بالإضافة إلى تقاضي الضرائب في سعر الصرف المزدوج، وإلغاء جميع التراخيص الخاصة بعمود الاستيراد والتصدير.</p>
		<p>4- إعادة تنظيم التجارة الخارجية: إن الجهد المتبع لإحداث الاستقرار الاقتصادي، وخاصة لارتفاع الأسعار عند الاستيراد، وتخفيف العجز في الميزان التجاري، تتمثل في تحرير الواردات التي تتسم بالحصول على التجهيزات الضرورية لتحسين أداء القطاع الإنتاجي، وبصورة عامة فإن سياسة التجارة الخارجية طبقاً لبرنامج التصحيف الهيكلي تتضمن جملة من الإجراءات العملية والمتعلقة بالآتي: تخفيض درجة الحماية للاقتصاد الوطني، أي تقليل درجة الاحتكار من طرف الدولة، توسيع قطاع التصدير، وترشيد نظام التعرفة الجمركية مع تبسيط إجراءات النفع من جهة وحماية المصدرين للخارج، كوضع نظام خاص بالقروض ونظام تأمينات ملائم من جهة أخرى.</p>
1	إصلاح القطاع العالمي 1990م:	<p>1- انكوس مبدأ وضع نظام بنكي على مستوىين من خلال الفصل بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنك التجاري كمانحة للقروض، وتحديد مهمة ومهام البنك المركزي بأنه بنك يقوم بتحديد القواعد العامة للنشاط البنكي -البنك التجاري- ومعايير تقييم هذا الأخير في اتجاه تحقيق أهداف السياسات المالية القائمة.</p>
2		<p>2- استبعاد الخزينة عن منح القروض للاقتصاد، ليقتصر دورها بقتصر على تمويل الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من طرف الدولة.</p>
3		<p>3- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقة، حيث كان النظام السابق مبني على التخطيط المركزي للاقتصاد وكانت القرارات النقدية تتخذ تبعاً للقرارات الحقيقة على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط، وبالتالي لم تكن هناك أهداف نقدية بحثه، بل كان الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخطط لها، وأصبحت</p>

	القرارات النقدية تأخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحدها السلطة النقدية، وبناءً على الوضع النقدي السائد والذي يتم تغييره من طرف هذه السلطة ذاتها.	
4	-الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة، إذ كانت الخزينة في النظام السابق تلعب دوراً أساسياً في تدبير التمويل اللازم، وذلك بالخصوص عن طريق الجuros إلى الموارد لتمويل عجز الخزينة، فأوجد ذلك تداخلاً بين صلاحيات وأهداف الخزينة وذلك المتعلقة بالسلطة النقدية.	
5	-إلغاء تعددية مراكز السلطة النقدية، وذلك بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة، ووضع هذه الأخيرة في الدائرة النقدية، وبالذات في هيئة جديدة ممثلة في مجلس النقد والقروض.	
1	تأهيل كل للاقتصاد على صعيد المتعاملين الاقتصاديين: الإدارة، المؤسسة، الجهاز البنكي والمالي، القوانين.	إبرام الشراكة مع الاتحاد الأوروبي (الشراكة الأوروبية ومتروسطية) 2002
2	تحمين الهياكل القاعدية (البنية التحتية للاقتصاد): الموصلات، الموانئ وخدمات الطائرات، المناطق الصناعية، الطرق.	
3	3-تقريب النصوص التشريعية والقانونية في المجالين الاجتماعي والتجاري من نظيرتها الأوروبية وإعادة هيكلة الإدارة العمومية "إصلاح الإدارة".	
4	4-تحسين دور البنوك على جهتين: التدخل في تمويل الاستثمارات، والتدخل في تعيين أداء المؤسسة حسب الشروط الدولية.	
5	5-توقف انسحاب وإفلان شركات ذات قدرات صناعية ضعيفة حسب معايير التنافسية، مما يتطلب حملة إعلامية واسعة للتحسن من مخاطر عدم الاستجابة الفورية لمعايير التنافسية الدولية، مع التزاحمات آليات تطوير الاستثمار وعى آليات لها أهداف محددة يتم مساوايتها.	
1	1-وضع سقف أعلى مقداره (630%) على السلع الاستهلاكية عام 2001، بينما كان (645%) للعام 1998، وطبقت في نفس العام (2001) لسبعين آخرتين الأولى (15%) على المنتجات النصف نهائية، و(5%) على المواد الخام ومعدات الاستثمار.	الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة : (WTO)
2	2-تخفيض الرسوم الجمركية على (5%) على أجهزة الكمبيوتر والبرمجيات والمنتجات النقدية وذلك عام 2006، بعدها كانت قيمة تلك الرسوم (15%), أما واردات السلع البترولية فقد خفضت التعرفة عليها (12.5) ألف دينار جزائري للطن الواحد.	

تم إعداد هذا الجدول من قبل الباحث بالإعتماد على المعلومات الواردة في المصادرين: (عبد الله: السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية ، من 456-461، ص 493-498، معربي: أثر الانتاج الاقتصادي على النمو، ص 48-53).

المطلب الثاني:

الإطار التشريعي والمؤسسي للاقتئاصادي في الجزائر

حتى يتم التعرف على جدية المساعي الجزائرية في تحقيق مجموعة الإصلاحات التي أوججتها لفتح اقتصادها الوطني على الاقتصاد العالمي، لا بد من التعرف على الإطارين القانوني والمؤسسي للاقتصاد الجزائري، إذ بلا قوانين ومن ثم مؤسسات داعمة ومكرسة للنهج اقتصاد السوق، تبقى تلك المساعي مجرد أمنيات تجمل أسطح الورق، وبالتالي يأتي هذا الجزء من الدراسة ليبين لنا ما إذا كانت الجزائر قد شيدت قواعد اقتصاد السوق (الإطارين التشريعي والمؤسسي) أم لا؟، وفيما يلي الإجابة على ذلك:

أولاً: الإطار القانوني:

بدأت عملية الإصلاح بإصدار يعتبر المرسوم رقم (242) لسنة 1980م الخاص بإعادة هيكلة المؤسسات العمومية، ومن ثم كان للازمة البترولية المعاكسة سنة 1986 تأثير بالغ الأهمية على الاقتصاد الوطني، حيث أصبحت مظاهر الجمود و الضعف في نظام التخطيط المركزي أكثر وضوحاً الشيء الذي أدى بالجزائر إلى الدخول في موجة جديدة من الإصلاحات الاقتصادية.¹

ومن ثم، بدأ التفكير في منح استقلالية فعلية لقطاع التجارة الخارجية في الجزائر وذلك خداعة إعداد الميثاق الوطني لعام 1986م، حيث خلص هذا النقاش إلى ضرورة الانفتاح على المبادلات الاقتصادية الدولية، وتأسساً على ذلك ورد في الفصل الثالث من الباب الثاني من هذا الميثاق على أنه: "يجب توفير الشروط الملائمة لجعل الصناعة الوطنية خارج المحروقات مصدرأً دائماً للتراكم"، ونظراً لهيمنة علاقات القوى على السوق الدولية، فإنه يتبعين على

¹ هلى: اقتصاد الجزائر المستقلة، ص 86.

الصناعة الوطنية أن ترتفع من مستوى منافستها، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بالاستعمال الأمثل للأداء الإنتاج طبقاً للمقاييس الدولية، وفي العام 1987 تبنت السلطة الجزائرية نهج استقلالية المؤسسات، والذي بدأ مع صدور القانون رقم (19) لسنة 1987 المتعلق بالقطاع الفلاحي، وبلغ أوجه مع صدور القانون التوجيبي رقم (1) لسنة 1988 المتعلق باستقلالية المؤسسات، ومثل هذه القوانين تتطلب من السلطة ضرورة منح الاستقلالية لقطاع التجارة الخارجية، حتى يكتمل بناء القانون الذي شيدته وحتى تتسجم تلك القوانين مع المتغيرات الداخلية والخارجية التي فرضها المحيط الاقتصادي بكل أبعاده¹، وبمجيء دستور عام 1989م كما أسلفنا - اتضحت رؤية القيادة والشعب الجزائريين بوجوب التخلص من سياسات الاقتصاد المخطط، عبر إدخال العديد من الإصلاحات الاقتصادية للتوجه صوب اقتصاد السوق.²

وبالنظر إلى كون قطاع التجارة الخارجية قطاع حساس، فقد ترددت الدولة الجزائرية ولزمن طويلاً في الإعلان عن خصخصة هذا القطاع الذي يرتبط بحسب ذهنية البعض بعامل السيادة الوطنية، كما يرتبط في ذهنية البعض الآخر بعامل حماية الإنتاج الوطني، ويُعتبر القانون رقم (29) لسنة 1988 الخطوة القانونية الأولى نحو إعادة هيكلة القطاع التجاري، والذي أقر بصورة صريحة فصل الدولة "التجارة" عن الدولة ذات السيادة، ومن ثم بدأ خيار الخصخصة يتجسد، خاصة بعد إلغاء احتكار المؤسسات العمومية الاقتصادية للتجارة الخارجية، وظهر أكثر وضوحاً مع صدور قانون "النقد والقرض" 1990م، ومع صدور المرسوم التنفيذي رقم (137) لسنة 1991م تمت الخصخصة القانونية لقطاع التجارة الخارجية.³

¹ الجيلالي، عجة، التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الفراغ، الجزائر، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007، ص 203-204.

² عبد الله: السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية ، ص 420-421.

³ الجيلالي: التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الفراغ، ص 209-210.

وبعد مرحلة الهيكلة، اعتمدت الجزائر سياسة التحرير مع تبني آليات اقتصاد السوق ووضع آلية تشريعية جديدة موجهة لدعم الاستثمار الخاص الوطني وفتح المجال أمام رؤوس الأموال الأجنبية، وفي هذا الشأن تم تكيف وسن العديد من القوانين للسير قديماً نحو النهج الاقتصادي الجديد، وفي إطار تنظيم النشاط التجاري أطلقت وزارة التجارة مساراً من الإجراءات يتمحور حول تعديل القانون التجاري، كما تم تعديل أو استصدار قوانين جديدة في مجالات: الشخصية، المنافسة، رؤوس الأموال التجارية، النشاط التجاري والمالي، والاستثمار،¹ هذا وقد أولى الاستثمار بشقيه الداخلي والخارجي اهتماماً بالغاً من الدولة الجزائرية، فقد سُنت العديد من التشريعات والقوانين المحفزة والمشجعة للعمل الاستثماري فيها وبالأخص للاستثمار الأجنبي، فقد قامت الجزائر بدايةً بمعالجة قوانين الاستثمار على عدة مراحل ومستويات مراعاةً للخصائص والتغيرات الحاصلة في كل مرحلة، وذلك لكي تتسم تلك القوانين مع انتهاء الجزائر لسياسات الإصلاح الاقتصادي بالتوجه نحو السوق الحر، ويمكن تقسيم مراحل تطورات سن القوانين والتشريعات المتعلقة بالاستثمار في الجزائر إلى ثلاثة مراحل هي: مرحلة الثمانينات وفيها القانون رقم (13) للأعوام 1982م، و1986م للاستثمار، ومرحلة التسعينات وفيها قانون النقد والقرض رقم (10) لسنة 1990م وقانون ترقية الاستثمارات رقم (12) لسنة 1993م، والمرحلة من 2000 إلى الآن وفيها قانون تطوير الاستثمار رقم (3) لسنة 2001م وقانون الاستثمار رقم (8) لسنة 2006م.² والجدول رقم (10) يبين لنا أهم القوانين والتشريعات الجزائرية المكرسة لبناء اقتصاد منفتح على الأسواق العالمية في العديد من المجالات والقطاعات.

¹ مؤسسة KPMG الفرنسية، دليل الاستثمار في الجزائر 2006، ترجمة: مكتب صباح لخدمة المستثمرين، الجزائر، مطبعة حسناوي، 2006، ص 27-29.

² مودع، إيمان، تأثير الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر: باستخدام نموذج النمو الداخلي خلال الفترة (1991-2007م)، رسالة ماجستير غير منشورة، أريحا-الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم العلوم المالية والمصرفية، 2010، ص 71-75.

الجدول رقم (10):

الإطار القانوني والتشريعي للافتتاح الاقتصادي في الجزائر

المجال / القطاع	القوانين	مضامن القانون
<u>الاستثمار:</u>	قانون تطوير الاستثمار رقم (3) لسنة 2001م	جاء لاستحداث مجالات لاستثمار جديدة وتوسيع القرارات الإنذاجية وإعادة رأس مال المؤسسات العمومية والمساهمة فيه، كما منح المستثمرين الأجانب عدة حواجز مالية وجباتية وجمركية، كما تبني هذا القانون لرعة مبادئ هامة هي: مبدأ حرية الاستثمار، رفع القيود الإدارية، عدم اللجوء إلى التأمين، إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي لفضن النزاعات.
	قانون الاستثمار رقم (8) لسنة 2006م	ينص هذا القانون على ديمومة الضمانات التالية: عدم المسام بالالتزامات المحصل عليها، إمكانية الطعن الإداري، المساواة في التعامل مع كل المستثمرين سواء المحليين أو الأجانب، والتخطية عن طريق المعاهدات والاتفاقيات الدولية والشائنة لحماية الاستثمارات.
<u>الشخصية:</u>	القانون رقم (22) لسنة 1995م	البدء في خصخصة المؤسسات العمومية، وفتح المجال لمشاركة الرأس مال الأجنبي.
	القانون رقم (4) لسنة 2001م	دعم سياسة الشخصية وتحديد لجراءاتها.
	المرسوم التنفيذي رقم (453) لسنة 2003م.	بيان القانون الأساسي للتجار الأجانب.
<u>التجارة والخارجية:</u>	الأمر رقم (4) لسنة 2003م.	يتلخص بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، وتلخص المادة (2) منه على: تجزي عمليات استيراد المنتجات وتصديرها بحرية.
	المرسوم التنفيذي رقم (458) لسنة 2005م.	حد كيفيات ممارسة نشاطات استيراد المواد الأولية والمنتجات والمعلم الموجه للبيع، ومتانة ذلك مع الوضع العالمي.
	المرسوم التنفيذي لسنة 2005م.	يتلخص بحماية المستهلك وحماية مبدأ المنافسة بين المتعاملين.
<u>المنافسة:</u>	الأمر رقم (6) لسنة 1995م.	أكد على مبدأ الملاسة في المجال التجاري.
	الأمر رقم (3) لسنة 2003م.	أكد على مبدأ المنافسة ووضع أسس تعزز وتدعم ذلك، كما وأنه منع الاحتكار.
<u>النشاط البنكي والمعالي:</u>	قانون النقد والقرض لعام 1990م.	تم مناقشه سابقاً.
	الأمر رقم (11) لسنة 2003م.	تعلق بالنقد والقرض، إذ أبطل هذا الأمر العمل بالقانون 1990م، لمنع الأمر الجديد إبطاراً قانونياً جديداً لممارسة العملات البنكية شيئاً بالقوانين المطبقة في الدول الليبرالية، حيث تتمتع البنوك التجارية باستقلالية كاملة تجاه الخزينة العمومية،

<p>وتجاه أصحاب المصالح.</p> <p>تعلق ببورصة القيم المنقولة، فحدد الكيفية التي ت العمل فيها سوق الأوراق المالية والبورصات.</p> <p>تعلق بالاحتراكات الصناعية وبراءات الاختراع، حيث كفل حمايتها والاعتراض بها.</p> <p>حدد طرق إيداع وتسليم براءات الاختراع.</p> <p>يتعلق بالعلامات التجارية، فبين كيفية إدارة تلك العلامات.</p> <p>حدد طرق إيداع وتسجيل العلامات التجارية.</p> <p>أنهى هذا القانون احتكار الدولة لقطاع المحروقات.</p> <p>وضع هذا القانون نظام الامتياز في مجالات توزيع الكهرباء والغاز ويسمح لبعضه بالاستثمار الخاص في إنتاج الكهرباء وببيع الطاقة.</p> <p>تضمن تحرير قطاع التأمينات، وفتح سوق التأمينات للاستثمار الخاص.</p> <p>تضمن تنظيم الصنفقات العمومية المعدل والمتعمد بالأمر الرئاسي رقم (301) لسنة 2003م والذي ينص على أن التسبيير الرادش في مجال الصنفقات العمومية يتطلب تكريس مبادي: المنافسة الحرة، عدم التمييز، المساواة، النزاهة، والشفافية.</p>	<p>القانون رقم (4) لسنة 2003م.</p> <p>الأمر رقم (7) لسنة 2003م.</p> <p>المرسوم التنفيذي رقم (275) لسنة 2005م.</p> <p>المرسوم رقم (6) لسنة 2003م.</p> <p>المرسوم التنفيذي رقم (277) لسنة 2005م.</p> <p>القانون رقم (7) لسنة 2005م بشأن المحروقات.</p> <p>قانون الكهرباء والغاز لعام 2002م.</p> <p>قانون التأمينات رقم (7) لسنة 1995م.</p> <p>المرسوم التنفيذي رقم (250) لسنة 2002م.</p>	<p>حقوق الملكية الفكرية:</p> <p>تشريعات أخرى:</p>
--	--	---

تم إعداد هذا الجدول من قبل الباحث بالاعتماد على المعلومات الواردة في المصادرين: (مودع، 2010م، ص 71-75، و KPMG ، 2006م، ص 44، 45، 62، 91، 93، 95، 96، 97، 100، 110، 116، 121، 120، 132، و 134).

ثانياً: الإطار المؤسسي:

إن القاعدة الرئيسية لأي اقتصاد تقوم على مدى نجاعة المؤسسات الاقتصادية في تحقيق التنمية الاقتصادية، مما يوجب إعادة تأهيل هذه المؤسسات بما يتوافق والمستجدات العالمية المستقبلية، وإن دور هذه المؤسسات كمحرك لإقلاع النشاطات والنمو الاقتصادي يجد مبرراته في المكانة الهامة التي توليهها معظم دول العالم المتقدمة منها والناشرة لهذا النوع من المؤسسات،

وتوجب الضرورة أيضاً إيجاد هيئات جديدة ، وإعادة النظر في دور الدولة والهيئات التي تشرف على المراقبة، الترقية، الجودة، الدعم والتحليل.¹

ومن أجل تعزيز الإطار القانوني للنهج الاقتصادي الجديد وتعزيز الاستثمار الأجنبي في الجزائر، تم إنشاء هيئات إدارية "مؤسسية" لمساعدة وتطوير مشاريع الاستثمار، وفي هذا الإطار وبناء على المرسوم التنفيذي رقم (31) لسنة 1994 تم لاحقاً إنشاء عدد من تلك الهيئات والمؤسسات وأهمها: صندوق دعم الاستثمار، المجلس الوطني للاستثمار، والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.² وفيما يلي وصف لأبرز المؤسسات أو الهيئات العمومية المعنية بتكرير قواعد الانفتاح الاقتصادي وتعزيزها في الجزائر، وهي:

(1) **الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ALGEX)**: هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشئت عام 2003 بموجب الأمر رقم (4) لسنة 2003، وهي الآن تعمل في ظل المرسوم التنفيذي رقم (174) لسنة 2004، وتقوم هذه الوكالة بالعديد من المهام لعل أبرزها الآتي: المشاركة في تحديد إستراتيجية ترقية التجارة الخارجية ووضعها حيز التنفيذ، تسيير وسائل ترقية الصادرات خارج المحروقات لصالح المؤسسات المصدرة، تحليل الأسواق العالمية وإجراء دراسات استشرافية شاملة وقطاعية حول الأسواق الخارجية، وإعداد تقرير سنوي تقييمي لسياسة الصادرات وبرامجها.

(2) **الغرف الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI)**: أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم (93) لسنة 1996، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع تجاري وصناعي، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تحت وصاية وزير التجارة، وقد عرفت بالسابق بـ"الغرف الوطنية للتجارة (CNC)"، وتضطلع هذه الغرف الجديدة بجملة من المهام وأبرزها: تنظيم أو المشاركة في

¹ عبد الله: السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية ، ص 530-533.

² مودع: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر، ص 74.

تنظيم الملقيات والنظاهرات الاقتصادية داخل وخارج الجزائر، انجاز مجموعة من الدراسات التي تساعد على ترقية المنتجات والخدمات الجزائرية في الأسواق الخارجية، وتنعيم علاقات التعاون والتبادل وإبرام الاتفاقيات التجارية مع الهيئات الأجنبية المماثلة.

(3) الصندوق الخاص لترقية الصادرات (FSPE): أنشئ هذا الصندوق بمقتضى قانون المالية لسنة 1996م، بحيث يقوم بتقديم إعانات مالية للمتعاملين المساهمين في ترقية الصادرات غير النفطية، ويعمل الصندوق على تغطية المصارييف التالية: الأعباء المتعلقة بدراسة الأسواق الخارجية لصالح المصدرين والدراسات الهدافة إلى تحسين نوعية المنتجات والخدمات الموجهة للتصدير، تغطية جزء من تكاليف البحث عن الأسواق الخارجية الملائمة للمصدرين ومنتجاتهم، تغطية جزء من تكاليف الشحن والنقل في الموانئ الجزائرية للسلع الموجهة للتصدير، وتمويل التكاليف المرتبطة بعملية تكييف المنتجات في الأسواق الخارجية.¹

(4) المجلس الوطني للاستثمار (CNI): أنشئ في العام 2001م ويعمل وفق المرسوم التنفيذي رقم (281) لسنة 2001م، وتمثل مهامه الأساسية في: اقتراح الإستراتيجية والأولويات لتنمية الاستثمارات، الفصل في المزايا المنوحة في مجال الاستثمار، ويقترح على الحكومة كل القرارات والإجراءات الضرورية لتطبيق إجراءات دعم وتشجيع الاستثمار.

(5) الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): تتبع هذه الوكالة لرئاسة الحكومة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، ومن أبرز صلاحياتها: ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها، استقبال المستثمرين، ومنح المزايا للمستثمرين.

¹ بن ساحة، مصطفى، أثر تنمية الصادرات غير النفطية على النمو الاقتصادي في الجزائر: دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011م، من 113-119.

6) مجلس المنافسة: هو سلطة إدارية تنشأ لدى رئيس الحكومة وتتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية، وتعمل وفق الأمر رقم (3) لسنة 2003م، وتقوم باستقبال الشكاوى

والاقتراحات من طرف كل شخصية معنية أو مادية ترى أنها ضحية لممارسات تقييدية.¹

ولكن، رغم مساعي الجزائر الاصلاحية (القانونية والمؤسسية وغيرها) الهدافة إلى تшибيد بناء اقتصاد منفتح على السوق العالمي، ومن ثم التخلص من النظام المخطط للاقتصاد "الاشتراكي"، إلا أن الاقتصاد الجزائري ما زال يعاني من وجود معوقات تحول دون إتمام

وتحقيق ذلك التوجه بالشكل الأمثل، وأبرز هذه المعوقات التالي:²

1. المعوقات القانونية: إذ تقتصر التشريعات والقوانين الاقتصادية وبالاخص المعنية بالاستثمار على إثارة فضول المستثمر وإغراءه فقط، وتبقي بعيدة عن المقدرة الحقيقة على جلب رؤوس الأموال، حيث يكتفى الكم الكبير من ذلك التشريع تغييرات وفجوات وغموض في بعض منها.

2. الفساد الإداري: إذ بحسب تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي "دافوس" لعام 2006م ثالثي الجزائر في المرتبة الثانية في دول المغرب العربي بعد المغرب في تداول الرشوة في الصفقات والمشاريع.

3. البيروقراطية: إذ ما زال مناخ الاستثمار في الجزائر يتمس بالتعقيد وطول المدة في الإجراءات بالمقارنة بدول أخرى، بالإضافة إلى ارتفاع التكلفة وتدخل الصالحيات بين العديد من الهيئات.

¹ KPMG: دليل الاستثمار في الجزائر 2006م، ص 61-62.

² موضع: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر، ص 82-83.

4. عائق الفروض البنكية: حيث يواجه المستثمرين ورجال الأعمال صعوبة في الحصول على القروض البنكية، حيث تحمل الجزائر المرتبة (117) في هذا المجال حسب تقرير مناخ الأعمال الصادر عن البنك الدولي عام 2007.

5. غياب برامج خاصة واضحة ومستمرة: فقد أظهرت التجارب في الدول النامية ومنها الجزائر وجود علاقة وطيدة بين برامج الخصخصة وتدفق رؤوس الأموال والاستثمارات، حيث تشير تقاريرات البنك الدولي إلى أن (27.8%) من إيرادات الخصخصة التي جنتها الدول النامية كانت استثماراً أجنبياً مباشراً، وتجربة الجزائر في الخصخصة التي بدأت عام 1994 لم تحقق المراد منها لعدة أسباب كتدخل المصالح، وتعدد الجهات المختصة في هذا المجال.

المبحث الثاني:

البيئة العامة للحريات السياسية في الجزائر

نالت الجزائر استقلالها عن الاستعمار الفرنسي عام 1962م، وذلك بعد حوالي (130) عاماً من الاستعمار، ودفعـت ثمنـاً لـذـلك الاستـقلـال يـقدر بـحوـالي مـليـون وـنصـف المـليـون جـزـائـريـ، ولـظـروف مـعـيـنة تـبـنـت الـقـيـادـة الـجـزاـئـرـية آـنـذاـك مـمـثـلـة بـجـبـهـة التـحرـير الـوطـنيـ، نـظـامـاً لـلـحـكـم قـانـماـ علىـأسـاسـ الحـزـبـ الـواـحـدـ "ـالـأـحـادـيـةـ" أوـ ماـ يـعـرـفـ بـنـظـامـ الـحـكـمـ الـاشـتـراـكيـ، وـظـلتـ عـلـىـ هـذـاـ الـحـالـ لـغـاـيـةـ عـامـ 1989ـمـ عـنـدـمـاـ تـوـجـهـتـ الـجـزاـئـرـ نحوـ تـبـنـيـ نـظـامـ "ـالـتـعـدـديـةـ" فـيـ الـحـكـمـ، وـلـكـنـ ماـ هوـ مـوـقـفـ الشـعـبـ الـجـزاـئـرـيـ مـنـ نـظـامـ "ـالـأـحـادـيـةـ وـالـتـعـدـديـةـ"ـ، بـمـعـنـىـ هـلـ عـكـسـتـ الـأـحـادـيـةـ رـغـبـةـ وـتـطـلـعـاتـ الشـعـبـ الـجـزاـئـرـيـ؟ـ، وـهـلـ تـمـ تـحـولـ نحوـ التـعـدـديـةـ بـالـطـرـقـ السـلـمـيـ؟ـ، وـمـنـ ثـمـ مـاـ هـيـ الـأـطـرـ الـقـانـونـيـةـ وـالـمـؤـسـسـيـةـ الـتـيـ تـحـكـمـ الـعـلـمـ السـيـاسـيـ فـيـ الـجـزاـئـرـ؟ـ، وـكـيـفـ تـطـورـتـ؟ـ، وـعـلـيـهـ يـأـتـيـ هـذـاـ مـبـحـثـ مـنـ الدـرـاسـةـ لـلـإـجـابـةـ عـلـىـ تـلـكـ التـسـاؤـلـاتـ وـغـيرـهـاـ لـإـعـاطـاءـ صـورـةـ كـافـيـةـ عـنـ مـسـيـرـةـ تـطـورـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ بـمـاـ تـحـمـلـهـ مـنـ قـيـمـ للـحـرـيـاتـ السـيـاسـيـةـ فـيـ الـجـزاـئـرـ، لـلـكـشـفـ عـنـ السـمـةـ الـرـئـيـسـيـةـ الـتـيـ تـمـيـزـ مـسـيـرـةـ تـطـورـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ فـيـ الـجـزاـئـرـ، وـبـنـاءـ عـلـىـ تـلـكـ، قـسـمـ هـذـاـ مـبـحـثـ

ليـشـتمـلـ عـلـىـ:

- المطلب الأول:** الإطار الدستوري للديمقراطية والحريات السياسية في الجزائر.
- المطلب الثاني:** الإطار المؤسسي والقانوني للحريات والحقوق السياسية في الجزائر.

المطلب الأول:

الإطار الدستوري للديمقراطية والحرفيات السياسية في الجزائر

قبل الحديث عن الدستور الجزائري لعام 1996 ذو النهج الديمقراطي التعددي الذي ما زال يحكم الجزائر إلى اليوم، تستدعي الحاجة بدايةً إلى الغوص في السياق التاريخي لمисرة تطور الحياة السياسية في الجزائر وصولاً لهذا الدستور، حيث لا يمكن تقدير وإعطاء صورة دقيقة وصادقة عن سمة الديمقراطية في الجزائر بالنظرية القانونية الجامدة لنصوص الدستور، مغفلين دراسة مجموعة الظروف والأحوال السياسية التي عاشتها الجزائر حتى أفرزت دستوراً تعيش في ظلله، وبالتالي، فقد صُنِّم هذا المطلب ليبحث بدايةً مسيرة التحول إلى الديمقراطية "التعددية" في الجزائر وسماتها، ومن ثم البحث في مدى حرية دستور عام 1996 فيما يتعلق بالعمل السياسي والديمقراطية، وفيما يلي توضيح لكل ذلك:

أولاً: مسيرة التحول إلى الديمقراطية في الجزائر وسماتها:

إن الديمقراطية كفكرة وممارسة في الجزائر ليست وليدة الأحداث الأخيرة، بل لها جذورها المتصلة في تاريخ نضال الحركة الوطنية الجزائرية بمختلف توجهاتها السياسية والأيديولوجية التي كانت تُطالب بتحقيق العدالة الاجتماعية والمشاركة السياسية والمساواة مع المستوطنين الفرنسيين -أبان الاستعمار الفرنسي- في الحقوق والواجبات، ففي هذا السياق فقد طالب الليبراليون الجزائريون في الثلاثينيات من القرن الماضي بإدخال إصلاحات اجتماعية وسياسية بحيث تسمح تلك الإجراءات بالحصول على كامل العضوية في المجتمع الفرنسي، أما الاتجاه الإسلامي المتمثل بحركة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين فقد طالب بفصل الدين عن الدولة والسماح بتدریس اللغة العربية والدفاع عن الهوية الجزائرية، أما الشيوعيون الجزائريون الذين كانوا في بداية الأمر يُحسبون على الجناح الاندماجي في الحركة الوطنية، فقد طالبوا في

أواخر الأربعينيات من القرن الماضي بإطلاق سراح المساجين السياسيين والاعتراف الرسمي باللغة العربية وخروج القوات العسكرية الفرنسية من الجزائر، وقد ارتبط مفهوم الديمقراطية أيضاً في الوثائق الرسمية لجبهة التحرير الوطني خلال الثورة بمفاهيم الحرية والعدالة والمساواة وحقوق الإنسان والمشاركة الجماعية في اتخاذ القرار¹.

وبالعودة إلى التاريخ، يتبيّن أن الجزائر قد شهدت حركات مقاومة كثيرة، إذ ترجع مقاومة الجزائر للاستعمار إلى حقب تاريخية تضرب أطنابها في التاريخ القديم للجزائر، فابتداءً من فترة الإمبراطورية الرومانية مهد الضارة الغربية الحالية التي بسطت سيطرتها على بلدان المغرب العربي، وتاريخ "توميديا" سابقاً يقلم لنا عدة أمثلة من أشكال المقاومة التي كانت تقوم بها الجزائر إزاء كل سيطرة خارجية، وأن تاريخ الجزائر الحديث يقدم أمثلة كثيرة للمقاومة التي أبدتها الجزائريون منذ اللحظة الأولى لدخول الاستعمار الفرنسي، كثورة المقراني 1870م وثورة الأمير عبد القادر إلى ثورة التحرير الوطنية التي دفع ثمنها أكثر من مليون ونصف مليون شهيد على مدار سبعة أو ثمانية أعوام.²

وقد كانت حرب التحرير صراعاً من أجل إعادة السيادة الوطنية وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتلك الأهداف التي محورت حركتها "جبهة التحرير الوطني" والتي رسمتها في البرامج المختلفة التي أعلنت عنها سواء في "إعلان الأول من نوفمبر" 1954م أو "برنامج الصومال" 1965م أو أول "برنامج طرابلس" 1962م، قبل الاستقلال ببضعة شهور اجتمع في طرابلس "المجلس الوطني للثورة الجزائرية" عام 1962م ليضع الخطوط العريضة لتشييد

¹ قبرة، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص34.

² دبلة، عبد العالى، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، بلا، دار النجر للنشر والتوزيع، 2004م، ص10.

الجزائر بعد الاستقلال "جمهورية ديمقراطية وشعبية"، ويعتبر الحكم الجزائري بعد الاستقلال

"برنامج طرابلس" من النصوص الأساسية التي تحكم السياسة الاقتصادية والاجتماعية.¹

وبالفعل، استرجعت الجزائر سيادتها واستقلالها عام 1962م وصدر أول دستور لها بعد

الاستقلال عام 1963م الذي كرس نظاماً سياسياً يرتكز على حكم حزب واحد متمثلاً بـ"حزب

جبهة التحرير" مهمته الأساسية التي وضعها لنفسه قيادة الجماهير في تحقيق مصالحها والتکفل

بترتيبها وتنظيمها، مبرزاً هذا الدور في مادته رقم (56).²

وفي محاولة تعليم سبب الأخذ بالنهج الاشتراكي في الحكم، فيرجع إلى أن كثير من

البلدان قد اعتبرت الاشتراكية كهدف في حد ذاته، حيث الاستعمار كان الرأسمالية والبلد المستقل

لن يكون إلا اشتراكيأً، فلاشتراكية تظهر كأطروحة مضادة للرأسمالية، ومن هنا تكون

الاشتراكية ليست نظرية، ولكنها أمل للنجاح والاستقلال، بمعنى أن النطام للاشتراكية

والاستقلال يتطابقان، وفي الجزائر فقد عكست كل مواثيق الثورة الجزائرية هذا الخيار

الإيديولوجي المتمثل في الاشتراكية، بدايةً من برنامج طرابلس، مروراً بميثاق عام 1976م الذي

جاء فيه: "إن الاتجاه نحو الاختيار الاشتراكي قد ظهر في أفكار وتصورات مناضلي جبهة

التحرير الوطني، ومجاهدي جيش التحرير الوطني طوال المدة التي استغرقها الكفاح الشعبي

وتجلى ذلك قبل الاستقلال، وهذا البناء الذي أخذ بناؤه بعد الحرب لا يمكن بحكم المنطق إلا أن

يتخذ وجهة نظر معاكسه لكل ما يمثله النظام الاقتصادي والإمبريالي ولكل المجموعات

الرأسمالية، وصولاً بميثاق عام 1986م الذي استمر على النهج الاشتراكي فبقت السياسة تتبنى

الإيديولوجيا الاشتراكية، إذ خصص الفصل الثاني من الميثاق للبناء الاشتراكي، فلاشتراكية في

¹ هنـ، أـحمدـ، الـقـضـادـ الـجـازـيرـ الـمـسـتـقلـةـ، بـنـ عـكـونـ.ـ الـجـازـيرـ، دـيوـانـ الـمـطـبـوعـاتـ الـجـامـعـةـ، 1991ـ، صـ 21ـ.

² بلاـ، تـنظـيمـ الـجـمـعيـاتـ فـيـ الـدولـ الـعـربـيـةـ: مـجمـوعـةـ درـاسـاتـ الـأـرـدـنـ تـونـسـ الـجـازـيرـ سـوـرـاـ فـلـيـطـيـنـ لـبنـانـ مـصـرـ الـمـغـرـبـ الـيـمنـ، بـرـوـتـ لـبنـانـ، جـمـعـةـ النـفـاعـ عـنـ الـحـقـوقـ وـالـعـرـوـاتـ "علـ"ـ، 2000ـ، صـ 51ـ.

نظره تدعم الاستقلال الوطني، وتقيم مجتمع متحرر، وترقي الإنسان وتتوفر أسباب نفتح شخصيته.^١

وتجر الإشارة هنا، إلى أن تاريخ الجزائر الحديث أنتج في العالم قيادات وسلطات تتعرض نفسها على الهياكل المعترف بها، فهو تاريخ الانقلاب المستمر على الشرعية (التاريخية، الثورية، الحزبية، الشعبية، والانتخابية) بالطرق السلمية أو العنيفة، وفيما يتعلق بتداول السلطة في الجزائر، فالدراسات تثبت أن تداول السلطة في الجزائر الحديثة تميز منذ البداية بطابعه العنيف الذي ارتبط أساساً بقوة نخبة السلطة العسكرية، وبالتالي تعتبر عملية توصيف الحياة السياسية في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم (1963- الآن) أمراً معقداً للغاية بسبب تداخل عوامل تفعيلها من جهة، وحدثة تجريتها من جهة أخرى.² ورغم كل ما سبق، يمكن القول بأن مسيرة التحول إلى الديمقراطية والحرية السياسية - بعد الاستقلال - مررت بالمرحلتين كما يلي:

(1) المرحلة الأولى: مرحلة الاشتراكية من الاستقلال إلى عام 1989:

خلال المرحلة الانتقالية من 1962- 1965م برزت صراعات وحزارات سياسية كانت قد أضمرتها (نجائزتها) حزب التحرير الوطني، وما أن حل عام 1962م وقرب موعد الاستقلال حتى ظهرت تلك الصراعات على مسرح المجال السياسي، وطرحـت مسألة السلطة لا مسألة الدولة نفسها بقوة، فكانت الثورة التحريرية بعد انتهاءها كما يقول "كونانت" قامت بدور تقسيم لا عامل تماسك، وهكذا فإن فهم البنية السياسية لما بعد الاستعمار يجب أن يربط بما قبله، فعشية الاستقلال كان هناك اتجاهين متشارعين كل منهما يحاول إنهاء العملية لصالحه، الاتجاه الأول هو اتجاه الحكومة المؤقتة برئاسة "أحمد بن بلا"- التي تكونت عام 1958م وترمى بإستراتيجيته إلى أسبقية السياسي على العسكري، أما الاتجاه الثاني هو القيادة العامة للجيش الذي

¹ نible: الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، ص 158- 159.

² قيرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 91- 92.

لم يرضى عن الحكومة وأعضائها المُتبني لإستراتيجية أن للجيش اسبقية على المنظمات السياسية، وفي النهاية حُسم الأمر لصالح القيادة العامة للجيش لعدة اعتبارات تمثل أهمها بعيلو "بن بلا" مع الاتجاه العسكري.¹

ورغم أن المؤشرات العامة كانت تدل على قدرة "بن بلا" على إخراج البلاد من الأزمة وقدرته في السيطرة على الأوضاع في الجزائر، ولكن في خضم تلك الظروف أطاح وزير الدفاع العقيد "بومدين" بـ "بن بلا" متهمًا إياه بالخيانة وذلك عام 1965م، وباستيلاء "بومدين" بالسلطة لم تخلو الساحة من الصراعات بين القوى الجزائرية وتعرض "بومدين" لمحاولة اغتيال عام 1967م، ورغم ذلك استطاع أن يستمر بالسلطة ومعالجة الأزمات لكونه كان محتملاً بمجلس الثورة، وبالتالي يمكن القول، بأن عملية بناء الدولة بالمعنى الدقيق بدأت بعد أزمة عام 1967م حيث أصبح الجيش القائد الوحيد بدون منازع بقيادة "بومدين" وبدأ بهم مشاكل البلاد السياسية والاقتصادية.²

وبعد وفاة بومدين، وعلى الرغم من تطور المحيط السياسي الدولي لصالح الانفتاح السياسي والتعددية الحزبية، فقد تدخلت المؤسسة العسكرية لتحسم الصراع السياسي على السلطة آنذاك بين جناح "محمد الصالح بحبياوي" الحزبي وجناح "عبد العزيز بوتفليقة" الدبلوماسي، لصالح عقيد صفوفها "الشانلي بين جيد"³ (تحت شعار أقدم ضابط في أعلى رتبة)، ولكن هذه المرة كان التداول على السلطة سلبياً على رغم كونه تم خارج إرادة الشعب وباسم ما تبقى من مجلس الثورة الذي أعلن من 20/11/1978 (تاريخ شغور السلطة بسبب مرض بومدين) رسمياً

¹ دبله: الدولة الجزائرية الحديثة، ص.38.

² دبله: الدولة الجزائرية الحديثة، ص.55-61.

³ استمر رئيساً للجزائر حتى انتخابات عام 1992م (المصدر نفسه).

توليه الإدارة السياسية للبلاد، وذلك على الرغم من أن اعتماد دستور 1976م كان ينص ضمنياً
زواله، فعلى به الفراغ المؤقت للسلطة.¹

وفي أعقاب أحداث الخامس من أكتوبر 1988 كانت حالة البلاد تتميز باضطراب اجتماعي وتنبذب سياسي وانحدار اقتصادي خطير وركود ثقافي واهتزاز ثقة الشعب في السلطات العامة، وقد لعبت الدعاية السياسية المتدالولة في الشارع الدور الأساسي في صناعة الرأي ونشر البلبلة والفووضى، وشكل ذلك أرضية ملائمة لنمو سريع جداً لأصوات قديمة كانت تنادي بالتقدمية أثناء الحكم الاشتراكي والديمقراطية المركزية، وتأيدت سياسة تكريم الأفواه ومصادر الحريات، ولما كانت الحركات السياسية الأكثر تجذراً في الأوساط الشعبية والأكثر عرضة للمتابعة والاضطهاد لا ترق في الحكم ولا في القائمين عليه لمعاناتها الشديدة من القمع والتعسف والملحقات والسجون، فإنها لم تظهر إرادتها للتغيير إلا بعد أن وصلت الاضطرابات إلى حد استعمال العنف من طرف القوات العمومية لإسكات صوت الشارع، وانطلقت المسيرات، كمسيرة باب الوادي، القبة، حي بلوزداد، قسنطينية، وغيرها في جميع أرجاء البلاد.²

علمَا بأن قضية حقوق الإنسان والديمقراطية في الجزائر ظهرت خلال الربع الامازيغي في أبريل من العام 1980م، بحيث أدرج مناضلو الحركة البربرية مطالبهم ضمن سياق حقوق الإنسان، ومنذ 1985م وضعت قضية حقوق الإنسان والافتتاح الديمقراطي على أجenda النضال، مما فرض على رئيس الجمهورية بتاريخ 25/12/1985م أن يعلن تمسمكه بدوره بمبادئ حقوق الإنسان لكن أكد كذلك تمسمكه بالحزب الواحد، وفي سنة 1986م أعلن رئيس الجمهورية عدم خشيته من قيام هيئة تتتكل بما أسماه ممارسات حقوق الإنسان، ولكن في نفس الوقت أكد على

¹ قبرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص96.

² دربل، عبد الوهاب، الديمقراطية بين الادعاء والممارسة: تجربة حركة النهضة، الجزائر، منشورات قرطبة، 2007م، ص17.

أن من يريد أن يعبر عن رأيه ووجهة نظره أن يفعل ذلك في إطار منظم، ضمن هيئات الدولة وهيأكل الحزب، وأكَد رفضه كل نشاط خارج الأطر النظامية، لأن الديمقراطية في رأيه هي سمة حزب جبهة التحرير الوطني.¹

وأما عن المعارضة في العهد الأول "الشاذلي بن جديد" (1979-1988م)، فقد دشت بعض أطراها عهده بإصدار بعض المنشير والبيانات السياسية من دون جدوى، ولكنها كانت منذرة بتجذر المعارضة الإثنية والإسلامية، فقد بدأت تظهر بوادر الحركة الإسلامية المسلحة والجناحسلح للحركة الثقافية البربرية وطفت على الساحة الإعلامية أحداث تizi وزو² في نيسان عام 1980، وأحداث جامعة بن عكnon، وبعدها حدث أول تجمع علني وشعبي للإسلاميين بالجامعة المركزية في 12/11/1982م دعا لها بعض من الشيوخ البارزين، وكعادتها أعقبت السلطة هذه المعارضة بالاعتقالات والاقامات الجبرية، ومن جهته سارع "بن بلا" بعد إطلاق سراحه إلى تأسيس "الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر" في بداية الثمانينات، وطفت على السطح الكثير من القضايا في عدد من أنحاء الجزائر، وكانت السنة المولدة مسرحاً لأحداث تشرين الأول/أكتوبر 1988 الدموية التي كانت فاتحة عهد جديد.³

(2) مرحلة التحول نحو الديمقراطية (التعديلية والحرية السياسية) 1989-1991 إلى الوقت الحاضر: بعد أحداث أكتوبر عام 1988 الدامية، فتح النقاش السياسي بشكل أوسع عقب إعلان رئيس الجمهورية "الشاذلي" بإدخال إصلاحات سياسية في البلاد، كما أجريت بعض التعديلات الدستورية في نوفمبر 1988م، وبعد أقل من أربعة شهور على تلك التعديلات عرفت البلاد دستوراً جديداً هو دستور عام 1989 الذي يقر التعديلية السياسية.³

¹ بلا:تنظيم الجمعيات في الدول العربية، ص 55.

² قيرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 122-123.

³ دربل: الديمقراطية بين الادعاء والممارسة، ص 29.

ومن الجدير بالذكر هنا، أن النضال من أجل تجسيد المبادئ الديمقراطية المتمثلة في العدالة والمساواة والمشاركة الجماعية في اتخاذ القرار وحقوق الإنسان والحربيات السياسية، ليست جديدة على الساحة الجزائرية، بل لها امتداد عبر تاريخ الحركة الوطنية قبل الثورة وأثنائها وبعد الاستقلال، حيث أخذت الدولة اسم "الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية" وتم تبني النظام الحاكم لتلك المبادئ وسعى إلى تجسيدها على أرض الواقع، وتجلى ذلك بوضوح في مجالات كثيرة منها ديمقراطية التعليم والعلاج المجاني والتسهير الذاتي للمؤسسات وإعادة توزيع الثروة من خلال إتباع سياسة التوازن الجهوي في التنمية وغير ذلك، وإن كان ذلك في ظل نظام الحزب الواحد.¹ هذا وتقوم التعديدية الحزبية في الجزائر على أساس رأيين: إحداثها تاريخي يتجلى في المرحلة التي جسستها الحركة الوطنية قبل ثورة التحرير، والثاني واقعي يشمل التنظيمات الحزبية التي عارضت النظام السياسي في السر ثم فيعلن بعد الإصلاحات السياسية وإقرار حرية إنشاء الأحزاب السياسية، إذ ليس من الموضوعية اعتبار الإصلاحات المعلن عنها سنة 1989 نقطة انطلاق للحياة السياسية التعديدية في الجزائر، لما ذلك من إجحاف بحق الأحزاب والتنظيمات التي تمتد جذورها في أعماق التاريخ السياسي الجزائري.²

إذًا، قد أدت أحداث أكتوبر 1988 إلى ميلاد دستور جديد في فبراير 1989، الذي يسمح بتأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي، وبالتالي أصبحت المعارضة السياسية معكنة، الأمر الذي أدى إلى صمت المعارضة المسلحة التي لم تثق بالنظام ولا في لعبته الديمقراطية، ورغم ذلك لم تنتهي المعارضة المسلحة في الجزائر، فعلى الرغم من الاختلاف في التاريخ لبداية المعارضة المسلحة في عهد التعديدية، إلا أن المتقد عليه أنها لم تبرز على السطح بشكل قوي إلا بعد تأجيل الدور الأول من الانتخابات التشريعية التي فازت بها الجبهة الإسلامية

¹ قبرة، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 35.

² لعروسي، رابح كمال، المشاركة السياسية وتجربة التعديدية الحزبية في الجزائر، الجزائر، منشورات قرطبة، 2007م، ص 5.

للإنقاذ، حيث دخلت الجزائر بعدها في دوامة "حرب أهلية" ذهب ضحيتها أكثر من مئة ألف جزائري، وقد بدأت بوادر أهم معارضة للنظام الجديد بمجلسه الأعلى للدولة بمحاولة الجبهات الثلاثة (الإنقاذ، التحرير، والقوى الاشتراكية) تسيق جهودها لإيجاد حل سياسي للأزمة منذ مطلع عام 1992م وانتهت محاولتها بما سمي "مجموعة العقد الوطني" في نوفمبر 1994م بعد انضم كل من النهضة وحزب العمال وعدة أحزاب أخرى، لكن هذه القوى اصطدمت بإستراتيجية سلطوية.¹

وبالتالي، فقد ظلت الساحة السياسية في الجزائر، تشهد العديد من الاضطرابات، حيث شهدت المرحلة السابقة لانتخابات الرئاسة الجزائرية عام 1995م حدثاً سياسياً متميزاً، ففي الوقت الذي لم تتمكن كل الأطراف من الاجتماع على طاولة حوار واحدة نظراً للشروط المسبقة من كل طرف، اجتمع عدد من القادة السياسيين الجزائريين خارج الجزائر وبالتحديد في إيطاليا، وتم اللقاء على مرحلتين الأولى لمناقشة موضوع الأزمة التي تعيشها الجزائر، ثم تم اللقاء الثاني على أرضية اتفاقية مشتركة عرفت لاحقاً "بالعقد الوطني" وبين المقاطعة والحضور لبعض الأطراف في هذا اللقاء تم الاتفاق على رؤية إستراتيجية توجب حل الأزمة بالتمكين لكل الأطراف من الحوار دون شروط من جهة، وإلزام الأطراف بالقانون والعمل السياسي الإسلامي من جهة أخرى، إلا أن هذه الوثيقة ووجهت بالرفض الشديد من بعض القوى السياسية وخاصة الإسلامية، ورغم ذلك وضمن سياق خلق المنافذ على مبادرة العقد الوطني وقتها، بُرمجت الانتخابات الرئاسية 1995م فكانت الأولوية القصوى للسلطات ولبعض القوى هو الخروج في أسرع وقت ممكن من عقدة الشرعية، ومن ثم تمهد وفتح المجال لشرعية باقي مؤسسات الدولة،² وهكذا ظلت التناقضات والنزاعات ظاهرة وساخنة على السطح وتمت المطالبة بتعديل

¹ فيرة، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 124.

² دربل، الديمقراطية بين الادعاء والممارسة، ص 51-53.

الدستور، إلى أن تم استصدار دستور جديد للبلاد في الثامن والعشرين من تشرين الثاني / نوفمبر عام 1996¹، وهذا الدستور مع ما جرى عليه من تعديلات هو الذي يقود البلاد إلى اليوم - 2010م - فتعديل عام 2002م أضاف اللغة الأمازيغية باعتبارها لغة وطنية ثانية إلى جانب اللغة العربية، أما تعديل 2008م فقد شمل نقاط عده أهمها تلك المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة، والسلطة التنفيذية.²

ثانياً: الديمقراطية والحرفيات السياسية في الدستور:

إذا، فقد عرفت جزائر ما بعد الاستقلال صدور أربعة دساتير هي دساتير الأعوام: 1963، 1976، 1989، ودستور 1996م، وفيما كان الدستورين الأولين (1963، 1976) ذو صيغة اشتراكية "نظام الحزب الواحد"، إلا أن دستوري الأعوام (1989، و1996م) ذو صيغة تعددية ليبرالية، ورغم أن ما يعنينا في هذه الدراسة هو آخر دستور (1996م)، إلا أنه ينبغي إعطاء صورة مبسطة عن كل دستور.

ولكن، قبل البدء في إبراز أهم مضامين الدساتير الجزائرية، نود بداية الإشارة إلى أن الجزائر قد صادقت على بعض أهم المواقف والدساتير الدولية التي تحظى على الحرفيات العامة للمواطنين، وهي: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بمقتضى المادة (11) من دستور 1963م، العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سنة 1989م، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1996م.³

(1) الدساتير الاشتراكية (1963، 1976م): ففي دينامية دستور 1963م جرى توصيف الحزب الواحد ودوره الأولى البارز في إعداد ومراقبة سياسة الأمة، بتاكيد أن جبهة التحرير الوطني

¹ قبرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 164م.

² كمودي، سهيلة، حقوق و العربيات الأساسية عبر الدساتير الجزائرية، الجزائر، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2012م، ص 42.

³ وحيدة، بور غدة، المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 36، 2012م، ص 144.

وحتى تتمكن من ضمان السير المنسجم والفعال للنظم السياسية المعدة في إطار الدستور مطالبة بأن: تبعي وتقود الجماهير وتهذبها لتحقيق الاشتراكية، وأن تعكس مطامح الجماهير بالاتصال بها، وأن تُعد وتحدد سياسة الأمة وترافق تنفيذها، وقد نصت المادة (23) منه على أن: "جبهة التحرير الوطني هو حزب الطبيعة الوحيد في الجزائر"، في حين نصت المادة (25) على أن: "جبهة التحرير الوطني تعكس المطامح العميقه للجماهير تهذب وتكون رائدها في تحقيق مطامحها"، في حين تكفلت نصوص الوظيفة السياسية في دستور 1976م بترسيم وتقنين الأحادية حيث أزيلت كل الفوائل المحتملة بين الحزب والدولة، فالدولة تحتمي سياسياً بالحزب، والحزب يمتد سياسياً داخل الدولة ويستوعبها، فالوظائف السياسية في الحزب شُند لأعضاء من قيادة الحزب، وأن قيادة الحزب هي التي توجه السياسة العامة للبلاد، فقد نصت المادة (94) على: "قيام النظام التأسيسي الجزائري على مبدأ الحزب الواحد"، هذا وتظل جبهة التحرير الوطني بموجب المادة (95) الحزب الواحد في البلاد.¹

وعلى الرغم من احتكارية العمل السياسي إلا على الحزب الواحد متمثلًا بحزب جبهة التحرير الوطني، التي نصت عليها مواد دستوري 63، و1976م، إلا أن هذين الدستورين قد عكسا التزامات الجزائر الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، فقد أكدت موادهما على مبادئ المساواة في الحقوق والواجبات، وعلى جميع حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفتح الباب للتوظيف أمام جميع المواطنين دون تمييز.²

(2) الدساتير التعددية الليبرالية (1989، 1996م):

كرس دستور 1989م التعددية السياسية بالنص المباشر عليها في المادة (40) منه والتي تنص على: "حق إنشاء الجمعيات السياسية ذات الطابع السياسي معترف به، ولا يمكن

¹ جرادي، عيسى، الأحزاب السياسية في الجزائر، الجزائر، منشورات قرطبة، 2007م، ص 19، 159 - 160.

² وحيدة، المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية، ص 145.

التزوع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلد وسيادة الشعب¹، كما تقرر المواد الواردة في فصوله (الثاني، الثالث، الرابع، الخامس) ضمنياً هذا الحق بالإشارة إلى مظاهر التعديلية ومنطلياتها كحرية التعبير والرأي والاختيار، والتأكيد على التنظيم الديمقراطي للدولة والمساواة والعدالة وغيرها من القيم التي تشكل المضمون الحقيقي للديمقراطية والتعديلية، وبالتالي فإن مواد دستور 1989م سمحت بابراز وإقرار أهم قواعد الديمقراطية، ومن ثم جاء دستور 1996م ليؤكد تلك القيم ويرسخها، حيث تنص المادة (42) من دستور 1996 على أن: "حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون ولا يمكن التزوع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلد، وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة"². وفيما يلي سنبرز أهم ما تضمنته مواد دستور 1996 ذات الصلة المباشرة بموضوع الحريات العامة وبالخصوص السياسية منها:

1. احترام الحريات الأساسية وحقوق الإنسان: جاء في نص المادة (32) ما يلي: الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطنة مضمونة، وتكون تراثاً مشتركاً بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته، وعدم انتهاك حرمتها، هذا وقد نصت المادة (33) على: الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية، مضمون، أما المادة (41) فقد جاء فيها أن: حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والمجتمع، مضمونة للمواطن.

2. سيادة القانون والمساواة: نصت المادة (29) على أن كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولا يمكن أن يتزوع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو

¹ جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 41.

² قمودى: الحقوق والحريات الأساسية عبر المستويات الجزائرية، ص 44-45.

الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي، في حين نصت المادة (31) على أن: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بازالة العقبات التي تعرق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

3. التعددية الحزبية: هذا الحق كرسته نص المادة (42) إذ جاء فيها ما يلي: حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلمته، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة، وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور، لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.

4. تأسيس الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني: إذ جاء في المادة (43) أن: حق إنشاء الجمعيات مضمون، وأن الدولة تشجع ازدهار الحركة الجمعوية، وأن القانون يحدد شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات، أما فيما يتعلق بالعمل النقابي فقد نصت المادة (56) على أن: الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين، في حين أوردت المادة (57) أن الحق في الإضراب معترف به، ويُمارس في إطار القانون، وأنه يمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق، أو يجعل حدوداً لمارسته في ميادين الدفاع الوطني والأمن، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع.

المطلب الثاني:

الإطار المؤسسي والقانوني للحريات والحقوق السياسية في الجزائر

يأتي هذا الجزء من الدراسة للتعرف على واقع الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع

المدني الجزائرية في ظل دسائير مرحلة التعددية السياسية التي بدأت بدستور عام 1989م

وترسخت بدستور عام 1996م وتعديلاته، بالإضافة إلى بيان خريطة تلك الأحزاب والمؤسسات

في ظل البيئة العامة للحرية السياسية التي أتاحها هذا الدستور (1996م) للشعب الجزائري،

وفيما يلي بيان لذلك:

أولاً: الأحزاب السياسية:

تكشف مراجعة التاريخ السياسي الحديث للجزائر أن "الأحادية" لم يقع بشأنها إجماع

وطني أو حتى ما يشبه الإجماع، ولم تكن ثورة التحرير الوطني تعبيراً عن آية أحادية، إلا ما

اتصل منها بجمع الشعب الجزائري حول الهدف الكبير وهو الاستقلال، فقد تخلى الجزائريون

عن انتماءاتهم الحزبية لفائدة هدف مشترك عام، صنعه وجود عدو مشترك استهدف طمس

هويتهم واستبعادهم، ولم يكن هذا التخلی ليعني الاتفاق على الانظام في حزب واحد بعد

الاستقلال يقضي على غيره من الأحزاب، فنا أشار إليه بيان أول نوفمبر من أن "الشعب

الجزائري في أوضاعه الداخلية مُتحد حول قضية الاستقلال والعمل"، ومن أن الهدف من

الاستقلال الوطني هو "إقامة الدولة الجزائرية الديمقراطية ذات السيادة"، وكذلك "احترام جميع

الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني"، كل ذلك لا يدع مجالاً للشك في أن الوحدة

افتضلاها السعي للاستقلال، أما شكل الدولة ونظام الحكم فقد بُنِتْ فيما بـإقرار الديمقراطية

والتأكيد على احترام الحريات الأساسية، وأنه لا خلاف بشأن مفهوم الديمقراطية المتمحور حول التعديدية حيث حرية التعبير وحرية الممارسة السياسية من عناصرها الأساسية.¹

هذا وللتعديدية الحزبية في الجزائر مقتضيات متعددة، منها ما هو تاريخي سبق التطرق إليه- ومنها ما هو اجتماعي يتمثل في الانقسامات الإثنية التي تميز المجتمع الجزائري، ومنها ما هو سياسي ناجم عن النظام مع المعارضة- والذي أسفى إلى الاعتراف الرسمي لها بعد سنوات من التجاهل والقمع أيام حكم الحزب الواحد.²

فلم تُسفر تجربة الأحادية -أيام الفترة من 1962-1989م والتي ينظمها ويكرسها دستوري 1963 و1976م، وكذلك الموانئ الوطنية التي انبثقت خلال هذه الفترة- عن أي مكاسب حاسمة، وإن بدت في مراحل سابقة أكثر إغراء بفضل شعاراتها، فرقعة السليبات تمت حتى تحجب كل أثر إيجابي، وعندما ينحصر الشخصيات في الجانب السياسي للظاهرة يتبدى حجم الانتكasaة التي آلت إليها الأوضاع وما ترتب عنها من مآزر وانهيارات وصراخات انعكست بشكل وبائي على الحقوق والحراء العامة والفردية، فقد امتصت الأحادية حقوق الآخرين في أن يكون لهم وجود سياسي مستقل ومتميز، وحكمت على إرادة الشعب أن تُصب في قالب مُعد سلفاً، إذ مورست الأحادية السياسية في الجزائر بالأسلوب الذي فرضت به (أحادية ولدت ونمّت في الخفاء)، وما يؤكد ذلك -أي أن الشعب الجزائري فرضت عليه الاشتراكية وأنها غير معبرة عن طموحاته- أن الشعب الجزائري بعد أحداث 1988م، صوت بأغلبية ساحقة لفائدة دستور 1989م لاعتقاده أن هذا الدستور الجديد سيُعيد إليه حقوقه المصادر وسيحفظه من خطر الوقع مرة أخرى في براثن الأحادية.³

¹ جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 13.

² لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعديدية الحزبية في الجزائر، ص 48.

³ جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 20-21، 26.

فبمجرد المصادقة على قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي رقم (31) لسنة 1990،
بدأت الأحزاب السياسية تُودع ملفات اعتمادها لدى وزارة الداخلية ليصل عددها إلى (52) حزباً
في نهاية عام 1991، ويرجع هذا العدد الهائل إلى التساهل الذي أبداه المشرع بشأن شروط
إنشاءها من جهة، كما ويُدلل وبوضوح على درجة رغبة الأفراد في الحرية والديمقراطية من
جهة أخرى،¹ وبتصور دستوري عام 1996م وقانون الأحزاب 1997م تكرست التعددية الحزبية
من جديد، فكما أسلفنا، سمح هذا الدستور بالتعدد الحزبي وحرية إنشاء الأحزاب السياسية،
ولقطع أي محاولة يمكن أن تستهدف مبدأ التعددية الحزبية فقد تم زيادة التأكيد والتعميل لنص
المادة (178) من الدستور التي نصت فيما نصت إليه إلى أنه: "لا يمكن لأي تعديل دستوري أن
يمس النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية".²

وفيما يتعلق بالنصوص القانونية المتعلقة بالانتخابات، فقد عرفت الجزائر منذ الاستقلال
أربعة نصوص هي: المرسوم رقم (306) لسنة 1963 المتضمن قانون الانتخابات، القانون رقم
(8) لسنة 1980 المتضمن قانون الانتخابات، القانون رقم (13) لسنة 1989 المتضمن قانون
الانتخابات، والقانون رقم (7) لسنة 1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بالانتخابات
والمعدل في 2004،³ أما القوانين الناظمة لعمل الأحزاب السياسية فهي: القانون رقم (11) لسنة
1989م، الأمر "المرسوم" رقم (7) لسنة 1997م، والقانون رقم (9) لسنة 1997م.⁴ ومهما يكن
الأمر، فإن التعددية الحزبية قد أصبحت اليوم واقعاً معاشأً، وأفرزت تشكيلاً متباعدة
الطروحات، وعند عملية تصنيف تلك الأحزاب في اتجاهات أو ضمن "عائلات" كما يُسميها
البعض، تطفو على السطح عدد من التصنيفات، ففي حين يحصرها البعض ضمن ثلاثة

¹ المروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، ص 49.

² جرادي: الأحزاب السياسية في الجزائر، من 84.

³ وحيدة، المشاركة السياسية والتكوين السياسي للمرأة العربية، ص 145-146.

⁴ بلا: تنظيم الجمعيات في الدول العربية، ص 65، 70-71.

اتجاهات: اللانكي¹، الإسلامي، والوطني، فيتحدد انتماء الأحزاب أي اتجاه من الثلاثة بخطابة السياسي "الأيديولوجي"² في حين يصنفها البعض على أساس تاريخي: أحزاب موجودة سلفاً "أي قبل الاستقلال"، أحزاب محظورة "أبان فترة الأحادية"، وأحزاب لم يتسع لها وجود مسبقاً بـأي شكل من الأشكال "أي الأحزاب التي تشكلت بعد فترة التعديلية، في حين يصنفها البعض على أساس ومعيار البناء الفكري: أحزاب أشخاص، وأحزاب أيديولوجيا".³

وفي هذه الدراسة، سنعتمد التصنيف الأيديولوجي للأحزاب السياسية (لانكي، الإسلامي، والوطني)، ولأننا لا نستطيع البحث في كل التنظيمات السياسية الجزائرية والبالغ عددها المعتمد رسمياً (25) حزباً سياسياً بعد مطابقتها لشروط قانون الأحزاب السياسية لسنة 1997م⁴، فإننا سنتناول في الجدول رقم (11) أبرز تلك الأحزاب السياسية وتبنيها ضمن التيار

أو الاتجاه الذي تنتهي إليه من الاتجاهات الثلاثة السابقة:

الجدول رقم (11)

خارطة الأحزاب السياسية في الجزائر

الاتجاه الوطني	الاتجاه الإسلامي	الاتجاه اللانكي
- حزب جبهة التحرير الوطنية.	- حركة التضامن.	- جبهة التحرير الشعبي.
- التجمع الوطني الديمقراطي.	- حركة مجتمع السلم.	- التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.
- الاتحاد من أجل الديمقراطية والحرية.	- الجبهة الإسلامية للإنقاذ.	- الحزب الشيوعي.
	- حركة المجتمع الإسلامي.	- حزب الطليعة الاشتراكي.
	- حزب التجديد الجزائري.	

تم إعداد هذا الجدول من قبل الباحث بالأعتماد على المصادر التالية: (لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعديلية في الجزائر، من 54-63، جرادي: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 48-49).

¹ اللانكي: حركة سياسية حداثية ظهرت قبل التغيير عام 1988 الجزائرية، كانت تعمل بالخفاء نتيجة لاحكام الدستورين 1963 و1976م والتي تمنع التعدد الحزبي، وأهداف هذه الحركة كانت ضد الفكر الاشتراكي، وهي تعمل على فصل الدين عن العمل السياسي، غالى الدرجة التي تنهى البعض "بالظلمانية" (المصدر: جرادي، 2007، ص 49).

² لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعديلية الجزائرية في الجزائر، ص 49-50.

³ جرادي: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 45-46.

⁴ لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعديلية الجزائرية في الجزائر، ص 53.

ثانياً: مؤسسات المجتمع المدني:

يُعتبر الأمر رقم (79) لسنة 1971م والمؤرخ في الثالث من ديسمبر من العام 1971م الخاص بالجمعيات، هو الإطار التنظيمي والقانوني الأول للجمعيات في الجزائر، ويُخضع هذا الأمر إنشاء الجمعية لموافقة السلطات العمومية (وزير الداخلية)، ويعن هذا الأمر قيام أي جمعية من شأنها المساس بالاختيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلد، وأن أي تعديل للقانون الأساسي للجمعية أو مقرها يخضع لموافقة المسبيقة من الجهة التي أعطت الموافقة، وفي سنة 1986م أعلن رئيس الجمهورية عدم خشيته من قيام هيئة تتکفل بما أسماه "ممارسات حقوق الإنسان" ولكن أكد في نفس الوقت على أن من يريد أن يعبر عن رأيه وجهة نظره أن يفعل ذلك في إطار منظم ضمن هيئات الدولة وهياكل الحزب، إلا أن الانتفاضة الشعبية عام 1988م قد لعبت دوراً أساسياً في بروز المجتمع المدني في الجزائر، لأن هذه الأحداث الأليمة فرضت على كثير من الجمعيات (حقوق الإنسان، حركة الصحافيين، اللجنة المناهضة للتعذيب، وجمعيات نسائية) الضغط على السلطة القائمة للقيام بتغييرات عميقة على مستوى المؤسسات السياسية، وبعد صدور دستور 1989م صدرت قوانين تتعلق بالجمعيات المدنية، والجمعيات ذات الطابع السياسي، وحرية ممارسة الحق النقابي، وهذه القوانين تشكل في مجلتها الإطار التنظيمي للجمعيات في الجزائر، وأبرزها القانونين أرقام (14) و (31) لسنة 1990م المتعلق بالجمعيات والعمل النقابي.¹

وقد نص دستور 1996م في مادته (33) على الحق في الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعلى أن الحريات الفردية والجماعية مضمونة، وتتنضح هذه الحقوق أكثر في نص المادة (41) التي تنص على أن حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات،

¹ بلا: تنظيم الجمعيات في الدول العربية، ص 52-56، 72.

والاجتماع، مضمونة للمواطن، كما يدرج الدستور مادة خاصة للتمييز بين الجمعية والحزب، إلا وهي المادة (42) المتعلقة بالحق في إنشاء أحزاب حيث نصت على أن، حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون.¹

علمًا أنه قبل العام 1989م ظل العمال الجزائريون لفترة طويلة مهملون ضمن الإطار الوحيد "الاتحاد العام للعمال الجزائريين"، الذي يندرج نشاطه ليس في النهج المطليبي، وإنما في إطار المبادئ والأهداف الأساسية المحددة في الميثاق الوطني، والمتمثل أساساً في تنظيم العمال وتعيщهم حول مهام التنمية وتكريس جهودهم للبناء الاشتراكي للبلاد، وقد كرس القانون رقم (28) لسنة 1988م ذلك الاتحاد للعمال كمنظمة وحيدة للعمال، أما بعد التغيرات السياسية التي عرفتها الجزائر، فقد صدر القانون رقم (14) لسنة 1990م ليعطي معنى آخر لممارسة الحق النقابي، بحيث أقر حق العمال الذين ينتمون لمهنة واحدة أن يكونوا تنظيمات نقابية.²

هذا وقد شهدت الجزائر ميلاد عدد كبير من الجمعيات بعد الإعلان مباشرة عن القانون الجديد المنظم للعمل الجماعي رقم (31) لسنة 1990م، بحيث بلغت سنة 1996 حوالي (778) جمعية ذات طابع وطني، وبلغ عدد الجمعيات المحلية حوالي (42116) جمعية في مختلف المجالات، هذا وتعرف الساحة النقابية الجزائرية منذ سنة 1989م تعددية نسبية إذ تنشط فيها نقابات تسمى نفسها "بالمستقلة" أو "الحررة"، إشارة إلى استقلالها عن الاتحاد العام للعمال الجزائريين، وأولى هذه النقابات مولداً المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي التي خرجت إلى الوجود في سنة 1989، أي قبل صدور قانون يبيح التعددية النقابية، بعدها بدأت تظهر نقابات وتن kaps في قطاعات مختلفة بنسبة تمثيلية ضئيلة، إذ يوجد اليوم حوالي أكثر من (350) نقابة

¹ فمودي: الحقوق والحرريات الأساسية غير الدستيرية الجزائرية، ص 55.

² بلا: تنظيم الجمعيات في الدول العربية، ص 71 - 72.

مستقلة، لكنها نقابات قطاعية مثل نقابة الصحة العمومية، ونقابة مجلس التعليم الشانوي، وغيرها.^١

وفي النهاية، وقبل الانتقال إلى القياس الكمي لمؤشرات متغيري الدراسة (الافتتاح الاقتصادي والحربيات السياسية) في الجزائر، نود هنا إدراج عدد من الملاحظات والاستنتاجات مما ورد في المبحثين الأول والثاني من هذه الدراسة:

أولاً: على الصعيد الاقتصادي: نستنتج الآتي:

1. أن الجزائر لم تعرف عملياً الحرية والافتتاح الاقتصاديين قبل عقد التسعينات من القرن الماضي، فهي قبعت تحت الاستعمار ومن ثم الاستغلال الفرنسي حوالي (130) عاماً، ومن ثم قبعت حوالي ثلاثة عقود تحت القمع والسلطة الاشتراكية، وبالتالي فإن تجربة أو عمر التحرر والافتتاح الاقتصادي الفعلي (أي المكرسة بنص وروح التشريع) الذي عاشه الشعب الجزائري قصير، بمعنى (لا يوجد تجربة افتتاح اقتصادي) للجزائريين.
2. يعاني الاقتصاد الجزائري الجديد -المنفتح على العالم- العديد من المعوقات التي تعرقل السير الصحيح للأقتصاد الوطني نحو اقتصاد السوق (أنظر ص 172 - 173).

ثانياً: على الصعيد السياسي: نستنتج الآتي:

1. أن الجزائر بعد الاستقلال، لم تشارك بشكل مباشر وفعال في أي حروب سواء كفازية أو مغربية.
2. أن "الديمقراطية التعددية" بما تحتويه من حرفيات عامة وسياسية وتعددية حزبية، وقيم العدالة والمساواة وسيادة القانون وما إلى ذلك، هي السمة السياسية الأساسية والطبيعية لتطور المجتمع والدولة الجزائرية، إذ وجدت الأحزاب السياسية وظهرت الحركات الشعبية في الجزائر على

¹ بولانة، حدة، (2011م) واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية وبعد الاستقلال، الجزائر، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، (رسالة ماجستير)، 2011م، من 78.

طول السياق التاريخي لها، ويتبين أيضاً أن نظام الحكم الاشتراكي -نظام الحزب الواحد- فرض فرضاً على المجتمع الجزائري بجميع مكوناته، وأن هذه الأحادية لا تمثل تطلعات وطموحات المجتمع الجزائري، فهذا المجتمع الجزائري توحد فقط للتخلص من الاستعمار، وليس لبناء الدولة ونظام الحكم بعد الاستقلال، وأنه أبان الحكم الاشتراكي "الأحادية الجزئية" ظلت القوى السياسية المختلفة تمارس الاضطراب والتظاهر وتحاول إسقاط نظم الحكم الاشتراكية، تلك النظم التي كانت مرتكزة على المؤسسة العسكرية ومدعومة منها، فيقيت القوى الشعبية تضغط على تلك النظم لمحاولتها إسقاطها حتى تمكنـت بالفعل من القضاء على الأحادية ومن ثم الانتقال إلى التعددية عام 1989م، تلك التعددية التي ظلت محل أنـظار وأمنـي الشعب الجزائري على مدار التاريخ، قبل وأثنـاء وبعد الاستقلال، وخلاصة القول أن: المجتمع الجزائري هو مجتمع تعددي ديمقراطي بالأـساس، رغم فترة الحكم الأحادي التي عاشـها الجزائـرون لظروف خاصة لا تعبـر عن إرادـتهم ولا عن ممارـسـاتهم على الإـطلاق، فالشعب الجزائـري هو حـرـ سيـاسـياً بالأـساس.

3. أن الشعب والقيادة الجزائرية لديهم العزمـة القوية للـسير نحو تـكـرـيسـ النـهجـ الـديـمـقـراـطيـ وبالتالي الحرية السياسية، كـأـسـلـوبـ للـحكـمـ وـالـحـيـاةـ فـيـ بلدـهـ.

4. أن تجربـةـ الـديـمـقـراـطـيةـ التـعـدـدـيـةـ الفـعـلـيـةـ (أـيـ المـكـرـسـةـ بـروحـ وـنصـ التـشـريعـ) قـصـيرـةـ جـداـ.

المبحث الثالث:

قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية في الجزائر

انتضح لنا من الفصل السابق، أن الجمهورية العربية المصرية شهدت خلال فترة الدراسة زيادة في مستوى افتتاح اقتصادها على الاقتصاد العالمي، إلا أنها على المستوى السياسي شهدت انخفاضاً ملمساً في مستوى الحرفيات السياسية، وبالتالي يسألي هذا المبحث ليكشف لنا الواقع الذي ل تلك المتغيرات في الجمهورية الجزائرية، مع العلم بأن هذه الجمهورية - كما بينا في مباحثنا هذا الفصل - سارت أيضاً في سبيل تبني سياسة الانفتاح الاقتصادي ووفرت لذلك البنية المناسبة قانونياً ومؤسسياً، وهي أيضاً سعت إلى تكريس الديمقراطية بما فيها من حرفيات سياسية منهج للحكم والممارسة الشعبية ، وعليه، هل نجحت الجزائر في ذلك بالفعل كمياً من خلال قياس المؤشرات؟، وهل هناك علاقة بين المتغيرين وما هو اتجاهها إن وجدت؟، وهو ما سيحاول هذا المبحث الإجابة عليه من خلال المطلب التالي:

المطلب الأول: قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر.

المطلب الثاني: قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر .

المطلب الثالث: العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر.

المطلب الأول:

قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر

بنفس النهج المتبع في قياس درجة الانفتاح الاقتصادي في مصر، فإنه سيتم قياس

مستوى درجة الانفتاح الاقتصادي في الجزائر، وهو ما يبينه الجدول رقم (12):

الجدول رقم (12):

قياس مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر (2000 - 2010م)

2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	المؤشر / السنة
84.4	-	83.6	70.7	71.4	71.4	65.7	62.1	60.4	57.8	62.5	(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي
-	-	3.0	4.0	3.0	4.6	6.1	7.1	12.9	10.9	8.9	(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات
1.4	-	-	1.2	1.5	1.1	1.0	1.0	1.9	-	-	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة منوية من الناتج المحلي الإجمالي
-	-	0.8	-	-	0.8	0.6	0.1	0.1	-	-	(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة منوية من الناتج المحلي الإجمالي

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: المؤشرات الاقتصادية، على شبكة الانترنت، 2012/10/9.

يتضح لنا من الجدول رقم (12)، ما يلي:

1. أنه بالرغم من بعض التذبذبات في قيم مؤشر "نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي" في الجزائر، إلا أن هذا المؤشر ارتفعت حصته كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي خلال فترة الدراسة، فمن نسبة (62.5%) للعام 2000م وصلت في العام 2010م إلى (84.4%).

2. أنه وعلى الرغم من الزيادة التي طرأت في نسبة الصادرات على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات من العام 2000 إلى العام 2002م، فمن نسبة (8.9%) للعام 2000م إلى نسبة (12.9%) للعام 2002م، إلا أن هذه النسبة سرعان ما بدت بالانخفاض إلى أن وصلت إلى (3.0%) عام 2008م وهي نسبة أدنى مما كانت عليه في العام 2000م.

3. يلاحظ أن مؤشر "نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي" قد شهد تذبذبات في قيمه على طول فترة الدراسة، وبمقارنة نسبة هذا المؤشر بين العامين 2002م و2010م، نلاحظ أن الحال كانت أفضل في العام 2002م من العام 2010م، فمن نسبة (1.9%) للعام الأول نجدها تتراجع لتصل إلى (1.4%) للعام الآخر.

4. شهد مؤشر "نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي" زيادة ملحوظة خلال فترة الدراسة، فمن نسبة (0.1%) للعام 2002م، ارتفعت إلى (0.8%) في العام 2008م.

5. يلاحظ بشكل عام، من الجدول السابق أنه من أصل أربعة مؤشرات لانفتاح الاقتصادي في الجزائر، هناك ثلاثة مؤشرات شهدت زيادة (تحسن) في نسبها أي أن هذه المؤشرات الثلاثة تدفع وتُدلّ على زيادة انفتاح الاقتصاد الجزائري، في حين أن مؤشر واحد فقط

والمنتَمِلُ فِي نِسْبَةٍ صَافِي تَدفُقَاتِ الْاسْتِثْمَارَاتِ الْأَجْنبِيَّةِ الْمُبَاشِرَةِ كَنِسْبَةً مُئُودَةً مِنَ النَّاتِحِ
الْمَحْلِيِّ الإِجْمَالِيِّ، قَدْ شَهِدَ انْكَاسَهُ فِي قِيمَهُ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ يُمْكِنُ القُولُ بِأَنَّ الْاِقْتَصَادَ
الْجَزَائِريَّ قدْ شَهِدَ زِيادةً فِي درَجَةِ اِنْفَاتَحَهُ عَلَىَ الْأَسْوَاقِ الْعَالَمِيَّةِ، وَيُعَزِّيُ الْبَاحِثُ السَّبَبَ
فِي بَطَأِ وَفِي انْكَاسَةِ أَحَدِ مُؤَشِّراتِ الْانْفَاتَحَهِ الْاِقْتَصَادِيِّ فِيَ الْجَزَائِرِ إِلَىِ الْاسْتِنَاجَاتِ
الَّتِي تَوَصَّلُ إِلَيْهَا فِيمَا سَبَقَ وَالْمَنْتَمِلَةُ فِي: غِيَابِ تَجْرِيَةِ انْفَاتَحَهِ اِقْتَصَادِيِّ لِلْجَزَائِرِيِّينَ،
قَصْرِ عُمُرِ تَجْرِيَةِ انْفَاتَحَهِ الْاِقْتَصَادِيِّ فِيَ الْجَزَائِرِ، وَوُجُودِ بَعْضِ الْمَعْوَقَاتِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ.

المطلب الثاني:

قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر

لا يخفى على أحد ما عانه الجزائر من حروب وأزمات سياسية، وكان سببها

للخروج من تلك الأزمة تبني نهج الحرية السياسية والديمقراطية فيها، وبالتالي هل نجحت في

ذلك؟، وللتعرف على ذلك كمياً أنظر الجدول رقم (13):

الجدول رقم (13):

قياس مؤشرات الحريات السياسية في الجزائر (2000-2010م)

المؤشر/ السنة	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	
(1) مؤشر حقوق السياسية	6	6	6	6	6	6	6	6	6	6	6	
(2) مؤشر حق التعبير والمساءلة	1.04	1.04	1.05	1.01	0.83	0.73	-0.8	1.09	1.08	-	1.24	
(3) مؤشر حرية الصحافة	64	62	62	62	61	64	63	62	62	74	83	
(4) مؤشر الحرية المدنية	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5	
(5) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة	7.8	-	7.7	-	6.2	6.2	-	-	6.2	-	6.0	

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: مؤشرات إدارة الحكم، على شبكة الانترنت، 10/9/2012م.

نستنتج من الجدول رقم (13) ما يلي:

1. أن مؤشر الحقوق السياسية في الجزائر لم يطرأ على قيمه أي تغير وذلك على طوال فترة الدراسة (2000-2010م) فقد استمر على قيمته البالغة (6) نقاط، وأن هذه القيمة تدل على أن الجزائر بقية تصنيفها لمؤشر الحقوق السياسية بأنها دول غير حرة.
2. أن الجزائر وإن كانت دولة غير حرة في حق التعبير والمشاركة وعلى طول فترة الدراسة، إلا أنها نلاحظ أن قيمها كانت تتجه نحو التحسن أي نحو الاقراب من (الصفر: دولة شبه حرره) خصوصاً في الأعوام (2004، 2005، و2006) بواقع (-0.83، -0.73، و-0.8).
- على التوالي، ونلاحظ أن قيم المؤشر بعد العام 2006 عاد نحو الانكماش فازدادت قيمها السالبة لتصل إلى قيمة (-1.04) في العام 2010م، إلا أن هذه القيمة الأخيرة تبقى أفضل -أي أكثر حرية- من قيم عام 2000 والبالغة (-1.24).
3. أن الجزائر، وعلى الرغم من أنها بقية دولة "غير حرره في مجال الصحافة" وذلك على طول فترة الدراسة، إلا أن قيم مؤشر الحرية الصحفية فيها يتحسن بالاقراب نحو حالة "الشبه حرره صحيفياً" فمن قيمة (83) لعام 2000 انخفضت هذه القيمة لتصل إلى (64) عام 2010م.
4. يتضح لنا أن الجزائر دولة "شبه حررة مدنية"، حيث أنها حافظت على القيمة (5) على مقاييس الحرية المدنية وذلك على طول فترة الدراسة، دون أي زيادة أو نقصان في قيمها.
5. يدل مؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء في البرلمان الجزائري، أن الجزائر تتجه نحو زيادة تمكين المرأة سياسياً فيها فمن نسبة (6%) لعام 2000م ووصلت هذه النسبة الارتفاع إلى أن وصلت إلى (7.8%) عام 2010م.
6. وبتجمیع النتائج السابقة يتبيّن لنا، أن الجزائر:
- في مؤشر "الحقوق السياسية" هي دولة: غير حرره، وأن هذه الحالة بقيت كما هي "ثابتة" وعلى طول فترة الدراسة.

- في مؤشر "حق التعبير والمساعدة" هي دولة: غير حرّة، إلا أن قيم هذا المؤشر تتجه نحو التحسن.

- في مؤشر "حرية الصحافة" هي دولة: غير حرّة، إلا أن قيم هذا المؤشر تتجه نحو التحسن.

- في مؤشر "الحرية المدنية" هي دولة: شبه حرّة، وأن هذه الحالة أيضاً بقيت كما هي "ثبتت" وعلى طول فترة الدراسة.

- في مؤشر "تمكين المرأة سياسياً" هي دولة: تتجه نحو الزيادة في مستويات تمكين المرأة الجزائرية سياسياً.

- وبالتالي، يتضح أن الجمهورية الجزائرية، وإن كانت دولة غير حرّة سياسياً، إلا أنها تتجه وببطء شديد نحو التخلص من هذه الحالة باتجاه زيادة مستويات الحرّيات السياسية فيها إذ أن جميع مؤشرات الحرّية السياسية الخمسة لم يشهد أيّاً منها انتكاسة نحو الأسوأ "تقيد الحرّية" وإنما: مؤشر "الحقوق السياسية، والحرية المدنية" لم تتغير قيمهما، فبقيا طوال فترة الدراسة على نفس الحال، والمؤشرات الثلاثة التالية: حق التعبير والمساعدة، حرية الصحافة، ومؤشر تمكين المرأة سياسياً، هي مؤشرات تتحسن قيمها نحو الأفضل.

وهنا يرى الباحث سبب هذه الحالة السياسية في الجزائر إلى أنه وبالرغم من كون الشعب الجزائري هو شعب حرّ سياسياً بالأساس -كما تبيّن ذلك سابقاً- وبالرغم من أن كلاً من القادة والشعب الجزائريين لديهم العزيمة القوية للسير نحو تكريس النهج الديمقراطي وبالتالي الحرية السياسية، كأسلوب للحكم والحياة في بلدّهم، ألا أن تجربتهم في الديمقراطية التعددية الفعلية (أي المُكرسة بروح ونص التشريع) قصيرة جداً.

المطلب الثالث:

العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرية السياسية في الجزائر

أظهرت لنا النتائج فيما سبق، أن مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) في الجزائر قد ارتفعت بمعنى أن الاقتصاد الجزائري قد شهد زيادة في درجة افتتاحه على الأسواق العالمية، أما فيما يتعلق بالحربيات السياسية (المتغير التابع) فتبين لنا أن الجزائر وإن كانت دولة غير حرة سياسياً، إلا أنها تتجه وببطء شديد نحو التخلص من هذه الحالة باتجاه زيادة مستويات الحرفيات السياسية فيها، إذ أن جميع مؤشرات الحرية السياسية لم يشهد أي منها انتكاسة نحو الأسوأ "تقييد الحرية" بمعنى أن مستويات الحرفيات السياسية في الجزائر شهدت ارتفاعاً وإن كان طفيفاً- في مستويات الحرية السياسية، أما عند العلاقة بين مؤشرات متغيري الدراسة في الجزائر فقد جاء هذا المطلب ليكشف عنها من خلال الجزيئات التالية:

أولاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر.

ثانياً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر.

ثالثاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر.

رابعاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر.

خامساً: تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر.

أولاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر، أظرر الجدول رقم (14):

الجدول رقم (14): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر

الدالة الإحصائية	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	الوسط الحسابي	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	62.7000	(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي
			0.5455	(أ) مؤشر الحقوق السياسية
0.419	موجبة	0.308+	62.7000	(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي
			0.9009-	(ب) مؤشر حق التعبير والمساعدة
0.114	سلبية	0.531-	62.7000	(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي
			65.3636	(ج) مؤشر حرية الصحافة
0	لا يوجد علاقة	0	62.7000	(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي
			0.4545	(د) مؤشر الحرية المدنية
0.023	موجبة	0.875+	62.7000	(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي
			3.6455	(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي شغلتها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"
0.620	موجبة	0.169+	62.7000	(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي
			13.8216	جميع مؤشرات الحرفيات السياسية (الخمسة)

يُظهر لنا الجدول رقم (14)، عدم وجود علاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1): نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي، مع مؤشرات الحرفيات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية، ومؤشر الحرية المدنية)، بينما أظهر لنا الجدول وجود علاقة سلبية كشف عنها معامل الارتباط بيرسون بلغت (-0.531) بين مؤشر الانفتاح رقم (1)

مع مؤشر حرية الصحافة، في حين وجدت علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1) مع مؤشر الحريات السياسية (مؤشر حق التعبير والمساءلة، و نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") بلغت قيمة تلك العلاقة بحسب معامل الارتباط بيرسون ($0.308+$, $0.875+$) على التوالي، وفي حين غابت الدالة الإحصائية بين مؤشر الانفتاح رقم (1) مع مؤشر حق التعبير والمساءلة، فقد وجدت تلك الدالة عند مستوى الدالة (0.023) بين مؤشر الانفتاح رقم (1) مع مؤشر تمكين المرأة، كما أظهر لنا الجدول رقم (12) أن هناك علاقة موجبة بلغة ($0.169+$) بحسب معامل الارتباط بيرسون بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1): نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي، مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة) مع وجود قيمة إحصائية بلغت (0.620) بينهما وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدالة ($a \geq 0.05$)، وبالتالي يتبيّن لنا من الجدول رقم (14) أنه: كلما زادت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1): نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي، كلما زادت مستويات الحريات السياسية في الجزائر.

ثانياً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، أنظر الجدول رقم (15):

الجدول رقم (15): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

الدالة الإحصائية	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	الوسط الحسابي	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	5.5000	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات
			0.5455	ا) مؤشر الحقوق السياسية
0.184	سلبية	0.522-	5.5000	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات
			0.9009-	ب) مؤشر حق التعبير والمساءلة
0.01	موجبة	0.797+	5.5000	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات
			65.3636	ج) مؤشر حرية الصحافة
0	لا يوجد علاقة	0	5.5000	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات
			0.4545	د) مؤشر الحرية المدنية
0.342	سلبية	0.545-	5.5000	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات
			3.6455	هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة
0.315	موجبة	0.335+	5.5000	2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات
			13.8216	جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)

يُظهر لنا الجدول رقم (15)، عدم وجود علاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2):

نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات، مع مؤشرات الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية، و مؤشر الحرية المدنية)، بينما أظهر التحليل وجود علاقة سلبية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2) مع مؤشرات الحريات السياسية (مؤشر حق التعبير والمساءلة، ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية

"مؤشر تمكين المرأة") إذ أظهر معامل الارتباط بيرسون ذلك وكانت قيم العلاقة لمؤشرى الحريات السياسية السابقين هي (-0.522, -0.545) مع غياب الدلالة الإحصائية أيضاً، في حين وجدت علاقة موجبة واحدة، كانت بين مؤشر الانفتاح رقم (2) مع مؤشر حرية الصحافة وهي علاقة موجبة قوية بلغت بحسب معامل الارتباط بيرسون (+0.797)، ورغم ذلك، فبان الجدول رقم (15) يُظهر لنا أن العلاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية هي علاقة موجبة بلغ مقدارها (+0.335) بحسب معامل الارتباط بيرسون، وبالتالي نستنتج أنه: كلما زادت قيمة مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2): نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة منوية من الإيرادات، كلما زادت مستويات الحريات السياسية في الجزائر بشكل عام.

ثالثاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، انظر الجدول رقم (16):

الجدول رقم (16): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

الدالة الإحصائية	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	الوسط الحسابي	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	0.8273	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.5455	(أ) مؤشر الحقوق السياسية
0.679	مرجبة	0.193+	0.8273	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.9009-	(ب) مؤشر حق التعبير والمساءلة
0.812	موجبة	0.112+	0.8273	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			65.3636	(ج) مؤشر حرية الصحافة
0	لا يوجد علاقة	0	0.8273	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.4545	(د) مؤشر الحرية المدنية
0.450	مرجبة	0.550+	0.8273	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			3.6455	(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشكلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية *مؤشر تمكين المرأة
0.228	موجبة	0.396+	0.8273	(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			13.8216	جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)

يُظهر لنا الجدول رقم (16)، عدم وجود علاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3): نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، مع مؤشرات الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية، و مؤشر الحرية المدنية)، بينما أظهر التحليل وجود علاقة موجبة مع باقي مؤشرات الحريات السياسية (مؤشر حق التعبير

والمساعلة، مؤشر حرية الصحافة، ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية ”مؤشر تمكين المرأة“) وبلغت مقدار تلك العلاقة الموجبة التي أظهرها معامل الارتباط بيرسون ($+0.193$, $+0.112$, $+0.550$) على التوالي وذلك رغم غياب الدلالة الإحصائية بينهما عند مستوى الدلالة ($a \geq 0.05$), كما كشف لنا التحليل أن العلاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية هي علاقة موجبة بلغت قيمتها ($+0.396$) مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما عند مستوى الدلالة ($a \geq 0.05$), وبالتالي نستنتج أنه: كلما زادت قيمة مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3): نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة منوية من الناتج المحلي الإجمالي، كلما زادت مستويات الحريات السياسية في الجزائر.

رابعاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، انظر الجدول رقم (17):

الجدول رقم (17): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

الدولة الإحصائية	نوع العلاقة، (إيجابية، مسلبية، أو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	الوسط الحسابي	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	0.2182	4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.5455	أ) مؤشر الحقوق السياسية
0.706	موجبة	0.233+	0.2182	4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.9009-	ب) مؤشر حق التعبير والمعاملة
0.640	موجبة	0.287+	0.2182	4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			65.3636	ج) مؤشر حرية الصحافة
0	لا يوجد علاقة	0	0.2182	4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.4545	د) مؤشر الحرية المدنية
0	لا يوجد علاقة	0	0.2182	4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			3.6455	هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"
0.673	موجبة	0.144+	0.2182	4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			13.8216	جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)

يكشف لنا الجدول رقم (17)، عدم وجود علاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم

(4): نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، مع مؤشرات الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية، ومؤشر الحرية المدنية، ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة")، بينما أظهر

التحليل وجود علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) مع مؤشرات الحريات السياسية (مؤشر حق التعبير والمساعدة، و مؤشر حرية الصحافة) بلغت قيم تلك العلاقة بحسب معامل الارتباط بيرسون ($+0.233$, $+0.287$) على التوالي مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما عند مستوى الدلالة ($a \geq 0.05$), ورغم ذلك يُظهر لنا التحليل أن العلاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية هي علاقة موجبة يبلغ مقدارها بحسب معامل الارتباط بيرسون ($+0.144$) رغم غياب الدلالة الإحصائية بينهما عند مستوى الدلالة ($a \geq 0.05$), وبالتالي نستنتج أنه: كلما زادت قيمة مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4): نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة منوية من الناتج المحلي الإجمالي ، كلما زادت مستويات الحريات السياسية في الجزائر.

خامساً: تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، انظر الجدول رقم (18):

الجدول رقم (18): تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

الدالة الإحصائية	نوع العلاقة (أيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) أ) مؤشر الحقوق السياسية
0.973	موجبة	+0.012	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) ب) مؤشر حق التعبير والمساعدة
0.648	موجبة	+0.155	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) ج) مؤشر حرية الصحافة
0.766	موجبة	+0.102	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) د) مؤشر الحرية المدنية
0.193	موجبة	+0.425	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشتمل النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة
0.03	موجبة	0.206+	جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) جـ) جميع مؤشرات الحريات السياسية (المتغير التابع)

يبين لنا الجدول رقم (18)، ما يلي:

- لا يوجد علاقة ولا دلالة إحصائية بين المتغير المستقل للدراسة (الانفتاح الاقتصادي) مع

مؤشر (أ): الحقوق السياسية في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.012) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير

الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (ب): مؤشر حق التعبير والمساعدة في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.155) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير

الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (ج): مؤشر حرية الصحافة في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.102) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير

الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (د): مؤشر الحرية المدنية في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.425) يُظهرها معامل الارتباط بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (هـ): نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في الجزائر.
- أنه من أصل خمسة مؤشرات للحريات السياسية (المتغير التابع) فإن الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) يرتبط مع أربعة مؤشرات للحريات السياسية هي (مؤشر حق التعبير والمساءلة، مؤشر حرية الصحافة، مؤشر الحرية المدنية، ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") علاقة موجبة، وعند ترتيب مؤشرات الحريات السياسية بأكثرها علاقة موجبة مع الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) يخرج لنا الترتيب التالي:
- المرتبة الأولى: مؤشر (هـ): نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"، الذي يرتبط بعلاقة موجبة مقدارها (+0.425) مع متغير الانفتاح الاقتصادي.
 - المرتبة الثانية: مؤشر (ج): مؤشر حرية الصحافة، الذي يرتبط بعلاقة موجبة مقدارها (+0.155) مع متغير الانفتاح الاقتصادي.
 - المرتبة الثالثة: مؤشر (د): مؤشر الحرية المدنية، الذي يرتبط بعلاقة موجبة مقدارها (+0.102) مع متغير الانفتاح الاقتصادي.
 - المرتبة الرابعة: مؤشر (ب): مؤشر حق التعبير والمساءلة، الذي يرتبط بعلاقة موجبة مقدارها (+0.012) مع متغير الانفتاح الاقتصادي.

- أن هناك علاقة موجبة تبلغ ($+0.206$) على مقياس معامل الارتباط بيرسون بين المتغير

المستقل: جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي، والمتغير التابع: جميع مؤشرات الحريات

السياسية في الجزائر، مع وجود دلالة إحصائية بينهما عند مستوى الدلالة (0.03).

- نستنتج أن العلاقة بين المتغيرين هي علاقة طردية موجبة، بمعنى أنه كلما زادت قيم

الانفتاح الاقتصادي كلما زادت معها قيمة الحريات السياسية في الجزائر، ويعزي الباحث

سبب هذه العلاقة إلى ما يلي:

1. أن أبرز العوامل (المتغيرات) الوسيطة التي أثرت على العلاقة بين المتغيرين في مصر،

غير موجودة في الجزائر.

2. أن كلاً من القادة والشعب الجزائريين لديهم الإرادة والعزم القويين لتحرير وفتح

اقتصادهم الوطني على السوق العالمي من جهة، ولديهم نفس الإرادة والعزم لتكريسه قيم

الديمقراطية والحرية السياسية كنهج وأسلوب للحياة من جهة ثانية.

3. أن الجزائر لم تعطي الأولوية لمتغير دون الآخر، فهي مضت في تكريس وتعزيز

سياسات الانفتاح الاقتصادي، والديمقراطية عموماً والحريات السياسية خصوصاً، معاً،

وبالتالي فإن البيئة العامة في الجزائر تسمح لتطور المتغيرين معاً، وتسمح أيضاً بوجود

علاقة أثر تفاعلية تبادلية بينهما.

4. أن الجزائر والجزائريين عانوا من ظلم واستبداد كلاً من الاستعمار الفرنسي، والاستبداد

الاشتراكي، وبالتالي تسعى وتجتهد لعدم تكرارهما ثانية، على المستويين الاقتصادي

والسياسي.

الخلاصة والنتائج:

عالجت هذه الدراسة موضوع أثر الانفتاح الاقتصادي على الحرفيات السياسية في كل من مصر والجزائر للفترة من (2000-2010م)، وتحقيقاً لذلك فقد تناولت الدراسة بدايةً ظاهرة الانفتاح الاقتصادي من حيث تعريفها ومؤشراتها ونظرياتها، ذلك باعتبارها (الانفتاح الاقتصادي) تمثل نهجاً دافعاً ضرورياً للإصلاح الاقتصادي للدول وتحقيقاً للتنمية والنمو الاقتصاديين، فانفتاح الأسواق الوطنية على الأسواق العالمية يعود بالنفع الكبير على الاقتصاديات المحلية بجميع أطيافها ومكوناتها، ويعتبر هذا الانفتاح الطريق الأوحد للرفاه والتطور الاقتصاديين، كما تناولت الدراسة أيضاً (الحرفيات السياسية) من حيث تعريفها ومؤشراتها ونظرياتها، حيث تعتبر هذه الحرفيات أساس النهج الديمقراطي الذي تسعى أغلب دول العالم بتكررها كنهج وأسلوب لممارسة الحياة السياسية وإسناد السلطة.

وقد تناولت الدراسة بالشرح واقع الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية في كل من مصر والجزائر، مبينةً دواعيأخذ البلدين بها، ومجموعة الآليات التي أتبعت من قبل الدولتين لترسيخ نهجي الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية فيما، وذلك من خلال شرح البيئة العامة التي تتضمن الإطارين القانوني والمؤسسي لواقع الانفتاح الاقتصادي والحرفيات السياسية في مصر والجزائر، ومن ثم انتقلت الدراسة إلى القياس الكمي لمؤشرات المتغيرين في مجتمع الدراسة بغية التعرف على مستوى التغير الذي طرأ على قيمها خلال فترة الدراسة، وبعد القياس الكمي للمؤشرات، أخذت الدراسة القيم الكمية للتحليل الإحصائي للتعرف على العلاقة بين مؤشرات متغيري الدراسة بالاعتماد على (المتوسطات الحسابية، معامل الارتباط بيرسون، والدالة الإحصائية)، وبعد التحليل توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. أن طبيعة التغير في قيم مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر والجزائر، تُشير إلى زيادة مستوى الانفتاح الاقتصادي في مصر والجزائر خلال فترة الدراسة، بمعنى زيادة درجة انفتاح الاقتصاد المصري والجزائري على الاقتصاد العالمي.
2. أن طبيعة التغير في قيم مؤشرات الحريات السياسية في مصر والجزائر، تُشير إلى انخفاض مستوى الحريات السياسية في مصر، وارتفاعها في الجزائر.
3. أن هناك علاقة سلبية/ عكسية بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1) وجميع مؤشرات الحريات السياسية في مصر بلغ مقدارها (-0.188)، في حين كانت تلك العلاقة موجبة في الجزائر بمقدار (+0.169) على معامل الارتباط بيرسون.
4. يوجد علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2): نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات، وجميع مؤشرات الحريات السياسية في مصر بلغ مقدارها (+0.719)، وفي الجزائر وجدت أيضاً علاقة موجبة بين المتغيرين بلغ مقدارها (+0.335).
5. وجود علاقة سلبية مقدارها (-0.468) بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3): (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية، أما في الجزائر فكانت العلاقة موجبة بلغت قيمتها (+0.396) بين المتغيرين.

6. وجود علاقة سلبية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4): (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي) مع مجموع مؤشرات الحریات السياسية بلغ معامل ارتباطها (-0.201)، في حين كانت تلك العلاقة بين المتغيرين موجبة بمقدار (+0.144) في الجزائر.

7. فيما يتعلق بتأثير مجموع مؤشرات المتغير المستقل (الانفتاح الاقتصادي) على المؤشرات الفرعية للحریات السياسية، أظهرت النتائج ما يلي:

- لا يوجد علاقة بين (متغير الانفتاح الاقتصادي) مع مؤشر الحقوق السياسية في مصر.
- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.208) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حق التعبير والمساءلة في مصر.
- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.196) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حرية الصحافة في مصر.
- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.142) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر الحرية المدنية في مصر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.271) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في مصر.

أما في الجزائر، فقد كانت النتائج كما يلي:

- لا يوجد علاقة بين (متغير الانفتاح الاقتصادي) مع الحقوق السياسية في الجزائر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.012) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حق التعبير والمساءلة في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.155) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حرية الصحافة في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.102) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر الحرية المدنية في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.425) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغله النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في الجزائر.

8. أن هناك علاقة سلبية تبلغ (-0.160) بين المتغير المستقل (مؤشرات الانفتاح الاقتصادي) والمتغير التابع (مؤشرات الحريات السياسية) في مصر وبدون دلالة إحصائية، أما في الجزائر فهناك علاقة طردية موجبة تبلغ (+0.206) بين المتغير المستقل (مؤشرات الانفتاح الاقتصادي) والمتغير التابع (مؤشرات الحريات السياسية) مع وجود دلالة إحصائية بينهما عند مستوى الدلالة (0.03).

9. نستنتج من كل ما سبق: (أن العلاقة بين المتغيرين في مصر هي علاقة عكسية سالبة بمعنى أنه كلما زادت قيمة الانفتاح الاقتصادي كلما قلت معها قيمة الحريات السياسية في مصر، في حين أن العلاقة بين المتغيرين في الجزائر هي علاقة طردية موجبة بمعنى أنه كلما زادت قيمة الانفتاح الاقتصادي كلما زادت معها قيمة الحريات السياسية في الجزائر)، وذلك بسبب وجود عوامل (متغيرات) وسيطة تدخل في العلاقة بين المتغيرين وتؤثر على اتجاهها في مصر والتمثلة في: الحرب وما ترتب عليها من انعكاسات داخلية تقيدية للحريات السياسية في الداخل المصري، عدم النضوج السياسي للشارع المصري، وتخبط مؤسساته السياسية (الأحزاب والمجتمع المدني)، غياب التوازن بين

نهج مصر الاقتصادي ونهجها السياسي (إعطاء الأولوية للعمل الاقتصادي)، ودور العامل الخارجي، أما في الجزائر، فيُعزى وجود علاقة طردية بين المتغيرين إلى: أن البيئة العامة في الجزائر يغيب عنها أبرز العوامل (المتغيرات) الوسيطة التي أثرت على العلاقة بين المتغيرين في مصر، وجود الإرادة والعزم القويين لدى الجزائريين لدعم وتعزيز المتغيرين معاً، فالجزائر لم تعطي الأولوية لمتغير دون الآخر، وأن الجزائر والجزائريين عانوا من ظلم الاستعمار الفرنسي والاستبداد الشمالي، وبالتالي الجزائر تتجه لعدم تكرارها لذلك، على المستويين الاقتصادي والسياسي.

النوصيات:

من منطلق ما بينه الأدب السابق حول العلاقة التفاعلية المتبادلة بين البعدين الاقتصادي والسياسي، وبناءً على ما أثبتته هذه الدراسة من وجود علاقة طردية موجبة بين الانفتاح الاقتصادي والحربيات السياسية في الجزائر، وجود بعض العلاقات الطردية الموجبة بين بعض المؤشرات الفرعية للانفتاح الاقتصادي مع البعض الآخر من مؤشرات الحرفيات السياسية، ومن منطلق أهمية العمل على دعم البعدين الاقتصادي والسياسي معاً إذا ما أرادت المجتمعات تحقيق الإصلاح والتطور الاقتصادي والسياسي والاجتماعي أيضاً، وفي ضوء ما قدمته هذه الدراسة في متنها النظري من ناحية، وفي ضوء ما توصلت إليه من نتائج مثبتة علمياً حول العلاقة بين المتغيرين من ناحية أخرى، فإن هذه الدراسة توصي بما يلي:

- 1) وضع المعنيين من طلاب وباحثين وصناعة قرار على المستويين السياسي والاقتصادي في مجتمع الدراسة خصوصاً، وبقى البلدان العربية عموماً، بنتائج هذه الدراسة لأخذ العبر منها.
- 2) ضرورة إجراء المزيد من الأبحاث والدراسات في هذا المجال وبشكل أكثر تخصصاً للبحث عن مواطن الضعف حول العلاقة السلبية بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجمهورية العربية المصرية، للتعرف على الأسباب التي أفضت إلى تلك العلاقة، ومن ثم معالجتها حتى يكون البعد الاقتصادي (الانفتاح الاقتصادي) رافداً وداعماً للبعد السياسي (الحرفيات السياسية) تحديداً والنهج الديمقراطي على العموم.
- 3) الحرص على ضرورة دعم وتعزيز العلاقة الطردية الموجبة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرفيات السياسية في الجزائر، لما للبعد الاقتصادي من دور في تعزيز النهج الديمقراطي وبالأخص الحرفيات السياسية، للحيلولة دون تدهور تلك العلاقة من خلال تبني الاهتمام بسياسات الانفتاح الاقتصادي أو لدخول عوامل وسيطة يمكن أن تعيق العلاقة.

قائمة المصادر والمراجع:

قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية:

أولاً: المصادر الأساسية:

1. أسيير، محمد سعيد، الشامل: معجم في علوم اللغة العربية ومصطلحاتها، بيروت- لبنان، دار العودة، 1981م.

2. الجاسور، ناظم عبد الواحد، موسوعة علم السياسة، عمان-الأردن، دار مجداوي للنشر والتوزيع، 2004م.

3. مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، بيروت- لبنان، المركز العربي للثقافة والعلوم، 1980م.

4. المشaque، بسام عبد الرحمن، معجم المصطلحات البرلمانية والدبلوماسية، عمان-الأردن، دار المأمون للنشر والتوزيع، 2011م.

5. هيكل، عبد العزيز فهيمي، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاجتماعية، بيروت-لبنان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

ثانياً: الكتب:

6. إبراهيم، سعد الدين، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر، القاهرة- مصر، دار قباء، 2008م.

7. اسكندر، نبيل رمزي، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، الإسكندرية- مصر، دار المعرفة الجامعية، 1988م.

8. البار، داود عبد الرزاق، حق المشاركة في الحياة السياسية: دراسة تحليلية للمادة 62 من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا، الإسكندرية- مصر، دار الفكر الجامعي، 2006م.
9. بدوي، منذر، النظم السياسية والنظرية العامة للدولة، القاهرة- مصر، دار النهضة العربية، 1977م.
10. بليع، أحمد، الاقتصاد السياسي للاشتراكية، بيروت- لبنان، دار الحقيقة، 1982م.
11. بن ساحة، مصطفى، أثر تنمية الصادرات غير النفطية على النمو الاقتصادي في الجزائر: دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011م.
12. بن نفيسة، سارة، الجمعيات الأهلية المصرية، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 2009م.
13. جradi، عيسى، الأحزاب السياسية في الجزائر، المحمدية- الجزائر، دار قرطبة، 2007م.
14. جرف، طعيمة، الحريات العامة بين المذهبين الفردي والاشتراكي، القاهرة- مصر، مكتبة نهضة مصر، 1993م.
15. جور، جان سان، ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب، ترجمة: محمد بشير، بيروت- لبنان، المؤسسة العربية، 1986م.
16. جوزف، مغيلز، ولحدود، عبد الله، حقوق الإنسان الشخصية والسياسية، بيروت- لبنان، دار عويدات للنشر والتوزيع، 1985م.
17. جوليار، جاك، عقيدة العربية، ترجمة: علي باشا، دمشق- سوريا، وزارة الثقافة، 1995م.

18. جوني، عز الدين، الجزائر: التصنيع والتقدم الاجتماعي والاقتصادي، دمشق- سوريا،
وزارة الثقافة، 1988م.

19. الجيلالي، عجمة، التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى
احتقار الخواص، الجزائر، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007م.

20. حاتم، سامي عفيفي، الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح، القاهرة- مصر، الدار
المصرية اللبنانيّة، 1988م.

21. حسن، ظاظا، تطور التاريخي للديمقراطية، دمشق- سوريا، دار الرؤية، 2007م.

22. حسين، عدنان سيد، تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة،
بيروت- لبنان، دار أمواج للنشر، 2002م.

23. خبابة، عبد الله، السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية: حالة الجزائر،
الإسكندرية- مصر، مؤسسة الثقافة الجامعية، 2009م.

24. الخزرجي، ثامر كامل محمد، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة: دراسة
معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطة، عمان- الأردن، دار مجلالوي للنشر والتوزيع،
2004م.

25. دبلة، عبد العالى، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، القاهرة-
مصر، دار الفجر، 2004م.

26. زكي، رمزي، دراسات في أزمة مصر الاقتصادية، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي،
1983م.

27. زوزو، عبد الحميد، المراجعات التاريخية للدولة الجزائرية الحديثة: مؤسسات ومواثيق،
الجزائر، دار هومه، 2005م.

28. سعيفان، أحمد سليم، الحريات العامة وحقوق الإنسان: دراسة تاريخية وفسيفة وسياسية وقانونية مقارنة، بيروت- لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2010م.
29. سكران، راغب جبريل، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، الإسكندرية- مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2009م.
30. سكران، راغب، وخميس، راغب، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، الإسكندرية- مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2009م.
31. سلماوي، محمد، دراسات مقارنة في الاشتراكية الديمقرطية، القاهرة- مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 1980م.
32. سمير نوف، إي.ك، الجزائر التصنيع والتقدم الاجتماعي والاقتصادي، ترجمة: عز الدين جوني، دمشق- سوريا، منشورات وزارة الثقافة، 1988م.
33. سويقات، أحمد، التجربة الحزبية في الجزائر 1962-2004، الجزائر، مطبوعات جامعة ورقليه، 2005م.
34. الشريبي، فاطمة أحمد، النطء الانفتاحي للتنمية: النموذج المصري، الإسكندرية- مصر، دار المعرفة الجامعية، 1988م.
35. شعلان، هشام ياس، آليات التحول من نظام التخطيط المركزي إلى نظام اقتصاد السوق: تجربة الاقتصاديات المتحولة، بغداد- العراق، دار الشؤون الثقافية العامة، 2004م.
36. شعلان، هشام، آليات التحول إلى نظام اقتصاد السوق، بغداد- العراق، دار الشؤون الثقافية، 2004م.
37. شكر، عبد الغفار، الأحزاب السياسية وأزمة التعديلية في مصر، القاهرة- مصر، مكتبة جزيرة الورد، 2010م، ط.1.

38. عادل، حسن، تجربة الإصلاح الاقتصادي في مصر، بيروت- لبنان، دار الوحدة، 2007.
39. العادلي، أسامة أحمد، النظام السياسي المصري: الهياكل الدستورية وقوى الحياة السياسية، الإسكندرية- مصر، دار الجامعة الجديدة، 2000.
40. عبد الحليم، عيد، الحرية وأخواتها، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 2008.
41. عبد الحميد، عبد المطلب، اقتصاديات المشاركة الدولية، الإسكندرية- مصر، الدار الجامعية، 2008.
42. عبد الرحيم، محمد إبراهيم، المتغيرات العالمية للمنظمات: الخصوصية العالمية والاقتصاد المعرفي، الإسكندرية- مصر، مؤسسة شباب الجامعة، 2007.
43. عبد الله، خبابة، السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية: حالة الجزائر، الإسكندرية- مصر، مؤسسة الثقافة الجامعية، 2009.
44. عبد المنعم، راضي، التعاون والتخطيط الاقتصادي، القاهرة- مصر، مكتبة عين شمس، 1986.
45. العدن، ركان، التنمية الديمقراطية، بيروت- لبنان، دار المحاسن للنشر، 2001.
46. عشماوي، علي، تكييف الاقتصاد الكلى في البلاد النامية مع إشارة إلى مصر، القاهرة- مصر، بلا، 1994.
47. عمر، حسين، التكامل الاقتصادي أنشودة العالم المعاصر: النظرية والتطبيق، القاهرة- مصر، دار الفكر العربي، 1998.
48. عمران، محمد مصطفى، أداء ومصادر النمو الاقتصادي: دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري، أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة، بلا، 2002.

49. غربت، جون، الرأسمالية والاشتراكية والتعايش السلمي، ترجمة: متولي هاشم، بيروت- لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990م.
50. غزوی، محمد سلیم، الوجيز في أثر الاتجاهات السياسية المعاصرة على حقوق الإنسان، عمان-الأردن، بلا، 1985م.
51. الغويل، إبراهيم بشير، نحو نظام اقتصادي عالمي جديد، مالطا، دار اقرأ، 1990م.
52. الفزانی، جمعة المهدی، زمن الحرية: حوار فكري سياسي، طرابلس-ليبيا، المؤسسة العامة للثقافة، 2009م.
53. فهمي، مصطفى أبو زيد، مبادئ الأنظمة السياسية، الإسكندرية- مصر، دار الجامعة الجديدة، 2003م.
54. قريشي، علي، (2005)، الحرية السياسية في النظام الدستوري المعاصر والفقه الإسلامي: دراسة مقارنة في الأصول النظرية وآليات الممارسة على الوضع في الجزائر، الجزائر، جامعة الأخزة منوري، كلية الحقوق، 2005.
55. قمودي، سهيلة، الحقوق والحريات الأساسية عبر الدساتير الجزائرية، الجزائر، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2012م.
56. قنديل، أمانى، المجتمع المدني في مصر في مطلع ألفية جديدة، القاهرة- مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2000م.
57. قيرة، إسماعيل، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت- لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002م.
58. كشاکش، کریم یوسف احمد، الحریات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة مصر، بلا، 1987م.

59. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، اصلاح المؤسسات الاقتصادية في بلدان الاسكوا مع دراسة حالة مصر والجمهورية العربية السورية، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003.
60. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، تقييم برامج الخصخصة في منطقة الاسكوا، الأمم المتحدة، 1999م.
61. لعروسي، رابح كمال، المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، المحمدية- الجزائر، دار قرطبة، 2007م.
62. لونيس، علي، نظريّة المستهلك: العامل الاجتماعي والتّقافي الجزائري واقعًا، عمان-الأردن، دار ابن بطوطة، 2007م.
63. مؤسسة KPMG الفرنسية، دليل الاستثمار في الجزائر 2006، ترجمة: مكتب صباح لخدمة المستثمرين، الجزائر، مطبعة حسناوي، 2006م.
64. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تشريعات الاستثمار في الدول العربية: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الكويت، 1988م.
65. ماكفرسون، سانس، حياة الديمقراطية الليبرالية وأطوارها، ترجمة: محمد شعبان، الإسكندرية- مصر، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2009م.
66. محى الدين، علي، اشتراكية الدولة والنمو الاقتصادي في مصر، القاهرة- مصر، مكتبة غريب، 1999م.
67. مریاس، طلال، الاقتصاد العالمي وآفاق الغد، دمشق- سوريا، دار الماجد للنشر والتوزيع، 1997م.

68. مسعد، محبي محمد، صياغة جديدة لدور الدولة في ظل الأزمة المالية العالمية، الإسكندرية- مصر، مؤسسة روّية، 2010م.
69. مصطفى، أحمد، وحسن، سهير، تطور الفكر والواقع الاقتصادي، الإسكندرية- مصر، مؤسسة شباب الجامعة، 2000م.
70. مكيد، مسعود، النهوض الجزائري، الجزائر، دار قرطبة، 2005م.
71. مل، جون، أسس الليبرالية السياسية، ترجمة: إمام عبد الفتاح، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 1996م.
72. منصور، أشرف، الليبرالية الجديدة: جذورها الفكرية وأبعادها الاقتصادية، القاهرة- مصر، مركز روّية، 2008م.
73. منظمة المؤتمر الإسلامي، التكامل مع الاقتصاد العالمي: تجربة البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، جدة- السعودية، مجلة التعاون الاقتصادي. بين الدول الإسلامية، 2006م.
74. المنوفي، كمال، مقنة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة، الكويت، وكالة المطبوعات، بلا.
75. ناصف، السيد عبد المعبد، سياسات دعم المدفوعات، القاهرة- مصر، معهد التخطيط القومي، 1990م.
76. هلال، علي الدين، النظام السياسي المصري: بين إرث الماضي وآفاق المستقبل، القاهرة- مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2010م.
77. هندي، منير إبراهيم، التجربة المصرية في الخصخصة، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 2002م.

78. هني، أحمد، اقتصاد الجزائر المستقلة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1991م.
79. وفا، عبد الباسط، النظريات الحديثة في مجال النمو الاقتصادي: نظريات النمو الذاتي، الإسكندرية- مصر، دار النهضة، 2000م.
80. الوكيل، محمد إبراهيم خيري، الأحزاب السياسية: بين الحرية والتقييد، المنصوره-
- مصر، دار الفكر والقانون، 2011م.

ثالثاً: الرسائل الجامعية:

81. بولاقه، حدة، (2011م) واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية وبعد الاستقلال، الجزائر، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، (رسالة ماجستير)، 2011م.
82. الصبح، رياض يوسف أحمد، 2003م، أثر تكنولوجيا المعلومات على الحريات السياسية والاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة اليرموك، 2003م.
83. معمرى، موسى، (2011)، أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو: دراسة تطبيقية على الحالة الجزائرية من 1989 إلى 2009، (رسالة ماجستير غير منشورة)، اربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد.
84. هنداوي، محمد سمير، (2003)، الانفتاح والنمو الاقتصادي حالة الأردن، (رسالة ماجستير غير منشورة)، اربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد.

85. مودع، ليمان، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر: باستخدام نموذج النمو الداخلي خلال الفترة (1991-2007م)، رسالة ماجستير غير

منشورة، اربد-الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم العلوم المالية والمصرفية، 2010م.

خامساً: موقع الانترنت:

86. برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: المؤشرات الاقتصادية،

على شبكة الانترنت، 9/10/2012م، www.arabstats.org/indicator

87. برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: مؤشرات إدارة الحكم، على

شبكة الانترنت، 9/10/2012م، www.arabstats.org/indicator

88. مركز المشروعات الدولية الخاصة، المساعدة في بناء ديمقراطية تؤدي ثمارها،

واشنطن- الولايات المتحدة الأمريكية، غرفة التجارة الأمريكية، 2005م، ص 6-10،

على شبكة الانترنت، 15/6/2012م، www.cipe.org

قائمة المصادر والمراجع باللغة الإنجليزية:

89. Edward, John & Authors, Economic Openness And Economic Prosperity, London- UK, The National Archives: Department for Business, 2011.
90. Elgie, Robert, In Liberal Democracies, Basingstoke- UK, Macmillan Press, 1995.
91. Friedman, Milton, Capitalism and Freedom, Chicago- USA, University of Chicago Press, 1982.
92. Gates, Carolyn, The Merchant Republic of Lebanon: Rise of Open Economy, London, The Center for Lebanese Studies, 1998.
93. Hau, Harald, Real Exchange Rate Volatility and Economic Openness: Theory and Evidence, London- UK, Graduate Business School, 1999.
94. Rose, Nikolas, Powers of Freedom: Reframing Political Thought, Cambridge- UK, Cambridge University Press, 1999.
95. Sussman, Leonard, & Others, Freedom in the World: Political Rights and Civil Liberties, Westport, Greenwood Press, 1985.
96. Thompson, Henry, International Economic Global, Singapore- River Edge N J, World Scientific Press, 2001.
97. Treadgold, Donald, Freedom a History, New York- USA, New York University Press, 1990.

Abstract

Qura'an, Ayman Ibrahim, the impact of economic openness on political freedoms in Egypt and Algeria (2000 - 2010), Master Thesis, University of Yarmouk, 2012 (supervision of Prof. Dr. Mohammad Bani safety).

This study aimed to identify the impact of economic openness (independent variable) on political freedoms (the dependent variable) in both Egypt and Algeria for the period from (2000 - 2010), based on a range of approaches: the descriptive approach, methodology legal, and the methodology of systems analysis, The study on the imposition of a major effect (a positive relationship is positive between variables of the study, in the sense that: The more the values of openness Economic greater levels of political freedoms in Egypt and Algeria) and thus study sought to test the validity of this hypothesis by measuring and analytical quantification, this has divided study prologue and epilogue and five chapters, namely three chapters first describes the theoretical variables study the relationship theory between them in general, while Me chapters following study the general environment "frameworks legal and institutional" to the reality of variables to study in her community, and then the quantification of the indicators of economic openness and political freedoms in Egypt and Algeria, while subjected two requirements the last two chapters IV and V values quantitative indicators variables for statistical analysis to identify the

extent of the relationship between sub-indices of openness Economic (4 indicators) and sub-indices of political freedoms (5 indicators) and then to identify the relationship between the variables of the study, and after analysis (arithmetic mean, Pearson correlation coefficient, and statistical significance), the study found many of the results, are highlighted as follows:

- 1) there is no relationship between the (variable economic openness) and political rights index in both Egypt and Algeria.
- 2) there is a negative relationship worth (-0.208) between economic openness variable index has the right to express and accountability in Egypt, while there is a positive relationship worth (0.012 +) between economic openness and variable index Voice and Accountability in Algeria.
- 3) There is a negative relationship worth (-0.196) between economic openness variable index of press freedom in Egypt, while there is a positive relationship worth (0.155 +) between economic openness and variable index of press freedom in Algeria.
- 4) There is a negative relationship worth (-0.142) between economic openness variable index of civil liberty in Egypt, while others have found a positive relationship worth (0.102 +) variable between economic openness and civil liberty index in Algeria.

5) There is a positive relationship between the variable economic openness and index the proportion of seats in parliament held by women to the total parliamentary seats "index empowerment of women" in Egypt and Algeria, but this relationship is stronger in favor of Algeria where the amount which (0.425 +) while the amount in Egypt (0.271+).

6) There is an inverse relationship of negative (-0.160) between the independent variable (indicators of economic openness) and the dependent variable (indicators of political freedoms) in Egypt with the absence of statistical significance of that relationship, while there is a direct correlation of positive (0.206+) between the independent variable (indicators economic openness) and the dependent variable (indicators of political freedoms) in Algeria with a statistical significance between them at the level of (0.03).

7) That the relationship between the two variables in Egypt is an inverse relationship is negative in the sense that the higher values of economic openness, the lower with the values of political freedom in Egypt, while the relationship between the two variables in Algeria is a direct correlation is positive in the sense that the higher values of the greater economic openness with Values political freedoms in Algeria, and thus proved analysis inaccuracy basic premise of the study and of (a positive relationship is positive between variables of the study, in the sense that: The more the values of openness Economic greater levels of political freedoms in Egypt and Algeria), as showing that the hypothesis proved

(true) in Algeria and exiled in Egypt, that hypothesis has not been proven in the two countries: Egypt and Algeria.

Based on these results the study recommends, the need for more studies and research in this area to identify the glitches of the relationship negative between economic openness and political freedoms in Egypt, in addition to promoting the strengths of the relationship positive between the two variables in Algeria to maintain that relationship and support and be careful not to void , where the economic and political dimensions complement and support each other and affect each other.

Keywords: Economic Openness, Indicators of Economic Openness, Political Freedoms, Political Freedoms Indicators, Egypt and Algeria.